



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

تقرير تقييمي

لسلسلة الدورات التدريبية

لبناء القدرات العربية

في مجال

التراث الثقافي غير المادي

2015-2013





تقرير تقييمي

لسلسلة الدورات التدريبية لبناء القدرات

العربية في مجال التراث الثقافي غير المادي

2015-2013

قائمة المحتويات

- (1) التراث غير المادي: مَؤْنَس رئيس للتراث الثقافي
3 المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الاكسو): واهتمامها بالتراث الثقافي العربي
8 (2) الأكسو وبرنامج حماية التراث
10 (3) اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي ودور الأكسو
13 في تعزيزها والترويج لأهميتها في صون التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي
15 (4) دورات الأكسو التدريبية وأهميتها في بناء القدرات العربية لصون التراث
15 (5) الثقافي غير المادي في العالم العربي
15 (أ) الدورة الأولى: "تحديات بناء القدرات في مجال صون
16 (ب) التراث الثقافي غير المادي"
16 (ج) الدورة الثانية: "الأطر المفهومية والمؤسسية لصون
27 (د) التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية"
27 (هـ) الدورة الثالثة: "تعزيز المفهومية القانونية للتراث
40 (و) الثقافي غير المادي في الدول العربية"
40 (ز) الدورة الرابعة: "الأطر المؤسسية لصون التراث
50 (ع) الثقافي غير المادي في البلدان العربية"
50 (ز) (6) الدروس المستفادة من مادة الأوراق والمدخلات المقدمة وأثرها على
62 المشاركيين وبذلائهم
64 (7) أثر الدورات التدريبية على أداء العاملين في مجال صون التراث الثقافي غير المادي
64 (8) التوصيات المنبثقة عن الدورات التدريبية في مجال صون التراث
67 (الثقافي غير المادي في العالم العربي
67 - التوصية بإنشاء آلية عربية موحدة ومتكلمة لصون التراث
69 (الثقافي غير المادي
70 (9) نحو خطة استراتيجية لصون التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي

التراث غير المادي

مكوّن رئيس للتراث الثقافي

مقدمة

يشهد عالمنا المعاصر ثورة معلوماتية بما أثارته شبكة الإنترن特 من معلومات وسعة اطلاع لا متناهية، جاعلة من العالم قرية كبيرة. ولا يقتصر تأثير الثورة المعلوماتية على عالم المال والأعمال، بل طالت بأذرها الخفية الثقافات المحلية للمجتمعات. يضاف إلى ذلك عوامل التهديد الثقافي، والتغير الدائب في الهياكل السياسية، وممارسات العمل الدولي، مما يعرّضنا لثقافات جديدة أو لملامح ثقافية جديدة، سواء امتلكنا القدرة على التفاعل معها على مستوى الإدراك أم لا. وفي هذا السياق، لا بد من القول بأنه علاوة على الرمزية الماثلة لدى أفراد الثقافة الواحدة، فقد ولد نتيجة لذلك نظام رمزي عالمي أضحى الناس يفهمونه في كل أنحاء المعمورة في إطار الثقافة الكونية غير المنسوبة إلى ثقافة محلية محددة أو سياق جغرافي معين. من هنا يجب الالتفات إلى ضرورة عدم إفساح المجال لهيمنة الثقافة الجديدة المصطنعة التي تخلو من مقومات الثقافات المحلية، والتي ستعجلنا بعد أجيال قليلة نعيش دونها، علمًا بأنها تمثل جزءاً من هويتنا، ومصدراً لفارينا.

إن التحدي الأكبر أمامنا يتمثل في المحافظة على بقاء الثقافات المختلفة قوية بمكوناتها العميقة التي تزخر بها طبقاتها الداخلية. ولعل مقوله أن الثقافات المحلية ليست عرضة حالياً للتغيير والتبدل، قد تنطبق على المجتمعات المغلقة التي لا يتنقل أفرادها كثيراً، فهم على الرغم من تأثرهم بوسائل الإعلام وإغراءات الثقافة العالمية، تظل ميولهم موجهة نحو ثقافتهم المحلية-الوطنية. غير أن من الصعب التنبؤ بالكيفية التي ستتطور بها الأمور مستقبلاً، لذا فإن من الضروري العمل على إبقاء جذوة الثقافات المحلية متقدة، وصون تراثها، سواء كان مادياً أم غير مادي. وقد تكون على قدر من التقاول عند الاستئناس برأي الباحثين في الدراسات الثقافية، بأنه على الرغم من التهديد الذي تتعرض له الثقافات الأصلية أحياناً في مواجهة الثقافات الطارئة، لا يزال التركيز الثقافي المحلي ماثلاً، لم يصل بعد إلى مرحلة التخلّي عن ذاتيته الثقافية كي يتبنى الثقافة العالمية بدلاً منها. ويدعم هؤلاء الباحثون رأيهم بحقيقة أن الثقافة ليست كل ما يمكن عرضه وإبداؤه من ملامح وخصائص سطحية ظاهرة؛ فهي أعمق غوراً من ذلك بكثير بالنظر إلى مقوماتها التي سقناها أعلى. فعلى الرغم من تأثر ثقافة ما بالثقافات الأخرى؛ فإن ذلك من شأنه أن يكسبها زخماً أعمق، وغنى أكبر.

وإذا ما أردنا أن نكون متفائلين إلى حد ما، فإن من الممكن القول أن العولمة أصبحت منحى حياتياً لا بد من التعامل معه، إذ لا يمكن إقصاؤها بعيداً لما تمثله من عملية تحول كنا نحن بنو البشر سبباً لها، فقامت بحسب مقتضى الحال بالتأثير علينا وبطريق مختلف. والتحدي الماثل أمامنا هو كيفية توظيف العولمة من أجل تعزيز التقارب بين الثقافات، وتشجيع "الاقتران الثقافي" البناء، مما يسهم في تحسين حياة المجتمعات وتعزيز فرص السلم العالمي.

اقتصر تعريف التراث الثقافي في بادئ الأمر على بعد محدد يتصل بالبقايا الأثرية أو المادية التي خلّفها الإنسان عبر العصور، غير أن معانيه ومدلولاته تطورت تدريجياً وتشعبت لتشمل التراث غير المادي الذي ينطوي على المخزون الذهني للشعوب والمجتمعات الحية، وما أنتجته من تراث يتناقل بالتواتر من جيل إلى جيل عبر شبكة الشفاهة أو الممارسة وغيرها. فقد اتسع مفهوم التراث الثقافي في وقتنا الحاضر ليتناول الثقافات البائدة منها والحياة على السواء، سواء ما كان يتصل بأثارها، ومواعيقها التاريخية، ومختلفاتها المادية الأخرى، أو ما يدور منها في فلك روحانيات الشعوب وذاكرتها. إن الحفاظ على التراث، ونشره، واستكماله مجازاً وبأبعاده لدى شعب أو مجتمع، نظراً لأهمية "الذاتية الثقافية" الماثلة فيه، وما لها من أثر في ازدهار المجتمعات، وحرية الشعوب، والثقافاتها، يعني إمكانية بناء قدرات تمكن من الحوار بين الثقافات المختلفة؛ فالتراث الثقافي والحوار صنوان لا يفتران، يمكن للمرء، دون إمعان تفكير، إدراك مدى العلاقة الوثيقة والعضوية بينهما. ومن الحكمة في هذا المضمار أن نقوم نحن بدورنا في صون التراث الثقافي ليتسنى نقله إلى الأجيال اللاحقة وتحقيق التنمية.

وفي عالمنا العربي، وحاله حال بقية ثقافات العالم، فإن الثروة التراثية الثقافية بأبعادها المختلفة، ما كان منها مادياً صرفاً كآثار وغيرها من المخلفات الثقافية المحسوسة والعينية، أو ما كان منها غير مادي مما توارثته الأجيال، أصبحت تتعرض في ظل العولمة بأبعادها، التي نجهل عقباها وأهدافها، إلى خطر التهديد والتلاشي، لا سيما ما يتعلق منها بالتراث الثقافي غير المادي. وتتباهت دول العالم إلى أهمية التراث الثقافي ودوره في إرساء دعائم المجتمع، وإبراز هوية الشعوب، وبناء جسور لحوار ثقافي في عالم تسوده الصراعات. ولما كان التراث الإنساني فريداً من نوعه، ويتعدّد استبداله بأي حال من الأحوال، فإن هذا يلقي على عاتقنا مسؤولية كبيرة لحفظه عليه وصونه. لذا دأبت منظمة اليونسكو على إصدار عدد من المواثيق والمعاهدات الدولية في محاولة منها لتوسيعية الشعوب بالأخطار المحدقة بتراث العالم، المادي منه وغير المادي. وهذا يجدر التوبيه إلى الميثاق الذي تبنّته اليونسكو بشأن حماية التراث الثقافي العالمي والتراث الطبيعي عام 1972، والذي نتج عنه تسجيل مئات المواقع التي اتخذت بذلك صفة "موقع التراث العالمي"، لتكون بذلك جزءاً لا يتجزأ من تراث الإنسانية المشترك ، فأصبحت مسؤولية حمايتها تقع على عاتق المجتمع الدولي، دون أن يمس ذلك طبعاً بسيادة الدول ونظمها التشريعية.

إن التقليبات التاريخية والحضارية التي شهدتها المنطقة العربية على مر العصور قد أنتجت زخماً ثقافياً، وتراماً تراثياً حضارياً متنوّعاً، ينطوي على ما اكتسبه الفرد وتوارثه عن أسلافه من قيم مادية وغير مادية. إن الثقافة بمعناها الواسع تعبير ذاتي عن العالم، باختلاف آفاقه المادية منها المتصلة برأوية الإنسان لعالمه الملموس، وتعبيره عنها، وترجمته إليها واقعاً محسوساً يتمثل بالمعايير والمدن والواقع الأثري المختلفة، وغير المادية الجلية في أشكال التعبير المختلفة عن الوجودان الفردي والجماعي للمجتمعات وغيرها من التعبيرات العفوية والتلقائية والمنبعثة من غور ثقافات مغرة في القدم على شكل عادات وتقالييد، وعبادات، واحتفالات، ولغات وفنون مؤادة، ومهارات، وموسيقى، وطقوس ومعتقدات مما مكنا من فهم جزء ليس باليسير من البنية الذهنية المكتنزة التي استمرت بمسيرتها عبر التاريخ حتى يومنا هذا. لذا، فإننا في العالم العربي، ولذلك العوامل مجتمعة، يجب أن نسعى إلى تشكيل أدوات وطرائق تكون قادرة وفعالة لحفظه على التراث الثقافي بمجمله، وذلك تمشياً مع أخلاقياتنا وواجبنا اتجاه تراثنا وأوطاننا، وانسجاماً مع مساعي اليونسكو الحثيثة لحماية التراث الثقافي العالمي. إن ذلك كلّه يضعنا أمام تحدٍ هائل لم نلتفت إليه إلا قبل حين، نحو رصد الإمكانيات، وحشد الجهود،

ووضع الخطط الالزامية لصيانة تراثنا الثقافي. وإليك ما جاء في "إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي" لليونسكو سنة 1966 بأن "لكل ثقافة قيمة ومكانة ينبغي احترامها، والحفاظ عليها، وأن لكل شعب حق، وعليه واجب تطوير ثقافته، وأن كل الحضارات بتنوعها وتبنيتها، وبالتالي التبادل الذي يمارسه بعضها على البعض الآخر، تشكل جزءاً من تراث الإنسانية المشترك".

وإذا ما أردنا الولوج في باب أنماط التراث الثقافي التي تستدعي الصون، نجد أن المختصين بالتراث، والمنظمات الدولية كاليونسكو، قد عملت على وضع إطار نظري لهذا الباب بمصراعيه، المادي وغير المادي، صنفت فيما تناول الأنماط إلى حزم مختلفة، وعُرِّفت بأبعاد محددة. فالتراث الثقافي المادي يتجلّي في "موقع التراث الثقافي"، و"المدن التاريخية" و"المناظر (أو المشاهد) التراثية" و"المتاحف"؛ و"التراث الثقافي المنقول" و"التراث الوثائقي" و"التراث الثقافي المادي المغمور بالماء"، وغيرها. ومن أجل الحفاظ على تلك الأنماط الثقافية التراثية وما يتفرع عنها، فقد بدأت مؤسسات البحث والجامعات في العالم خلال العقود الأخيرة من القرن الفائت بوضع أسس أكاديمية لدراسة التراث، والمحافظة على مصادره وإدارتها. وانصبّت جهود المؤسسات الأكاديمية الناشئة على ضرورة إيلاء العناصر الثقافية المتعددة والنادرة اهتماماً خاصاً في ظل ما يشهده العالم المعاصر من زيادات سكانية هائلة واحتياجات متغيرة. وقد احتاج المختصون في هذا المجال بأن امتداد المدن والقرى والمناطق الريفية وتوسيعها تؤثر غالباً على طيف هائل من المصادر التراثية الثقافية، لذا كان لا بد من اتخاذ القرارات المناسبة والإجراءات الالزامية لإيجاد نمط توافق يراعي نمو المجتمعات من جهة، وضرورة حماية المصادر التراثية وإدارتها من جهة أخرى، وهو اتجاه يعمل على تلبية مطلبين معًا، هما التنمية والحفاظ على الموروثات الثقافية. إن إدارة تلك المصادر تتطلب تضافر جهود مختلفة، وطرقًا منها علمية تشمل الترميم، والمحافظة على الآثار، وعلم المتاحف، وعلم الآثار، والتاريخ، والعمارة. وينبغي أن تشمل عملية إدارة المصادر الثقافية التعريف بالواقع التراثية المهمة وبال موجودات التراثية الملموسة، وصيانتها والحفاظ عليها، ثم تفسيرها، يلي ذلك العمل على مواجهة تهديدات النمو السكاني، ونهب الآثار وغيرها. وفي هذا السياق، وضعت بعض الدول خلال العقود الأخيرة قوانين ونظمًا تتضمن تعريف وتحديد طبيعة الواقع التراثية المشمولة بالحماية، وتؤكد ضرورة الحفاظ عليها، فأصبح من غير المستغرب تجريم العمل على تنمية وتطوير مكان أو أرض ما دون مراعاة المصادر الثقافية المتوفرة فيها، وذلك بهدف الحيلولة دون ضياع مصدر تراثي لا يعوض.

أما التراث الثقافي غير المادي ف مختلف، ومتعدد الجوانب، ويتصل بأبعاد ثقافية إنسانية لا متناهية، لأنها تتناول الروح الثقافية غير الملموسة للإنسان، وليس ما ينتجه كمادة. وقد جاء تعريف اليونسكو لهذا النمط من التراث شاملًا في ميثاق "صون التراث غير المادي" الصادر عام 2003، بقوله أن التراث غير المادي هو "الممارسات والتصورات وأشكال التعبير والمعارف والمهارات - وما يرتبط بها من آلات وقطع وصنوعات وأماكن ثقافية - التي تعتبرها الجماعات والمجموعات، وأحياناً الأفراد، جزءاً من تراثهم الثقافي. وهذا التراث الثقافي غير المادي المتوازن جيلاً بعد جيل، تبدعه الجماعات والمجموعات من جديد بصورة مستمرة بما يتفق مع بيئتها وتفاعلاتها مع الطبيعة وتاريخها، وهو ينمّي لديها الإحساس بهويتها والشعور باستمراريتها، ويعزز من ثم احترام التنوع الثقافي والقدرة الإبداعية البشرية".

ويُعدّ التراث غير المادي "بوتفقة للتوعي الثقافي وعانياً يضمن التنمية المستدامة، ... وبالنظر إلى الترابط الحميم بين التراث الثقافي غير المادي والتراث المادي الثقافي الطبيعي، ولاعترافه بأن الجماعات، وخاصة جماعات السكان الأصليين، والمجموعات، وأحياناً الأفراد، يضطلعون بدور هام في إنتاج التراث الثقافي غير المادي والمحافظة عليه

وصيانته وإبداعه من جديد، ومن ثم لأنهم يسهمون في إثراء التنوع الثقافي والإبداع البشري". وقد جاء اعتماد اليونسكو لميثاق "صون التراث غير المادي" إيماناً منها بضرورة تعزيز الوعي، لا سيما لدى الأجيال الناشئة، بأهمية التراث الثقافي غير المادي، وضرورة حمايته، لما يؤديه من دور بالغ الأهمية في تحقيق التقارب والتفاهم بين البشر. وعلى ضوء التعريف الوارد في الفقرة (١) من الاتفاقية يتجلّى "التراث الثقافي غير المادي" في المجالات التالية:

أ) التقاليد وأشكال التعبير الشفهي، بما في ذلك اللغة كواسطة للتعبير عن التراث الثقافي غير المادي؛

ب) فنون وتقاليد أداء العروض؛

ج) الممارسات الاجتماعية والطقوس والاحتفالات؛

د) المعارف والممارسات المتعلقة بالطبيعة والكون؛

ه) المهارات المرتبطة بالفنون الحرفية التقليدية.

ويظهر التراث الثقافي غير المادي بصنوف شتى، منها "التراث الشفاهي" مثلاً. فقد طورت أكثر الثقافات معارفها وقيمها وتصوراتها عن العالم، ونقلتها، على نحو متواتر من جيل إلى جيل، شفاهة وحسب، وذلك اعتماداً على الذاكرة أساساً. فكم من الأشكال التراثية الشفاهية التي ترعرع بها الذاكرة الثقافية، من قصص وحكايات وروايات وغيرها من الأدب الشفوي، أصبحت عرضة للاندثار. وتعد "اللغات"، التي تمثل واسطة النقل الشفاهي، من أكثر حقول التراث الثقافي غير المادي أهمية؛ فهي قوة لا تتضمن قوى التقاليد الإنسانية، إذ تعكس كل لغة رؤية فريدة للعالم، متضمنة نظاماً من القيم والفلسفه والملامح الثقافية المميزة، والتي تمنح التلامح والترابط بين أفراد شعب أو قبيلة أو جماعة ما، وجميعها عناصر تشكل ملامح هويتهم الثقافية. ولأن اللغات تتعرض مع مرور الزمن للتغير الديناميكي المحتوم، فهي تدرج ضمن العمليات التي تتأثر غالباً بالبيئة المتغيرة. ولما كانت اللغات متجردة في حياة المجتمعات، فإن بقاءها يعتمد أساساً على القيمة التي يحملها إياها المجتمع، سواء من حيث قدرتها على البقاء أو إمكانية تناقلها. فمن مخاطر اندثار لغة ما، زوال جسم معرفي وفكري ضخم كان مزدهراً لقرون أو ألف من السنين. ولما كان الوطن العربي يمثل لوحة غنية بتنوعها الثقافي، فقد انعكس ذلك على جغرافيته اللغوية اللاحجية التي تعود بأصولها إلى لغات المنطقة المغترقة في القدم، كاللهجات البدوية، والريفية، والحضارية، علاوة على أطياف لغوية أخرى تمثل التراث الثقافي العربي.

كما التقت العاملون في مجال التراث الثقافي إلى ما يدخله التراث الثقافي غير المادي من "أعياد ومناسبات" تقصّح عن حياة الناس الاجتماعية وتركيبتها، وتتحذّل أشكالاً وصيغًا مختلفة، كالأعياد والاحتفالات والطقوس التي تتصل بالمعتقدات الدينية، والمناسبات التي تؤدي دوراً مهماً في دورة حياة الأفراد، كالولادة والزواج والموت. وتتصل بالشق الأول من هذا النمط "الطقوس والمعتقدات"، وهي منحى من التراث الثقافي غير المادي ينطوي على نظام مقنن ذي أهمية لتماسك أفراد مجتمع ما. فجميع الطقوس التي تشتمل على بعد روحي، تكون ذات طبيعة تكرارية تتسم بالمشاركة، لذا فإنها تكشف عن نظام اجتماعي يعكس مكونات حياة الأفراد والجماعات. ومن مفردات الإبداع الإنساني ما يتصل بـ"الموسيقى والغناء"، إذ يعد هذا الحقل وما يتصل به من ممارسة وأداء، ذا أهمية خاصة في فهم البناء الرمزي للتاريخ والخبرات الاجتماعية المترادفة عبر الزمن الماضي والحاضر؛ فالتقاليد الموسيقية التي تشتمل على الموسيقى الفلكورية، وما يرتبط منها بالدين عند بعض الشعوب، تعبّر عن العلاقات الاقتصادية والسياسية، والعمليات الذهنية لحياة اليومية. وليس بعيد عن هذا النمط

التراثي ما يقع في باب "الفنون الأدائية"، التي تمثل بدورها تعابير رمزية لقيم ثقافية مشتركة تمس الجماليات والمعتقدات والإبداع، وهي تسهم بدور كبير في الحياة الاجتماعية والطقوسية، لكونها تؤدي في المناسبات الاجتماعية والاحتفالات التي تقام في مواقف محددة من العام، وفي مناسبات مهمة كالولادة والزواج والاحتفالات الدينية. وتتمثل الممارسات المتصلة بـ"الطب الشعبي" أحد أنماط التراث الثقافي غير المادي الرئيسية، وكذلك "الأدب الشعبي" وـ"الحرف اليدوية"، إذ تتبع أهمية الحرف اليدوية من استخدامه في لخبراته المتوارثة، والتي يعيدها إنتاجها من جديد مضيفاً إليها نمطاً إبداعياً آخر لم يكن معروفاً من قبل، وهو ما قد يسهم بدوره في تنمية الاقتصادات الوطنية. لذا فإن الحرف هي جوهر التراث الثقافي الذي وجد أصلاً، وما زال يمارس إلى الآن كشاهد على التنوع والتعديدية الثقافية حاضراً ومستقبلاً.

وبخلاف التراث المادي الذي تمكنا طبعته الملموسة من صونه وحفظه على نحو أيسر، فإننا إزاء التراث الثقافي غير المادي أمام عقبات كأداء تعرض حفظه وصونه على نحو دقيق، فلا يمكن التعامل معه في المتاحف نظراً لارتباطه بطرق تفكير الجماعات ورؤيتها للعالم. فكيف لنا ذلك، لا سيما أن أنماط الحياة الخاصة بالمجتمعات المحلية وظروفها يجب أن تؤخذ بالاعتبار في سياق عمليات إدارة التراث غير المادي؟

ولا بد من التنويه إلى العلاقة الوطيدة بين مظاهر التراث الثقافي بشقيه المادي وغير المادي، والتنوع الثقافي وأشكال التعبير عنه، وأثر ذلك على تقارب الثقافات. فتناول مفهوم تقارب الثقافات يقودنا إلى الحديث عن التنوع الثقافي وتعدينته لدى مجتمع أو إطار اجتماعي أو سياسي ما، أي عندما تعيش ثقافات متباعدة في سياق وحدة اجتماعية واحدة، أحذين بالاعتبار تنوع الأجناس والأعراق والأنمط والقيم الاجتماعية، ووجودها في حيز واحد، منتجة أنماطاً وجماعات اقتصادية واجتماعية. ولعل هذا المفهوم ينطوي على عناصر أخرى، مثل النسق التربوي الخاص بكل جماعة أو ثقافة، والخلفيات المهنية، وتعديدية الأديان والمعتقدات في المجتمع. يضاف إلى ذلك أن الطريقة التي تنظر بها الدولة إلى تنوع الثقافات فيها يعتمد بالدرجة الأولى على القيم الثقافية المخترنة لدى الثقافات المتباعدة والمتنوعة، علاوة على سلوكياتها اتجاه تلك الاختلافات والتنوعات. ولما كانa بصدّ الحديث عن التنوع الثقافي، فلا بد من التنويه إلى اتفاقية حماية تنوع أشكال التعبير الثقافي وتعزيزها، والتي أطلقتها اليونسكو عام 2005، وأقرت فيها أهمية التنوع كميزة تشكل التراث المشترك للبشرية، مما يحتم تعزيزه والمحافظة عليه لفائدة الجميع، وهو ما من شأنه أن يخلق عالماً غنياً يعيش في نطاق الخيارات المتاحة، وتنعزز فيه الطاقات البشرية والقيم الإنسانية، بما يضع أساساً متيناً لتطوير المجتمعات، وتحقيق تنميتها المستدامة.

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الكسو)

واهتمامها بالتراث الثقافي العربي

تعد المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الكسو) محركاً مركزياً هاماً لمنظومة الثقافة والتربية والعلوم في العالم العربي. فهي تُعنى أساساً بتطوير الأنشطة المتعلقة بمجالات التربية والثقافة والعلوم على مستوى الوطن العربي وتنسيقها، مستندة في عملها على قيم التسامح، والاعتدال، واحترام الآخر، واحترام التنوع الثقافي. وتتهمن المنظمة بمهامات جليلة ترمي إلى رفع مستوى الموارد البشرية في البلاد العربية والارتفاع بأسباب التطوير التربوي والثقافي والعلمي والبيئي والاتصالي فيها، ومد جسور الحوار والتعاون بين هذه الثقافة والثقافات الأخرى في العالم.

وتحلي المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، في إطار عملها المتشعب ومهامها، برامج الثقافة وحماية التراث أهمية كبرى، لما له من أثر في تعضيد الهوية، وتكرис الاحترام المتبادل، والتنمية المستدامة، مؤكدة بذلك، من خلال موجهات مختلفة، وحدة الثقافة العربية، والسعى إلى دعم العمل العربي الثقافي المشترك، وتوثيق الصلات بين الوزارات المعنية بالشؤون الثقافية في الوطن العربي، والتنسيق بين البرامج الثقافية التي تتولى هذه الوزارات تنفيذها، مع وضع خطة قومية لتحقيق التكامل بين السياسات الثقافية والإعلامية في الوطن العربي، وإعطاء صورة واضحة وناصعة للحضارة العربية الإسلامية من خلال العلاقات العربية الإفريقية والعربية الأوروبية، والافتتاح على وسائل الإعلام لتعزيز صورة الثقافة والحضارة العربية في الشبكة الدولية للمعلومات. وتنطوي هذه الموجهات على حماية التراث الثقافي والحضاري للبلدان العربية، وخاصة مدينة القدس وسائر الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، ومساندة جهود المنظمات الدولية المهمة بإعادة تأهيل الممتلكات الثقافية المتضررة في الأراضي العربية، سواء بالإسهام في نشر الوعي أو الصيانة أو الترميم أو التسجيل المنظم، حفاظاً على الذاكرة التاريخية العربية، وحماية التراث الثقافي العربي من جرائم الحروب، والتعاون مع المنظمات الدولية من أجل استرداد ما نُهب من آثاره. كما ترمي المنظمة إلى بناء قاعدة معلومات إقليمية حول الإنجازات والممتلكات الثقافية العربية المادية وغير المادية.

كما تسعى إلى تعزيز المشاركة العربية في النشاط الثقافي عبر المنظمات الدولية التي تُعنى بالثقافة، وفي مقدمتها اليونسكو والإيسسكو، والاهتمام بالشباب العربي وتوظيف التراث الثقافي لتنمية الإحساس بالهوية لديهم، وذلك بالتمكن من التكنولوجيا الضخمة، وتتبع آثار العولمة الثقافية على التراث الثقافي العربي، والعمل على مواجهة الضار منها، ودراسة التحولات الاجتماعية للحيلولة دون إقصاء التراث الثقافي والبني الثقافية العربية.

ويحصل بذلك تأكيد الاهتمام بعناصر الإبداع سواء كان إبداعاً أدبياً أو فنياً في اتجاه التوفيق بين الأصالة والمعاصرة، والنهوض بقطاع الصناعات الثقافية، والعمل على إقامة سوق ثقافية عربية مشتركة، وإقامة معارض عربية للصناعات الثقافية بالتعاون مع الأقطار العربية، فضلاً عن دعم صناعات المحتوى الثقافي العربي مادياً ومعنوياً لحفظه على التراث العربي.

ويضاف إلى ذلك كله وضع خطة قومية للسياحة الثقافية في الوطن العربي بالتعاون مع الجهات المختصة في الأقطار، ومعالجة قضایا الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التجارة العالمية، وتعزيز أوضاع حقوق المؤلف في الوطن العربي، وتأكيد الارتباط بين برامج الثقافة وبرامج الاتصال، وإبراز المضمون الثقافي للبرامج الاتصالية.

الأكسو وبرنامج حماية التراث

لما كان تراث الأمم ركيزة أساسية من ركائز هويتها الثقافية، وعنوان اعزازها بذاتيتها الحضارية في ماضيها وحاضرها، ومنبعاً للإلهام، ومصدراً حيوياً للإبداع المعاصر، جاء اهتمام المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الدول العربية بالتراث الثقافي العربي في إطار العمل العربي المشترك. فبدأت جامعة الدول العربية بعقد مؤتمرات الآثار والتراث الحضاري منذ عام 1947، فكان المؤتمر الأول بدمشق في شهر سبتمبر منه، وتأسس معهد المخطوطات العربية التابع لجامعة العربية حينذاك منذ عام 1946، أي بعد عام على تأسيس الجامعة. وأقر ميثاق الوحدة الثقافية العربية للتربية والثقافة والعلوم التي تأسست عام 1970 في بغداد في 29 فبراير/شباط 1964، وبموجبه تقرر إنشاء المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التي تأسست عام 1970 في مادته الخامسة عشرة، أن تتعاون الدول العربية فيما بينها على إحياء التراث العربي -الفكري والفنـي- والمحافظة عليه، ونشره وتيسيره للطلابـين بمختلف الوسائل، وعلى ترجمة روائعه إلى اللغات الحية، وهو ما أكدـه دستور المنظمة العربية وتبلورـ في عملـها الثقـافيـ منذ إنشـائـها.

تواصلـ المنظمة العربية إيلـاء التراثـ الثقـافيـ العـربـيـ ما يستـحقـ من اهـتمـامـ، إذ قـامتـ بتـبـوـيبـ هـذـاـ الـاهـتمـامـ بـصـونـ التـرـاثـ الثقـافيـ فيـ مـجاـلاتـ مـخـتـلـفةـ، نـذـكـرـ مـنـهـ ماـ يـلـيـ، بـحـسـبـ ماـ وـرـدـ فيـ أـدـبـيـاتـ الأـكـسوـ. فـيـ مـجـالـ السـيـاسـاتـ التـقـافـيـةـ، تـعـرـضـ الـمنـظـمةـ عـلـىـ السـادـةـ الـوزـراءـ قـضـاـيـاـ تـعـلـقـ بـالـترـاثـ التـقـافـيـ المـادـيـ مـنـهـ وـغـيرـ المـادـيـ، وـمـاـ يـصـدـرـهـ الـمـؤـتـمـرـ مـنـ قـرـارـاتـ فـيـ شـائـهاـ، مـوجـهـةـ إـلـىـ الـمـنـظـمةـ لـتـقـومـ بـتـنـفـيـذـهـاـ، وـإـلـىـ الـدـوـلـ لـتـتـابـعـ الـمـنـظـمةـ مـعـهـاـ مـاـ تـقـومـ بـتـنـفـيـذـهـ. وـقـدـ تـبـلـورـ اهـتمـامـ خـاصـ بـالـترـاثـ غـيرـ المـادـيـ مـنـذـ مـؤـتـمـرـ الـوزـراءـ فـيـ دـوـرـتـهـ الـثـالـثـةـ عـشـرـ بـعـمـانـ عـامـ 2002ـ، حـيـثـ دـعـاـ الـمـؤـتـمـرـ الـمـنـظـمةـ إـلـىـ إـلـاءـ اهـتمـامـ خـاصـ بـالـمـأـثـورـاتـ الـشـعـبـيـةـ (ـالـفـوـلـكـلـورـ)ـ وـتـعـبـيرـاتـهـ، وـإـعـادـ قـاعـدـةـ بـيـانـاتـ مـتـكـالـمـةـ فـيـ الـاتـجـاهـاتـ الـحـدـيـثـةـ فـيـ حـمـايـتـهـاـ فـيـ بـيـانـهـ مـاـ بـيـنـ الـدـوـلـ الـعـربـيـةـ، وـتـنـسـيقـ مـعـ الـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ الـعـالـمـلـةـ فـيـ مـجـالـ حـمـايـتـهـاـ، لـاـ سـيـماـ الـوـاـبـيـوـ وـالـيـونـسـكـوـ، لـإـعـادـ مـبـادـرـةـ عـربـيـةـ مـتـكـالـمـةـ لـحـمـايـةـ تـعـبـيرـاتـهـاـ. وـقـدـ أـولـىـ الـوزـراءـ فـيـ دـوـرـتـهـ الـخـامـسـةـ عـشـرـ عـامـ 2006ـ اهـتمـاماـ كـبـيـراـ، اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ مـاـ قـدـمـتـهـ الـمـنـظـمةـ إـلـىـ الـمـؤـتـمـرـ مـنـ وـثـائقـ، بـالـترـاثـ غـيرـ المـادـيـ. وـتـوجـهـ اهـتمـامـ الـمـؤـتـمـرـ إـلـىـ التـرـاثـ الثقـافيـ العـربـيـ فـيـ بـعـدـ الـعـالـمـيـ، وـأـصـدـرـ قـرـارـاتـ مـهـمـةـ بـشـائـهـ. بلـ إنـ الـمـؤـتـمـرـ عـقـدـ دـوـرـةـ اـسـتـثـانـيـةـ عـامـ 2007ـ بـالـجزـائرـ بـدـعـوـةـ مـنـهـاـ تـحـتـ عـنـوانـ "ـحـمـايـةـ التـرـاثـ الثقـافيـ العـربـيـ وـالـنـهـوضـ بـهـ"ـ، شـكـلتـ قـرـارـاتـهـاـ مـوجـهـاـ لـلـدـوـلـ وـلـلـمـنـظـمةـ فـيـ مـجـالـ الـعـملـ التـقـافـيـ العـربـيـ المشـترـكـ لـصـونـ تـرـاثـنـاـ العـربـيـ وـالـنـهـوضـ بـهـ. وـمـنـ نـاحـيـةـ ثـانـيـةـ، وـجـهـتـ مـؤـتـمـرـاتـ الآـثـارـ وـالـترـاثـ الحـضـارـيـ إـلـىـ تـنـاـولـ السـيـاسـاتـ الـمـتـعـلـقةـ بـهــذـاـ الـقـطـاعـ فـيـ الـدـوـلـ الـعـربـيـةـ، بـقـرارـ مـنـ مـؤـتـمـرـ الـوزـراءـ بـمـسـقـطـ، لـتـنـسـيقـ فـيـ مـاـ بـيـنـ هـذـهـ الـدـوـلـ وـتـعـزيـزـ الـعـملـ الـعـربـيـ المشـترـكـ فـيـ قـطـاعـ الـآـثـارـ وـالـترـاثـ الثقـافيـ، فـكـانـ مـؤـتـمـرـ الـآـثـارـ الثـامـنـ عـشـرـ بـالـجزـائرـ عـامـ 2007ـ، عـنـوانـهـ "ـالـترـاثـ الثقـافيـ العـربـيـ المشـترـكـ فـيـ الـدـوـلـ الـعـربـيـةـ"ـ، مـثـلاـ لـهـ ذـاـ التـوـجـهـ، وـكـذـلـكـ مـؤـتـمـرـ التـاسـعـ عـشـرـ بـالـرـيـاضـ عـامـ 2009ـ، الـذـيـ تـنـاـولـ مـوـضـوـعـاـ رـئـيـساـ لـهـ "ـالـحـفـريـاتـ غـيرـ المـشـروـعـةـ، وـالـمـتـاجـرـةـ بـالـمـمـتـلـكـاتـ الثقـافـيـةـ"ـ.

وفي مجال عقد الدورات التدريبية بدأت المنظمة بإيفاد الخبراء إلى الدول التي تطلب من المنظمة خبراء في اختصاصات معينة. وقد دأبت المنظمة على عقد دورات تدريبية سنوية في موضوعات مختلفة في مجال الآثار. أما في حقل القوانين والتشريعات، فقد وضعت المنظمة القانون الموحد للآثار الذي أقرّه مؤتمر وزراء الثقافة ببغداد في نوفمبر 1981. كما عملت على جمع قوانين الآثار في الدول العربية ونشرتها في وثائق توزع على المسؤولين عن الآثار في الدول العربية، وأناحتها على موقعها في شبكة الإنترنت لعموم الفائدة على المختصين والمهتمين، ولتبادل الخبرات القانونية ما بين الدول العربية. أما في التراث غير المادي، فقد عملت المنظمة منذ سنوات على وضع مشروع "اتفاقية لحماية المأثورات الشعبية في الدول العربية" ومشروع "قانون نموذجي" بشأنها. ويسمم ما تضعه المنظمة في موقعها في الإنترنت في إثراء المحتوى العربي العلمي الجاد على الشبكة العالمية ويهدف إلى زيادة الوعي بأهمية التراث الثقافي في حياتنا الحديثة المعاصرة.

تعاونت المنظمة مع المنظمات الدولية والإقليمية في مجال حفظ التراث الثقافي وتنسيق العمل العربي المشترك في إطار عملها في هذا المجال. وهنا يذكر أساساً التعاون الكبير القائم بين المنظمة العربية وبين اليونسكو، فللمنظمة اتفاقية تعاون مع اليونسكو، تبرم على أساسها المنظمتان سنوياً اتفاقاً بشأن برنامج عمل لتنفيذ مشروعات مشتركة، بوصف المنظمة العربية المعادل الإقليمي للمنظمة الدولية. وبعد التعاون في مجال التراث من أبرز مجالات التعاون بين المنظمتين، ويتمثل في اجتماع لجنة التراث العالمي التي يعقدها سنوياً مركز التراث العالمي في اليونسكو.

شاركت المنظمة العربية أيضاً في اجتماعات الدول الموقعة على اتفاقية صون التراث غير المادي التي أقرّها المؤتمر العام لليونسكو عام 2003 ودخلت حيز النفاذ في 20/4/2006، وكذلك في اجتماعات الدول الموقعة على اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (يونسكو 2005) التي دخلت حيز النفاذ في 18/3/2007، وتعمل على تنسيق المواقف العربية فيها. كما أسهمت، من خلال دورات انعقاد مؤتمر وزراء الثقافة واجتماعات اللجنة الدائمة للثقافة العربية واجتماعات عربية نوعية أخرى، في حث الدول العربية على الانضمام إلى هاتين الاتفاقيتين. كما تهتم المنظمة العربية ب الاجتماعات اللجنـة الحكومية المختصة بالفولكلور والمعارف التقليدية التي تعقد اجتماعاتها في إطار المنظمة العالمية لملكية الفكرية (وايبو).

إن المنظمة العربية تعمل فيما تعلم على تعميق حس الإنسان العربي بتراثه، فالآلة العربية لن تتحقق نهضة ثقافية حديثة في هذا العصر ما لم تصل إلى الوعي بأهمية تراثها الثقافي. والتراث ليس هو الماضي الذي غاب وانقضى، إنه حي أبداً وحاضر في حياتنا المعاصرة، فلا بد من صونه والنهوض به حفاظاً على هويتنا الثقافية، ولا بد أن يكون في ذراه المشرقة، أساساً ومنطلقاً لبناء ثقافة عربية حديثة ومعاصرة، فاعلة في المشهد الثقافي العالمي.

ويذكر في هذا الإطار أن الألكسو شرعت في إنجاز البوابة الإلكترونية للتراث الثقافي في الدول العربية. وهي تحتوي على قاعدة بيانات رقمية تفاعلية لمختلف عناصر التراث، وموسوعات وبيانات ببليوغرافية باللغتين العربية والإنجليزية. كما تضم البوابة شبكة تفاعلية للخبراء المختصين في مختلف مجالات التراث الثقافي، وفضاء "واب" إخبارياً وإعلامياً تفاعلياً يشارك في بنائه الخبراء المختصون في التراث الثقافي.

تنفيذ اتفاقية اليونسكو بشأن صون التراث الثقافي غير المادي في المنطقة العربية

وتكمّن أهمية الاتفاقية في أنها ستكون واضحة للغاية بالنسبة لدول المنطقة العربية. وكانت الجزائر، ومصر، وسوريا، وعمان، والمغرب، والإمارات العربية المتحدة، والأردن، ولبنان قدمت بالفعل تقاريرها الدورية في هذا الصدد تنفيذاً للاتفاقية، إذ تُعدُّ هذه التقارير مصدراً قيّماً للمعلومات عن المبادرات التي جرى تنفيذها، أو تلك التي ما تزال جارية لصون التراث الثقافي غير المادي، سواء تعلق ذلك بمراجعة التشريعات الحالية، أو وضع تشريعات جديدة، أو تجميل المخزون أو أي خطوات أخرى ذات صلة.

برنامج اليونسكو لبناء القدرات

ومع ذلك، لا تزال الحاجة ماسّة إلى بناء القدرات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي. وفي هذا السياق، تم تطوير البرنامج من قبل الأمانة العامة لاتفاقية لمساعدة الدول في خلق بيئة مواتية وشروط مؤسسية ومهنية ملائمة لضمان صون مستدام للتراث الثقافي غير المادي، وتعزيز الوعي العام، ودعم أهداف الاتفاقية. وقد أعدت الأمانة مواد التدريب، بمساعدة الميسرين، ثماني منها يأتون من الدول الأعضاء في الألكسو. وأطلقت مشاريع بناء القدرات في جميع مناطق العالم لتمكين الدول الأطراف، وكذلك جميع الشركاء، من تطبيق الاتفاقية والمساهمة في تنفيذها بنجاح.

وثمة اثنان من تلك المشاريع جديران بالذكر في هذا السياق: واحد في المغرب وموريتانيا وتونس، وتم تمويله بمساهمة من الترويج، وبواسطة صندوق التراث الثقافي غير المادي. والثاني مشروع "التراث المتوسطي الحي MedLiHer"، الذي تم تنفيذه من قبل منظمة اليونسكو وبدعم من الاتحاد الأوروبي، وساهم في تعزيز القدرات المؤسسية لأربع دول: مصر، ولبنان، والأردن، وسوريا. لدى اليونسكو شبكة واسعة من الشركاء لدعم العمل الرامي إلى حماية وإبراز أهمية التراث الثقافي غير المادي، ولا سيما المراكز الإقليمية السبعة المخصصة حصرياً للتراث الثقافي غير المادي تحت رعاية اليونسكو (مراكز الفئة 2)، إذ تم إنشاء آخرها في الجزائر لصون التراث الثقافي غير المادي في أفريقيا.

تعاون بين الألكسو واليونسكو

وفي الوقت نفسه تظهر الألكسو من خلال برنامج حماية التراث اهتماماً كبيراً لصون التراث الثقافي غير المادي، ودعم تنفيذ الاتفاقية في الدول الأعضاء. وهكذا، فالألكسو واليونسكو، قاما مع وزارة الثقافة والفنون والتراث في قطر في الفترة 14-17 يناير 2013 بتنظيم ورشة عمل إقليمية حول التراث الثقافي غير المادي، لمناقشة التحديات التي تطرحها عملية بناء القدرات في مجال التراث الثقافي غير المادي. وهي جزء من سلسلة من ورش العمل التي قامت الألكسو بتنظيمها بالتعاون مع اليونسكو والدول الأعضاء في الألكسو، خلال السنوات 2013-2015، وربما تستمر هذه الورش تباعاً. وتتناولت هذه الحلقات عدداً من الموضوعات، على أساس احتياجات الدول العربية ، منها الأطر القانونية، والمشاركة المجتمعية، ومساهمة التراث الثقافي غير المادي في التنمية المستدامة، وغيرها من الموضوعات.

اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي

دور الألكسو في تعزيزها والترويج لأهميتها في صون التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي

نظراً لنطلع منظمة الألكسو حيث نحو توطيد أو اصر التعاون بينها وبين المنظمات الدولية المختلفة لخدمة الثقافة والعلم، فقد بدأت هذه المنظمة، كما ذكرنا سالفاً، بترويج اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي، لما لها من أهمية في صون تراث الشعوب غير المادي. وتعد اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي من أهم الوثائق الدولية التي وضعها المجتمع الدولي، ممثلاً باليونسكو، بهدف صون التراث الثقافي غير المادي على نحوٍ لم تتعهد سابقاً المجتمعات الحاملة له، أو الحكومات، أو المؤسسات المعنية. وتشكل الاتفاقية مفصلاً وتطوراً مهماً في السياسات الدولية الرامية إلى تعزيز التنوع الثقافي، إذ أدرك المجتمع الدولي، للمرة الأولى، ضرورة دعم التراث غير المادي، غير المادي بنظام قانوني وبرامجي موسع، لم يحظ به من قبل. وتهدف هذه الاتفاقية إلى صون التراث غير المادي، وتعزيزه، والتوعية بأهميته، والترويج له محلياً ودولياً، وذلك في محاولة لتحقيق مستوى معقول من رفاه المجتمعات، وتعزيز الاحترام المتبادل فيما بينها، وتشجيع التعاون الدولي والمساعدة الدولية في هذا المجال، بما يضمن تحقيق التنمية المستدامة للتراث. ولتحقيق هذه الأهداف، فقد تضمنت الاتفاقية في ديباجتها، وتوجيهاتها التنفيذية، طرائق ومناهج تشجع المجتمع الدولي على اتباعها، ونخص هنا الدول الأطراف التي صادقت عليها، والتي يزيد عددها حتى سنة 2016 على 170 بلداً.

وكانت اليونسكو قد أطلقت عبر تاريخها ثلاث اتفاقيات ذات صلة بالثقافة والتراث، تسهم مجتمعة في دعم التنوع الثقافي، وعُدت هذه الاتفاقيات متكاملة عموماً، وإن كان ذلك لم يبلغ مرحلة التمام.

أولاً: اتفاقية حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي (1972)، وترمي إلى المحافظة على الواقع الثقافية والطبيعية (الممتلكات) ذات القيمة العالمية الاستثنائية، وهي أكثر اتفاقيات اليونسكو شهرة.

وثانيها: اتفاقية بشأن صون التراث الثقافي غير المادي (2003)، وهي تختلف عن اتفاقية التراث الثقافي والطبيعي العالمي (1972) اختلافاً كبيراً، إذ وضعت لتأسيس التوازن ما بينهما. فاتفاقية التراث العالمي تعنى بالتراث المادي على وجه الخصوص، لذا كان من الصعب تعديلها لتشمل العناصر غير المادية من التراث، وهو ما دفع المجتمع الدولي إلى استخدام تشريعات خاصة، مثلتها اتفاقية 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي. وثمة فوارق أخرى بين كلتا الاتفاقيتين، حيث تمتاز اتفاقية التراث الثقافي غير المادي بإعطاء الجماعات المحلية دوراً أساسياً في حفظ التراث وصونه، وباهتمامها بالتراث الحي باعتباره يجري في عملية إبداعية ومتقدمة تستمر عبر الأجيال. كما نجد أن اتفاقية 1972 تعطي مبدأ الأصالة والسلامة أهمية بالغة في تحديد القيمة العالمية للتراث الثقافي والطبيعي، بينما نرى أن هذا المبدأ لا مكان له في اتفاقية 2003، انطلاقاً من إيمانها بأن تراث الشعوب

الحي ينطوي على قيم ثقافية متساوية، فليس ثمة ميزة فضلى لعنصر من عناصر التراث غير المادي على آخر، أو لجماعة على غيرها.

وثلاثها: اتفاقية حماية تنوع أشكال التعبير الثقافي وتعزيزه (2005)، من خلال تقوية سلسلة الأعمال المبتكرة لإنتاج أشكال التعبير الثقافي، بدءاً بتوزيعها، ثم نشرها، وصولاً إلى الانتفاع بها.

أجهزة الاتفاقية

للاتفاقية ثلاثة أجهزة، أولها الجمعية العامة، وهي جهازها السياسي الذي يضم جميع الدول الأطراف في الاتفاقية. وتجمع الجمعية العامة مرة كل سنتين، ويكون ذلك خلال شهر حزيران/يونيو. أما ثاني هذه الأجهزة فهو اللجنة الدولية الحكومية التي تعمل تحت إشراف الجمعية العامة، وتتلقى تعليماتها منها. وتتألف هذه اللجنة من ممثلين عن 24 دولة طرفاً في الاتفاقية، منتخبهم الجمعية العامة لولاية تستمر أربع سنوات. وتتضمن مهام اللجنة الدولية الحكومية الإشراف على تطبيق الاتفاقية، من حيث إدراج عناصر التراث الثقافي غير المادي في إحدى القائمتين، التمثيلية وقائمة الصون العاجل، وإدراج أفضل ممارسات الصون في السجل الخاص بذلك. كما أن اللجنة مسؤولة عن إعداد التوجيهات التنفيذية، أو تعديليها، أو بالإضافة إليها، برفعها إلى الجمعية العامة للنظر فيها، حيث تلتئم مرة في السنة لترفع تقريراً حول فعالياتها إلى الجمعية العامة. كذلك فإن اللجنة الدولية الحكومية مسؤولة عن إدارة ثالث هذه الأجهزة، وهو صندوق التراث الثقافي غير المادي الذي يوفر بالتعاون الدولي في مجال التراث الثقافي غير المادي المتقاسم دولياً، وفي مجال تبادل الخبرات وأفضل ممارسات الصون. ويدع الصندوق مصدراً لتمويل التعاون والتنمية الدوليين المشار إليهما في الفصل 5 من الاتفاقية، حيث تقدم اللجنة مساعداتها المالية من هذا الصندوق، الذي تسهم فيه جميع الدول الأطراف بنسبة تصل حالياً إلى 61% من مجموع مساهمات كل منها في اليونسكو.

الدول الأطراف وواجباتها بموجب الاتفاقية

تقوم الدول الأطراف بواجبات ترمي إلى تحقيق أهداف الاتفاقية، باتخاذ تدابير لصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها بشكل عام، والسماح للجماعات بصون عناصر محددة من تراثها الثقافي غير المادي، وتشجيعها ومساعدتها على ذلك بمشاركة المجتمعات، وأحياناً الأفراد والمنظمات الأهلية ذات الصلة. ومن ذلك، تحديد وتعريف التراث الثقافي غير المادي الموجود على أراضيها، بقصد صونه، ووضع قائمة أو أكثر لحصره، على أن يجري استيفاء هذه القوائم بانتظام.

ولما كانت الدورة التربوية الأولى، والتي عقدت في قطر، معنية بالدرجة الأولى بكيفية تطبيق الاتفاقية على المستويين الوطني والعالمي للدول المصادقة عليها، فإن المواد الخاصة بذلك ستعرض في باب "الخلفية المفاهيمية" لتلك الدورة، تجنباً لتكرارها هنا.

دورات الألكسو التدريبية

وأهميتها في بناء القدرات العربية لصون التراث الثقافي غير المادي في العالم العربي

تتفيداً للقرار الصادر عن الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي التي انعقدت في مملكة البحرين في شهر نوفمبر من سنة 2012، والخاص بالتدريب وبناء القدرات العربية في مجال الحفاظ على التراث الثقافي وحسن توظيفه في منظومات التنمية المستدامة في الدول العربية، وفي إطار الشراكة القائمة بين المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ومنظمة اليونسكو، شرعت الألكسو في تنظيم سلسلة من الدورات التدريبية لفائدة المهنيين والمحترفين في مختلف مجالات صون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، بحسب برنامج متكملاً وشامل لجميع بنود اتفاقية اليونسكو لسنة 2003، وذلك بهدف تكوين جيل عربي جديد من المحترفين، تناط بعهده حماية التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، والتوعية بأهميته خاصة لدى الناشئة، وتشجيعه، وحسن ترويجه، وتوظيفه في منظومة التنمية المستدامة. لذا قامت الألكسو بتنظيم أربع دورات خلال السنوات الخمس الماضية، وهذا مجلها:

الدورة الأولى: نظمت الدورة التدريبية الأولى من هذه السلسلة في الدوحة تحت عنوان "تحديات بناء القدرات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي"، من 14 إلى 17 يناير 2013، وذلك بالتعاون مع سكرتارية اتفاقية 2003 باليونسكو ، ووزارة الثقافة والفنون والتراث بدولة قطر.

الدورة الثانية: انعقدت الدورة الثانية من سلسلة الدورات التدريبية في دولة الكويت من 07 إلى 09 مايو 2014، بالتعاون مع سكرتارية اتفاقية 2003 باليونسكو والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، حول موضوع "الأطر المفهومية والمؤسسية لصون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية".

الدورة الثالثة: حُصّلت الدورة التدريبية الثالثة التي التأمت بمدينة مسقط في سلطنة عُمان في الفترة 10-08 سبتمبر 2014 لموضوع "تعزيز المفهومية القانونية للتراث الثقافي غير المادي في الدول العربية".

الدورة الرابعة: التأمت الدورة التدريبية الرابعة بمدينة أبوظبي في الفترة 7-9 سبتمبر 2015 لموضوع "الأطر المؤسسية للتراث الثقافي غير المادي في الدول العربية".

وفيما يلي وصف لكل دورة، متضمناً المفاهيم التي قامت عليها، وأهدافها، ومراميها:

الدورة الأولى

"تحديات بناء القدرات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي"

14 الى 17 يناير 2013

بالتعاون مع

سكرتارية اتفاقية اليونسكو 2003

وزارة الثقافة والفنون والتراث بدولة قطر

الخلفية المفاهيمية

مما لا شك فيه أن الدول الأطراف، والجماعات ذات الصلة (بما في ذلك تراثها الثقافي غير المادي)، والجمهور بشكل عام، تتتفق من تطبيق اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي. وتشجع الاتفاقية الدول الأطراف على القيام بتدابير على المستوى الوطني، أو بما يُطلب منها القيام به في بعض الحالات، نحو:

1) اتخاذ التدابير (العامة) الالزمة لصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها، بالمشاركة الفاعلة للجماعات ذات الصلة في التدابير التي تتعلق بعناصر محددة من التراث الثقافي غير المادي.

2) التوعية بأهمية هذا التراث لضمان الانتفاع به، وتعزيز احترامه، وبيان وظيفته للجمهور في إطار الجماعة، وضرورة صونه، وبالتالي إيصال دور الاتفاقية في صون التراث الثقافي غير المادي.

3) تحديد عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجودة في أراضيها، وتعريفها، ووضع قائمة لحصرها بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة المساعدة في أنشطة الصون والتوعية.

4) إنشاء سياق قانوني وإداري دعماً لصون التراث الثقافي غير المادي. أما على المستوى الدولي؛ فإن من واجب الدول الأطراف أن ترفع تقريراً دوريأً إلى اللجنة عن إنجازات الدولة الطرف فيما يتصل بتطبيق الاتفاقية، والأحكام التشريعية والتنظيمية والأحكام الأخرى المتخذة لذلك. وبحسب الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية، فثمة أدوار تقوم بها الدولة الطرف على المستويين الوطني والدولي، منها:

- اتخاذ تدابير لصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها، مثل الاعتراف بالتراث الثقافي غير المادي، وبناء القدرات، وتحديد التراث بمشاركة الجماعات والمجموعات والأفراد، ووضع قوائم الحصر، ودعم أنشطة الصون.

- إنشاء بنية تحتية عامة للصون، تشمل التشريعات، وإنشاء الهيئات المختصة ومراسيم التوثيق والإدارة، والهيئات الاستشارية.

- إشراك الجماعات في تحديد عناصر التراث، ووضع قوائم الحصر، وتطوير الخطط، وإعداد ملفات الترشيح للإدراج على قائمة الاتفاقية، وسجلها.
- بناء القدرات في مجال الصون في أوساط الجماعات، والمنظمات غير الحكومية، وتشجيع الأبحاث، وإنشاء مؤسسات التدريب والتعاون الدولي.
- التوعية بالتراث الثقافي غير المادي، وتقديره واحترامه، وذلك على المستويات المحلية والوطنية والدولية، وفي إطار المجتمعات، ونشر المعلومات عنه بواسطة الإعلام وغير ذلك من الوسائل.
- تقديم ترشيحات للإدراج في قائمة الاتفاقية والسجل، أو سحبها منها، وتقديم طلبات للحصول على المساعدة الدولية بإشراك الجماعات ذات الصلة، وبموافقتها الحرة والمبكرة والواعية.
- تشجيع التعاون الدولي من خلال تشاور المعلومات والخبرة، والشبكات الدولية والمراسلات، وتشجيع الترشيحات المتعددة الجنسيات، والاشتراك بتقديم طلبات مشتركة للحصول على المساعدة الدولية.

محاور الدورة وموضوعاتها

تطرقت الدورة إلى موضوعات مختلفة تهدف إلى ترسیخ آليات تطبيقها على المستويين الوطني والعالمي، فكان من المطلوب إيضاح نقاط مفصلية، وموضوعات هامة ترمي إلى تحقيق الهدف.

صون التراث الثقافي غير المادي

تحدد الاتفاقية مفهوم الصون باعتباره "ضمان استدامة التراث الثقافي غير المادي"، أي ضمان استمراره بوظائفه وقيمه، ونقله، ولا يقصد به الحفظ أو التجميد؛ فالأخير يعني بالتراث المادي والأماكن التي يمكن حفظها وترميمها لتظل على حالتها وشكلها الأصليين. ويكون الصون، بتحديد التراث الثقافي غير المادي وتعريفه والبحث في حقله وحمايته وتعزيزه ودعمه ونقله عبر الأجيال وإحيائه. وترى الاتفاقية أنه لا بد أن تتخذ الدول التدابير اللازمة لدعم الجماعات لصون التراث غير المادي، واقتراح أساليب متعددة لذلك، وترشح ما يُعرف بمعماريات الصون الجيدة وباختيارها. والهدف من إجراء الصون هو تهيئة ظروف يزدهر بها التراث الثقافي غير المادي الموجود في بلد ما، نحو تطوير تدابير تشريعية أو إدارية أو مالية أو توعوية. وقد تستهدف تدابير الصون أيضاً عناصر محددة من التراث الثقافي غير المادي، أو مجموعة منها تواجه تهديدات أو مخاطر تطال استدامتها. ولتحقيق أهداف الصون العامة، فلا بد أن تقوم الدول الأطراف بتحديد التراث الثقافي غير المادي، ووضع قائمة أو أكثر لعناصر هذا التراث الموجود على أراضيها. ولا يتم ذلك، بحسب الاتفاقية وتجيئاتها التنفيذية، إلا باعتماد سياسات عامة، وتعيين جهاز مختص أو أكثر لصون التراث الثقافي غير المادي، والتشجيع على إجراء الدراسات، واعتماد التدابير القانونية والتقنية والإدارية والمالية، ومدونات قواعد السلوك، وبناء القدرات، والتوعية المناسبة لحماية حقوق الجماعات والمجموعات والأفراد. يضاف إلى ذلك العمل من أجل ضمان الاعتراف بالتراث الثقافي غير المادي، واحترامه والنھوض به في الجماعة، ورصد المخاطر التي تتهده، على أن يتم ذلك كلھ بانخراط الجماعات والمنظمات غير الحكومية والخبراء ومراسلات الخبرة وغيرها في أنشطة الصون والإدارة.

أنواع تدابير الصون

تتعدد تدابير الصون بحسب العنصر المراد إخضاعه لتلك التدابير بحسب طبيعته ومدى استدامته بنفسه، أو العناصر التي يرتبط بها سواء كانت مادية أو غير مادية. وقد تكون تدابير الصون أنشطة مباشرة وواضحة، مثل تعزيز لجنة تنظيمية، أو زرع أشجار جديدة تكون ضرورية لصنع أدوات موسيقية، أو جمع الأموال داخل الجماعة، أو تنظيم دورات تدريب غير رسمية لنقل المهارات. وقد تشمل تدابير الصون أيضاً أنشطة أكثر تعقيداً تجمع معًا في إطار خطة متماضكة: فاستراتيجيات الصون المتعددة الأوجه والمتوسطة الأمد، على سبيل المثال، تضم أطراً متنوعة يمكن أن تنسق عملها منظمة مجتمعية بمساعدة منظمات غير حكومية والسلطات المحلية والمؤسسات المتخصصة وغيرها. ولا يمكن تطوير تدابير لصون عنصر أو عناصر بعينها إلا بتحديد الأطراف المشاركة في العملية، سواء كانت حكومية أو من الجماعات نفسها، وتحديد مدى استدامة العنصر الحالية، وما يهدده، والتدابير التي اتخذت من قبل لصونه، واتباع نفس الوسائل لصونه عند الجماعة نفسها أو غيرها. ولا بد أيضًا من توفير الموارد البشرية الازمة لذلك، وترتيب الأولويات وكيفية التنسيق، على أن يتم ذلك كله بموافقة الجماعة ومشاركتها الفاعلة.

صون التراث الثقافي غير المادي بالبحث والتوثيق

يساهم الباحثون والمراكز البحثية المختلفة والهيئات الحكومية والمدنية بتوثيق التراث غير المادي، بمشاركة الجماعات وموافقتها الكاملتين، دون اعتبارهم مجرد مزودين بالمعلومات، إذ إن أعمال البحث والتوثيق مهمة لرصد التغيرات في أشكال العنصر ووظائفه. وتعد مسألة البحث والتوثيق أساسية في الصون، لأنها تساعد الجماعات في إدارة المحفوظات التي تضم معلومات حول تراثها الثقافي غير المادي، وتعودها على توثيقه، مما يسهم في بناء قدرات هذه الجماعات، ووضع المادة الموقتة، سواء جمعتها بنفسها أم من خلال آخرين، بتصرفها لتمكينها من إعادة إحياء تراثها عبر مشاريع مختلفة.

إحياء ممارسات التراث الثقافي غير المادي ونقلها

تعمل كافة الأطراف المعنية، حكومية كانت أم مدنية، إضافة إلى الخبراء والمؤسسات البحثية، على إحياء التراث الثقافي غير المادي ونقله، من خلال التوعية بقيمتها، وإنشاء المؤسسات المجتمعية لتعزيزه، ودعم ممارسيه، واستثمار الفرص التعليمية والتدريبية لإدامة المهارات المرتبطة به، وتأمين الظروف التمويلية والمادية لاستمراره من خلال توفير الموارد الخام والمساحات والأدوات الازمة للأداء، ورصد التهديدات التي تحول دون استدامة التراث الثقافي غير المادي.

سياسات التراث الثقافي غير المادي ومؤسساته

تشجع الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية فيما يتصل بهذا الموضوع على:

- اعتماد سياسات تحرص على صون التراث الثقافي غير المادي وفق روح الاتفاقية، وتماشياً مع مدونات قواعد السلوك، واحترام الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بجوانب محددة من التراث الثقافي غير المادي بمشاركة الجماعة وموافقتها على المسائل المتعلقة بتراثها الثقافي غير المادي.
- إنشاء أجهزة أو مؤسسات مختصة تستطيع المساعدة في صون التراث الثقافي غير المادي، وبناء القدرات، ووضع قوائم الحصر، والبحث، والتوثيق، والتوعية.
- تشجيع التنسيق بين مختلف الجهات المعنية المشاركة في صون التراث الثقافي غير المادي وتعزيزه على المستوى الوطني، وتسهيل التعاون على المستوى الدولي.

وربما كان أهدى سبيل إلى تحقيق ذلك هو ابتكار نظام على المستوى الوطني يتضمن تدابير محلية ومقاطعية ووطنية متراقبة، في سياق نظام يميل إلى الالامركزية الإدارية يساهم فيها أفراد فاعلون. ويمكن أن تشمل التدابير المحلية، أو دون الوطنية، اللوائح والأموال المخصصة للدعم، والسياسات ذات الصلة بالتراث الثقافي غير المادي الذي يجري أداوه في الأماكن العامة (مثل المهرجانات أو العروض) وفي موقع أكثر خصوصية. ويمكن أن تشمل أيضاً مؤسسات مثل المنظمات المجتمعية، والمنظمات غير الحكومية المحلية، والمدارس، والمتاحف، ومراكز البحث والمحفوظات، ومؤسسات التوثيق. أما التدابير الوطنية، فقد تشمل الأطر القانونية والإدارية الوطنية (أو الاتحادية)، بما في ذلك الأحكام الدستورية أو التشريعية التي تتعلق بالتراث الثقافي غير المادي، أو بالسياسات الثقافية أو التراثية. وقد يصل الأمر إلى ما هو أبعد من ذلك، نحو دمج التراث الثقافي غير المادي في السياسات والقوانين والمؤسسات ذات الصلة ب المجالات أخرى، بما في ذلك المالية، والطب، والصحة، والزراعة، وحقوق الملكية الفكرية. إذ تركز الاتفاقية على صون التراث الثقافي غير المادي بدلاً من حماية أشكال تعبير محددة منه من خلال أنظمة حقوق الملكية الفكرية، وأن تسعى الدول الأطراف، عن طريق إعمال حقوق الملكية الفكرية أو أي شكل آخر من أشكال الحماية القانونية، إلى ضمان أن تكون حقوق الجماعات بتراثها الثقافي غير المادي موضع حماية كاملة.

الترشيحات

أتحت الاتفاقية المجال للدول الأطراف ترشيح عناصر من التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها لإدراجها في إحدى قائمتي الاتفاقية، وهما:

- 1) قائمة التراث الثقافي غير المادي الذي يحتاج إلى صون عاجل: تسعى الاتفاقية إلى تعزيز تدابير صون العناصر المهددة بخطر الزوال، والاعتراف بقيمتها لدى الجماعات المعنية. وعندما تقدم الدولة الطرف الترشيح، فهذا يعني أنها تعرف بمصلحة الجماعة المعنية، وضرورة المحافظة على العنصر، وأنها ستتخذ تدابير من أجل مساعدة هذه الجماعة على صونه. ويتيح الإدراج على هذه القائمة إمكانية استفادة الدولة الطرف المعنية من التعاون الدولي في مجال الصون، لا سيما الانتفاع بشكل أساسي من المساعدة الدولية، حيث يمكن التقدم بطلب

للحصول على المساعدة الدولية من صندوق التراث الثقافي غير المادي من أجل تقديم ترشيحات للإدراج في قائمة الصون العاجل. ويهدف الإدراج على هذه القائمة إلى المساعدة في مواجهة التهديدات التي تتعرض لها العناصر المدرجة. لذا لا بد من استعمال صندوق التراث الثقافي غير المادي لتأمين المساعدة لتدابير الصون الخاصة بها، مع إعطاء الأولوية للطلبات الواردة من الدول النامية.

معايير التقييم للإدراج على هذه القائمة

- ع-1 أن يشكل العنصر تراثاً ثقافياً غير مادي وفقاً لتعريفه في المادة 2 من الاتفاقية.
- ع-2-أ أن يكون العنصر في حاجة ماسة إلى الصون، لأن بقاءه محفوف بالمخاطر على الرغم من جهود الجماعة، أو المجموعة، أو الأفراد، أو الدولة الطرف (أو الدول الأطراف) المعنيين، بحسب الحال.
- ب أن يكون العنصر في حاجة ماسة قصوى إلى الصون، لأنه يواجه تهديدات جسيمة تجعل بقاءه مستحيلاً بدون صون عاجل.
- ع-3 أن تكون قد وضعت تدابير للصون من شأنها تمكين الجماعة أو المجموعة أو الأفراد المعنيين، بحسب الحال، من مواصلة حفظ العنصر ونقله.
- ع-4 أن يكون العنصر قد رُشح عقب مشاركة، على أوسع نطاق ممكن، من جانب الجماعة أو المجموعة أو الأفراد المعنيين، بحسب الحال، وبموافقتهم الحرة والمسبقة والواعية.
- ع-5 أن يكون العنصر قد أدرج في قائمة التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضي الدولة الطرف (أو الدول الأطراف) التي قدمت الترشيح، وفقاً للمادتين 11 و12 من الاتفاقية.
- ع-6 أن تكون مشاورات قد جرت على النحو الواجب، في حالات الاستعجال القصوى، مع الدولة الطرف (أو الدول الأطراف) بشأن إدراج العنصر وفقاً للمادة 17.3 من الاتفاقية.

(2) القائمة التمثيلية: وتهدف إلى إبراز التراث الثقافي غير المادي للعيان بشكل عام، وإلى التوعية بأهميته. وتتمثل العناصر المدرجة في هذه القائمة، مبدئياً، باستدامة جيدة. ولم تعرف الاتفاقية والتوجيهات التنفيذية وصفها بأنها "تمثيلية". لذا فقد اتخذت تفسيرات مختلفة ومتعددة بالنسبة للجماعات أو المناطق أو لأنماط المختلفة للتراث الثقافي غير المادي، والإبداع البشري. وقد تم اختيار عبارة "قائمة تمثيلية" من بين عبارات أخرى اقترحت خلال إعداد الاتفاقية لأن الاتفاقية لا ترغب في إنشاء ترتيب هرمي بين العناصر من خلال الإيحاء بأن بعض العناصر – على سبيل المثال تلك المدرجة في إحدى قائمتي الاتفاقية- أكثر أهمية من عناصر أخرى غير مدرجة.

معايير التقييم للإدراج على هذه القائمة

- ت-1 أن يشكل العنصر تراثاً ثقافياً غير مادي وفقاً لتعريفه في المادة 2 من الاتفاقية.
- ت-2 أن يسهم إدراج العنصر في تأمين إبراز التراث الثقافي غير المادي وزيادة الوعي بأهميته، وتشجيع الحوار، وبذلك يعبر عن التنوع الثقافي في العالم كله وينهض دليلاً على الإبداع البشري.
- ت-3 أن تكون قد وضعت تدابير لصون من شأنها أن تحمي العنصر وتケف الترويج له.
- ت-4 أن يكون العنصر قد رُشح للصون عقب مشاركة على أوسع نطاق ممكناً من جانب الجماعة أو المجموعة المعنية أو الأفراد المعنيين بحسب الحالة، وبموافقتهم الحرة والمسبقة والواعية.
- ت-5 أن يكون العنصر قد أدرج في قائمة حصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضي الدولة الطرف (الدول الأطراف) التي قدمت الترشيح، وفقاً للمادتين 11 و12 من الاتفاقية.

وتعتبر مسألة استدامة العنصر المعيار الرئيس لتحديد القائمة التي ينبغي الإدراج عليها، إذ تكون العناصر المراد إدراجها على القائمة التمثيلية سلية ومستدامة، بينما تدرج على قائمة الصون العاجل العناصر التي تواجه تهديدات ومخاطر تطال استدامتها. غالباً ما يكون الاختيار ما بين القائمتين أمراً صعباً، نظراً لصلة الوثيقة ما بين عناصر مزدهرة وأخرى مهددة؛ فقد يكون العنصر ذاته مستداماً في بعض الأماكن، في حين نجده في أماكن أخرى مهدداً. وقد تركت الاتفاقية للدول الأطراف هامشاً مناسباً عند اختيار القائمة الملائمة.

كما تعدد مشاركة الجماعات وموافقتها مطلباً مهماً جداً لترشح عنصر ما، إذ يفترض تقديم دليل على أن الجماعات أو المجموعات أو الأفراد المعنيين قد:

- 1) اعترفوا بأن العنصر المرشح يشكل جزءاً من تراثهم الثقافي.
- 2) شاركوا في تحديد العنصر وتعريفه.
- 3) شاركوا بأوسع شكل ممكن في تطوير ملف الترشيح (وفي آية تدابير خاصة بالصون أو بالإدارة الواردة فيه).
- 4) أعطوا موافقتهم الحرة والمسبقة والواعية على تقديم الترشيح.
- 5) سيشاركون في تنفيذ التدابير المقترحة، ويتمتعون بالإرادة والالتزام بصون العنصر، إن لزم الأمر، وإن كانت الظروف مواتية.

سجل أفضل ممارسات الصون

أتحت الاتفاقية للدول الأطراف تقديم طلبات ترشح لنشر البرامج والمشاريع والأنشطة التي هدفت إلى صون التراث الثقافي غير المادي على أفضل وجه بما يعكس روح الاتفاقية ومبادئها، في السجل الخاص بأفضل ممارسات الصون. وتقوم بدراسة هذه الطلبات هيئة تقييم مؤلفة من 6 ممثلين عن منظمات غير حكومية، و6 خبراء منتخبين من مجموعاتهم الانتخابية بعد ترشيح من دولهم، مهمتها فحص الترشيحات بشأن الإدراج في قائمة الصون العاجل وسجل أفضل الممارسات. وتتجدر الإشارة إلى أن الترشيحات على قائمة الاتفاقية تقوم بها لجنة التقييم ذاتها.

تحتار اللجنة من بين البرامج والمشروعات والأنشطة المقترحة عليها ما ترى أنه يفي على أفضل بالمعايير التالية:

- ب-1 أن يشتمل البرنامج أو المشروع أو النشاط على الصون، وفقاً لتعريفه في المادة 2.3 من الاتفاقية.
- ب-2 أن يعزز البرنامج أو المشروع أو النشاط تنسيق الجهود الرامية إلى صون التراث الثقافي غير المادي على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي و/أو الصعيد الدولي.
- ب-3 أن يعبر البرنامج أو المشروع أو النشاط عن مبادئ الاتفاقية وأهدافها.
- ب-4 أن يكون البرنامج أو المشروع قد أسهما إسهاماً فعالاً في الحفاظ على التراث الثقافي غير المادي وضمان بقائه.
- ب-5 أن يكون البرنامج أو المشروع أو النشاط في مرحلة التنفيذ أو قد نفذ بمشاركة الجماعات والمجموعات المعنية، أو الأفراد المعنيين، بحسب الحالة، وبموافقتهم الحرة والمسبقة والواعية.
- ب-6 أن يقدم البرنامج أو المشروع أو النشاط نموذجاً على الصعيد دون الإقليمي أو الدولي، بحسب الحالة، لأنشطة الصون.
- ب-7 أن تكون الدولة الطرف (الدول الأطراف) المقترحة، والهيئة (الهيئات) المنفذة، والجماعات والمجموعات المعنية، والأفراد المعنيين، بحسب الحالة، على استعداد للتعاون في نشر أفضل الممارسات، إذا وقع الاختيار على برنامجهم أو مشروعهم أو نشاطهم.
- ب-8 أن ينطوي البرنامج أو المشروع أو النشاط على خبرات تكون نتائجها قابلة للتقييم.
- ب-9 أن ينطبق البرنامج أو المشروع أو النشاط على الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية.

التعاون والمساعدة الدولياني

لما كان خلق مناخ ملائم للحوار بين ثقافات العالم أحد أهدافها الرئيسة، فقد شجعت الاتفاقية التعاون الدولي بين الدول الأطراف على المستويات الثانية، ودون الإقليمية، والإقليمية، والدولية، والعمل المشترك ما بينها قدر المستطاع. ويشمل التعاون الدولي تبادل المعلومات والخبرات، والقيام بمبادرات مشتركة، وإنشاء آلية لمساعدة الدول الأطراف في جهودها الرامية إلى صون التراث الثقافي غير المادي. وربما يشمل ذلك أيضاً الصون المشترك للتراث المتقاسم، والترشيحات المتعددة الجنسيات، إذ يمكن تقديم طلبات المساعدة الدولية بالاشتراك بين دولتين أو عدة دول أطراف. كما تشجع الاتفاقية التعاون بين المنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات على المستوى الإقليمي، والتعاون في إطار مراكز الفئة 2 من أجل صون التراث الثقافي غير المادي. وتكمّن أهمية التعاون الدولي أساساً في استقادة الدول الأطراف من المساعدة المتبادلة، وتأمين الخبرات والمعلومات، وتبادل التجارب حول صون التراث الثقافي غير المادي، وتشاطر

التجارب، والعمل بطريقة تتوكى مردوبيه التكاليف، في مجال بناء القدرات والتوثيق/البحث. وربما تطور الدول قوائم حصر للتراث المشترك أو المتقاسم، ولكن الاتفاقية لا تصرح بذلك.

التراث الثقافي غير المادي المتقاسم أو العابر للحدود

تنتشر عناصر التراث الثقافي غير المادي غالباً في دول مختلفة، ربما تكون مشاركة بحدودها السياسية، أو تكون في دول متباعدة حدودياً، أي لا تشارك في حدود سياسية. وفي هذه الحال، فإننا نتحدث عن تراث عابر للحدود. ومن المعلوم أن التراث يرافق بني البشر أينما ذهبوا، سواء كان ذلك بشكل طوعي أو غير طوعي، وربما يعود النفع على عناصر التراث الثقافي غير المادي المتقاسمة - والجماعات ذات الصلة- نتيجة إدراجها في قوائم حصر وصونها بشكل مشترك من قبل البلدان المعنية، ومن خلال التعاون بين كل الجماعات والمجموعات ذات الصلة، أينما كانت تعيش. كما قد تستفيد هذه العناصر المتقاسمة من نهج يقضي باعتبارها عنصراً واحداً في أنشطة أخرى. ويعزز هذا النهج التعاون والتفاهم عبر الحدود بين دول وجماعات متعددة في المجال الثقافي و المجالات أخرى. لذا تعطي الاتفاقية تفضيلاً، بقدر الإمكان، للترشيحات والمشاريع وطلبات المساعدة المتعددة الجنسيات التي تتعلق بتراث عابر للحدود. كما تشجع الدول الأطراف على تقديم ترشيحات متعددة الجنسيات للعناصر المتقاسمة لإدراجها في قائمة الاتفاقية، وتقدم مشاريع صون مشتركة لإدراجها في سجل أفضل ممارسات الصون.

صندوق التراث الثقافي غير المادي والمساعدة الدولية

يدعم صندوق التراث غير المادي، والذي أنشيء بموجب المادة 25 من الاتفاقية، صون التراث الثقافي غير المادي، من خلال تأمين المساعدة، لا سيما لصون عناصر مدرجة في قائمة الصون العاجل، وإعداد قوائم الحصر، ودعم البرامج والمشاريع والأنشطة التي تهدف إلى صون هذا التراث على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، وتحقيق أي هدف تراه اللجنة الدولية الحكومية ضرورياً، نحو بناء القدرات والمساعدة التمهيدية.

دور الجماعات

تركز الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية على الجماعات التي تؤدي التراث الثقافي غير المادي، حيث ينبغي أن تشارك، وأن تمنح الفرصة للمشاركة في إدارة تراثها، وتحديد، ووضع قوائم الحصر، وتطوير خطط الصون، ووضع ملفات الإدراج على القائمتين التمثيلية والصون العاجل، وسجل أفضل ممارسات الصون، وإعداد طلبات المساعدة الدولية بموجب الاتفاقية لترفعها الدولة الطرف. كما يمكن لهذه الجماعات منح الموافقة الحرّة والمسبقة والواعية، أو حجبها، فيما يتصل بأي نشاط من الأنشطة المذكورة.

دور المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى

تشجع الاتفاقية المنظمات غير الحكومية، ومؤسسات البحث والتوثيق، والخبراء على العمل على المستويين الوطني والمحلّي، وتأدية الأدوار التي أدرجت تحت باب دور الدول الأطراف والتي ذكرت سابقاً، يضاف إليها كما هو جلي من الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية:

- تنظيم تدريب ينحصر حول إدارة التراث الثقافي غير المادي، ونقله بشكل مناسب.
- إجراء دراسات علمية وتقنية وقانونية واقتصادية وغيرها من الدراسات ذات الصلة.
- ضمان مشاركة الجماعة وموافقتها على كل الأنشطة المتعلقة بتراثها الثقافي غير المادي.

وتستدِي المنظمات غير الحكومية، المعتمدة بموجب الاتفاقية، النصيحة للجنة الحكومية فيما يتصل بالترشيحات على قوائم الاتفاقية، والبرامج، والمشاريع، والأنشطة الخاصة بأفضل ممارسات الصون.

التووعية

لا تزال كثير من الدول تسير في خطىٰ وثيدة بشأن التوعية بأهمية التراث الثقافي غير المادي لا سيما بين الأجيال الناشئة، وبأهمية التقدير المتبادل لهذا التراث، فالمعنيون به لا يمكنهم صونه دون إدراك أهميته أو وظيفته. وتعمل برامج التوعية على اتخاذ تدابير لصون عناصر محددة منه، ويقع تحت هذا الباب الترويج لاحترام المتبادل، والذي يساعد على نشر المعلومات بشأن التراث غير المادي، والتقيير المتزايد لدوره في تعزيز التماسك الاجتماعي والتعايش السلمي داخل الجماعات. وهو يتتيح أيضاً تعزيز الاحترام المتبادل فيما بينها، وبين الجماعات الأخرى، وتسلیط الضوء على أهمية التنوع الثقافي، والحد من خطر بروز نزاعات عند إدارته، لا سيما في مناطق النزاع بين الجماعات. وينبغي أن ترتكز أنشطة التوعية على تنوع هذا التراث، ووظيفته، وقيمته، والمخاطر التي تحدق ببقائه، وضرورة وعي الجهات المعنية بأدوار الجماعات والمجموعات والأفراد في إبداع التراث الثقافي غير المادي، وتأدیته ونقله. لذا لا بد أن تكون الجهات المعنية عارفة بالاتفاقية وصكوكها، وتطبیقها الصحيح، وتضمين أنشطة صون التراث في استراتيجيات التخطيط العام.

تحديد التراث الثقافي غير المادي ووضع قوائم الحصر

تستوجب الاتفاقية قيام الدولة الطرف بوضع قائمة أو أكثر لحصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها، وتحديد عناصره بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، سواء كانت المبادرة من لدن الهيئات الحكومية أو الجماعات، إذ يفترض التعاون الوثيق بين الطرفين في هذا المضمار. وربما تتوفّر قائمة واحدة أو عدة قوائم في إطار البلد الواحد، وعلى الدول الفدرالية أن يكون لكل منها قائمة أو قوائم حصر خاصة، وربما توضع قوائم حصر منفصلة خاصة بكل جزء من أراضي الدولة، وبمختلف المجالات أو الجماعات أو الأهداف، وقد تشتمل على مزيل من ذلك. ولا يشترط أن تكون قوائم الحصر متماثلة في نهجها وطريقتها وتنظيمها، ولكن ينبغي أن تحتوي على معلومات وتفاصيل متجلسة تمكن من المساعدة في الصون، وبشكل مثالٍ. إن أهداف قوائم الحصر، والموارد المتاحة، وأساليب استخدام المعلومات وترتيبها منهجياً يحدد في أحيان كثيرة شكل قائمة الحصر ومداها وحجم الجماعات والمجموعات

والأماكن المعنية بالحصار. ويدرك أن بعض البلدان تضع التراث الثقافي بشقيه، المادي وغير المادي، في قائمة واحدة، وبيسعى بعضها إلى شمولية القوائم لتتضمن جميع العناصر في البلد أو الجماعة الواحدة، وربما يمثل بعضها عينات محددة من العناصر، وقد تكون بعض القوائم على شكل موسوعات، في حين تكون أخرى ذات تفصيل أكثر. ولا بد من اعتماد منهجية واضحة وشفافة في إدراج العناصر على قائمة الحصار. وقد اعتمدت بعض الدول قوائم الحصار بحسب تعريف الاتفاقية أساساً، بينما اعتمدت دول أخرى تعريفاتها المحلية الخاصة بها. وهذا جائز طبعاً، على ألا يتعارض ذلك مع الصكوك الدولية المقبولة عموماً بشأن حقوق الإنسان. ولكن إذا ما أرادت الدولة الطرف ترشيح عنصر على قوائم الاتفاقية، فلا بد أن تتوفر فيه شروط التعريف الواردة في الاتفاقية. وتركت قوائم الحصار على العناصر غير المادية، ويفضل ألا تكون فيها بيانات منفصلة لعناصر مادية أو لأشخاص أو أماكن ثقافية، غير أن الممكن الإشارة إلى هذه العناصر المادية في إطار ارتباطها بالعنصر غير المادي. ولعل إدخال عناصر التراث غير المادي في قاعدة بيانات الإلكترونية مفهرسة سيسهل البحث في هذا البحر من المعلومات.

وإذ حدث وأن استثنىت دولة ما عناصر محددة من تراثها غير المادي، أو بعض الجماعات، من تدابير الصون والإدارة المختلفة كما نصت عليها الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية، فإن الدولة الطرف في هذه الحالة لا تتبع الطرق السليمة في تطبيق الاتفاقية، كما أن استثناء تراث جماعات ما قد يؤثر سلباً في قدرة الدولة على تحقيق أهداف الاتفاقية (مثلاً استحداث الحوار والتفاهم بين الجماعات، وتعزيز الاحترام المتبادل للتراث الثقافي غير المادي الخاص بكل منها). ويدرك أن عملية حصر التراث غير المادي مستمرة ومتعددة، فلا يعني رصد عناصر التراث الثقافي غير المادي في منطقة معينة، وزمان محدد، أن العملية قد انتهت بذلك، إذ لا بد من تحديث هذه القوائم باستمرار. كما تتطلب الاتفاقية أن يكون الانتفاع أو الولوج إلى المعلومات حول العناصر المدرجة في قوائم الحصار على نحو مسؤول بهدف ضمان صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها وتنميته وإحيائه، وذلك باعتماد تدابير قانونية وتقنية وإدارية ومالية مناسبة من أجل ضمان الانتفاع بالتراث الثقافي غير المادي، مع احترام الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بجوانب محددة منه. وثمة علاقة وطيدة بين قائمة الحصار وطلبات الترشيح على قائمة الاتفاقية، إذ لا بد أن يكون العنصر المرشح للإدراج على إحدى قائمتي الاتفاقية مدرجاً من قبل في قائمة حصر وطنية، تمت بمشاركة المجتمعات على نحو فاعل وموسع.

انخراط الجماعات

يعد انخراط الجماعات في تحديد التراث الثقافي غير المادي، ووضع قوائم لحصره وإدارته وصونه، أحد المبادئ الأساسية التي نصت عليها الاتفاقية، غير أنها لا تقدم الكيفية الالزمة لتطبيقه، إذ منحت كل دولة طرف هاماً تستطيع من خلاله تطوير أساليب ومنهجيات تلائم ظروفها الخاصة. وتكون أهمية هذا المبدأ بارتباطه بجماعات الناس الذين يبدعون التراث، ويؤدونه، ويتماهون فيه؛ فالمعارف والمهارات المطلوبة لتأدية التراث الثقافي غير المادي ونقله هي في عقولهم، في حين أن الأدوات الرئيسية لتأديته هي أجسادهم. لذا يجب ألا يتم الصون دون موافقة الجماعات وإشراكها والتزامها، وكذلك الشأن بالنسبة إلى إدارة العناصر غير المهددة من هذا التراث.

من هي الجماعات المشاركة؟

تتمثل الجماعات المشاركة بالأشخاص الذي يشاركون بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة، في تأدية ونقل عنصر أو أكثر من عناصر التراث الثقافي غير المادي، مما يدعونه جزءاً من تراثهم. وتعرف بعض الدول الأطراف الجماعات وفق انتسابها الإثني واللغوي، أو موقعها (حضري أو ريفي، أو وفق المنطقة الإدارية)، أو معتقداتها، أو ممارساتها المشتركة، أو تاريخها المشترك.

العلاقة بين التنمية المستدامة والتراث الثقافي غير المادي

ثمة علاقة متبادلة وثيقة بين التنمية المستدامة والتراث الثقافي غير المادي، إذ إن ممارسة بعض عناصر التراث الثقافي غير المادي قد تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، وتعزز استدامة ممارسات التراث الثقافي غير المادي داخل الجماعة. فالجماعات تمارس التراث غير المادي وتنقله لأسباب تشمل الحفاظ على حس الهوية والاستمرارية، إلى جانب الرفاه الاجتماعي، والسيطرة على بيئتها الطبيعية والاجتماعية، وتوليد الدخل. وغالبية ما يعتبر من المعرفة التقليدية أو الأصلية تدخل في الواقع في إطار الرعاية الصحية الحديثة، والتعليم، وإدارة البيئة الطبيعية والاجتماعية، أو يمكن إدراجها ضمنها.

الدوره الثانيه

"الأطر المفهومية والمؤسساتية لصون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية"

الكويت، 07 إلى 09 مايو 2014

بالتّعاون مع سكرتاریة اتفاقیة اليونسکو 2003 - باریس
والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت

الخلفية المفاهيمية

احتفلت اتفاقية عام 2003 لصون التراث الثقافي غير المادي (ICH) عام 2013 بالذكرى العاشرة لصدورها. وعلى الرغم من أنها لا تزال في ريعان شبابها، فقد اكتسب هذا الصك الدولي تجربة غنية، فأصبح عدد الدول المصادقة يزيد على 165 دولة ، وأصبح العدد الكبير للتسجيلات المقترحة في القوائم وسجل أفضل ممارسات الصون دليلاً واضحاً على الحماس الذي تولد في كافة أنحاء العالم لتطبيق هذه الاتفاقية. لقد تم إثبات ذلك بوضوح من خلال تقرير حديث صادر عن خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم عمل وضع المعايير لليونسکو لقطاع الثقافة. ومن بين النتائج الرئيسية للتقرير، يلاحظ أن الدول الأطراف في اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي والعديد من الجهات الفاعلة غير الحكومية تعتبر هذه الاتفاقية بمثابة صك قانوني دولي ذي أهمية كبيرة للأولويات الوطنية والمحليّة، أو من حيث احتياجات المجتمعات المعنية والجماعات والأفراد. ومع ذلك، يشير التقرير إلى أن العديد من الدول الأطراف قد أدرجت أحكام الاتفاقية في الأنظمة والسياسات المتعلقة بالثقافة بعد التصديق عليها، وأنه لا بد منبذل جهود كبيرة نحو توفير بيئة سياسية وتشريعية أكثر ملاءمة، فيما يتعلق بالقوانين والسياسات في مجال الثقافة وفي مجالات التنمية المستدامة التي قد يكون لها تأثير على تنفيذ الاتفاقية، إذ أكد المبدأ الأساسي في المادة 11 على أن "تتخذ كل دولة طرف التدابير الازمة لضمان صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها". وقد ناقشت اللجنة الحكومية الدولية لصون التراث الثقافي غير المادي في دورتها الثامنة التي عقدت في باكو، أذربيجان (02-07 ديسمبر 2013) نتائج ووصيات هذا التقييم ، و شجعت اللجنة الدول الأطراف على تعزيز التعاون مع خبراء التنمية المستدامة من أجل إدماج التراث الثقافي غير المادي في التشريعات غير الثقافية (التعليم، الصحة، البيئة، وما إلى ذلك)، وتطوير السياسات، وكذلك البنود الأخرى التي قد تتعلق بالتراث الثقافي غير المادي والتنمية المستدامة، وتشجيع مشاركة أكبر من المنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية في تطوير السياسات والتشريعات وخطط الحماية. كما طلبت اللجنة من الأمانة العامة لاتفاقية دعم الدول الأطراف في سعيها لتطوير التشريعات والسياسات ذات الصلة كجزء من برنامج بناء القدرات والشروع في الخطوات المناسبة في هذا الاتجاه.

ومن الواضح أن العديد من السياسات يمكن أن تؤثر على التراث الثقافي غير المادي، ويمكن أن تتدخل مع ممارسته، مما يسهم في ضمان انتقاله وقدرته على البقاء. لذا فإن من المهم التأكيد من أن يتم وضع السياسات في إطار استراتيجيات محددة وبوضوح. وثمة حاجة إلى نهج تعلم فيه القطاعات على نحو مشترك، تشمل الإدارات الحكومية ذات الصلة، والنهج التشاركي، وإشراك أصحاب المصالح، والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية.

الدوره وموضوعها وهدفها

عقدت منظمة الألكسو، بالتعاون مع منظمة اليونسكو والمجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب بدولة الكويت، ورشة عمل إقليمية حول الأطر المفهومية والمؤسسية لصون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية من 7 إلى 9 مايو 2014 ، بمقر المكتبة الوطنية في العاصمة الكويت. وقد حضر الاجتماع ثلاثة وعشرون مشاركاً من اثنين عشرة دولة عضو في منظمة الألكسو، بالإضافة إلى ممثلين لإدارة الثقافة وبرنامج حماية التراث بالمنظمة نفسها، وممثلين لقسم التراث الثقافي غير المادي بمنظمة اليونسكو، وممثلين لمكاتب إقليمية لنفس المنظمة، وبسبعة خبراء منتمين لشبكة الميسرين الذين كونتهم اليونسكو لمساعدة الدول الأطراف في اتفاقية اليونسكو لصون التراث الثقافي غير المادي 2003. وكان التحضير لورشة العمل قد دام أشهراً قبل انعقادها ،وتتضمن التحضير الوثائق التالية:

- 1) مذكرة مفاهيمية حول الإطار العام لتنفيذ اتفاقية 2003 واستراتيجية اليونسكو لبناء القدرات في مجال التراث الثقافي غير المادي، ووضعية هذا التراث، وأطروحة المفاهيمية والمؤسسية في الدول الأعضاء في منظمة الألكسو؛
- 2) استبيان موجه إلى ممثلي الدول الأعضاء قبل انعقاد ورشة العمل للتعرف عن كثب على وضعية التراث الثقافي غير المادي في كل دولة والسياسات المنتهجة في هذا الميدان؛
- 3) برنامج ورشة العمل الذي تضمن جلستين عامتين، افتتاحية وختامية، تخللتها مجموعات عمل تناولت بالنقاش المفضي إلى اقتراحات عملية، ثمانية مواضيع محددة مرتبطة بكلفة جوانب تدبير التراث الثقافي غير المادي.

وقد ناقشت ورشة العمل الأطر المفهومية والمؤسسية لصون التراث الثقافي غير المادي بهدف الوقوف على احتياجات الدول الأعضاء، والتحديات التي تواجه التعاون في هذا المجال، والمساعدة التقنية المناسبة. ووفرت الورشة مناسبة للتعرف على التقدم الحاصل في تنفيذ الاتفاقية خلال العشرية الأولى لها.

أهداف ورشة العمل

كان لورشة العمل هذه ثلاثة أهداف:

- 1) إعطاء نظرة عامة أولية عن السياسات الحالية والأطر المؤسسية في المنطقة من أجل صون التراث الثقافي غير المادي في كل من القطاع الثقافي وغيره من قطاعات التنمية.
- 2) التعرف على احتياجات وتحديات التعاون والمساعدة التقنية في المنطقة، سواء لتطوير السياسات وإنشاء الأطر المؤسسية ذات الصلة أو لتحسين القائم منها.
- 3) تشجيع مخططات بناء التعاون والقدرات، وبالتالي توفير استجابة أفضل لاحتياجات المحددة.

القضايا الرئيسية

تضمن ذلك محاولة للتعرف على السياسات والأطر المؤسسية المتوفرة للتراث الثقافي غير المادي في الدول الأعضاء، وعلى يد من وكيف وضعت هذه السياسات، إن وجدت؟، وهل تتوفر في الدول الأطر المؤسسية اللازمة لضمان تنفيذها على النحو الواجب. وحيث لا وجود لأطر مؤسسية، سيكون من الضروري استكشاف الخطوات في الدول الأطراف ذات الصلة التي يجب اتخاذها لضبط الهيكل المؤسسية الأنسب فيها، مما يمكن من تحقيق أهدافها، وكيف سيكون الهيكل المؤسسي الذي ستقوم عليه مهام الصون والحماية، وما هي الوسائل التي يجب أن تكون مجهزة لمثل هذه الهيكل المؤسسية لإنجاز المهمة على أفضل وجه؟ وكان لا بد من دراسة كيفية تطوير هذه السياسات، مشتملة على التربية والتعليم العالي والبحث العلمي، والحرف والزراعة ومصائد الأسماك، والصحة، والسياحة، والملكية الفكرية، الخ، وما هي الموارد الواجب تعبئتها لتطوير هذه السياسات بطريقة تشاركية مع المجتمع المدني.

هدفت الورشة في هذا الإطار المفاهيمي إلى تحقيق سياسات ترمي إلى توفير موارد بشرية بأعداد كافية متخصصة في مجال التراث الثقافي غير المادي، وفحص السياسات الحالية التي تحتوي على رؤية قطاعية على المدى القصير والمتوسط والطويل، وذلك بسبب الطبيعة الشاملة لهذا التراث، والتي تقضي انخراط جميع الشركاء، بما في ذلك المجتمعات المحلية. وقد تناولت الورشة التجارب التعاونية التي انخرطت فيها دول المنطقة في هذا المجال، وكيفية مواصلة تعزيز التعاون الإقليمي بين الحكومات من خلال تبادل التجارب والخبرات، وما هو الدور الذي يمكن أن تقوم به منظمة الألكسو في دعم هذه العمليات؟ وكيف تنظر إلى التكامل والتعاون بين الحكومات والمجتمع المدني لتطوير السياسات وتعزيز الأطر المؤسسية؟

طريقة عمل الورشة

توجيهات لفرق العمل بحسب المواضيع:

فُسمّ المشاركون إلى مجموعات مختلفة بحسب موضوعات تتناول قضايا ماضية محددة:

أ) مجموعتنا العمل 1 و 2: سياسات صون التراث الثقافي غير المادي

إن اعتماد وتنفيذ السياسات العامة في مجال الثقافة في التراث العام، والثقافي على وجه الخصوص، هي مسؤولية الدول والمؤسسات العامة. ومن المعلوم أن جل الاهتمام في وضع السياسات ذهب إلى التراث المادي والمنقول، بما في ذلك التشريعات المتعلقة بحماية التراث وإجراء الحفريات الأثرية، وتكليف الجهات العامة بالحفاظ على التراث المادي بتدريب مؤسسات التعليم العالي التي تضمن تدريب المتخصصين، وغير ذلك. وعلى النقيض من ذلك، لم يؤخذ التراث الثقافي غير المادي عموماً بعين الاعتبار ضمن تشريعات التراث الوطني، ولم يستقد من الرؤية المؤسسية، إلا من خلال الأنشطة الترويجية، مثل المهرجانات والفعاليات الثقافية العرضية. ولكن اتفاقية اليونسكو 2003 تنص بوضوح على أن كل دولة

طرف لا بد أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان صون التراث الثقافي غير المادي الماثل على أراضيها (المادة 11 (أ)), وينص الفصل 3 منها على سلسلة التدابير التي يمكن للدول الأطراف من خلالها صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها (المواد من 11 إلى 15). وتدعو المادة 13 (أ) الدول الأطراف إلى "تبني سياسة عامة تهدف إلى تعزيز وظيفة التراث الثقافي غير المادي في المجتمع، وإدماج حماية هذا التراث في برامج التخطيط".

لذا، سعت مجموعة العمل هذه إلى توضيح مفهوم سياسات التراث الثقافي غير المادي، وتحديد القضايا والتحديات التي تواجه تطويرها، على وجه التحديد، فنظر المشاركون إلى مجموعة الأسئلة التالية منطلقاً لعملهم:

- 1) ما هي السياسات التي لها تأثير على التراث الثقافي غير المادي (مقصودة أو غير مقصودة، إيجابية أو سلبية)؟
- 2) ما هي سياسات التراث الثقافي غير المادي؟ وما هي القطاعات، ومن هم أصحاب المصلحة المعندين؟
- 3) ما هي القضايا والتحديات التي تواجه تطوير هذه السياسات؟

ب) مجموعة العمل 3: احتياجات الدول في الوضع الذي لا تتوفر فيه سياسات أو إطار مؤسسي لصون التراث الثقافي غير المادي

لم تشرع كثير من الدول الأعضاء في الجامعة العربية، التي هي طرف في اتفاقية 2003 بعد في إعداد سياسات أو إطار مؤسسي، تهدف إلى صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها. وهذا هو الحال أيضاً في الدول التي لم تصبح بعد طرفاً في الاتفاقية. وتتوفر ورشة العمل هذه الفرصة لمناقشة وتطوير أفكار حول كيفية قيام الدول بتنفيذ التزاماتها المطلوبة بموجب اتفاقية 2003، فناقشت هذه المجموعة النقاط التالية:

- 1) وضع سياسات تعزيز وظيفة التراث الثقافي غير المادي في المجتمع، ودمج أنشطة الصون في برامج التخطيط (وفقاً للمادة 13 (أ) من الاتفاقية).
- 2) تعيين أو إنشاء واحدة أو أكثر من الهيئات المختصة لصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها (وفقاً للمادة 13 (ب) من الاتفاقية).

وعلى هذا، كان لا بد من أن ينظر الفريق العامل في ما يلي من الأسئلة:

- (أ) السياسات، ويندرج تحتها:
 - ماذا يمكن أن تكون الأهداف الاستراتيجية للسياسات الوطنية لحماية التراث الثقافي غير المادي؟
 - ما هي أفضل السبل المؤدية إلى تطوير هذه السياسات مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجة إلى مشاركة المجتمعات والجماعات المعنية بهذا التراث الثقافي غير المادي (وفقاً للمادة 15 من الاتفاقية)، واتباع نهج متعدد القطاعات لضمان إسهام التراث الثقافي غير المادي في التنمية المستدامة؟

ب) الأطر التنظيمية والمؤسسية:

- ما هو نوع الإطار التنظيمي المناسب لدعم هذه السياسات؟
- ما هي الأهداف المتوقع الوصول إليها، وما هي رؤية المؤسسات المكافحة بتنفيذ السياسة؟ وماذا عن هيكلها التنظيمي؟

ت) مجموعة العمل 4: احتياجات الدول حيث تتوفر الأطر السياسية والمؤسسية لصون التراث الثقافي غير المادي بالفعل

بموجب المادة 13 (أ)، تنص اتفاقية عام 2003 على ضرورة التزام الدول بسياسات تعزيز وظيفة التراث الثقافي غير المادي في المجتمع، إذ لا بد من دمج أنشطة الصون في برامج التخطيط، وأنه لا بد (13 (ب)) من تعيين أو إنشاء هيئة واحدة أو أكثر من الهيئات لصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها. وبذلك، كان لا بد من مناقشة الأسئلة التالية:

- (أ) **السياسات**
 - ما هو نوع السياسات التي قد تعتمدتها الدول لصون التراث الثقافي غير المادي؟ وهل اشتركت القطاعات المعنية في وضعها؟
 - كيف تتماشى هذه السياسات مع اتفاقية 2003، وبالتالي مع متطلبات المجتمع؟ وهل تسجم مع النهج المشترك بين القطاعات لضمان إسهام التراث الثقافي غير المادي في التنمية المستدامة؟ وهل تتطلب هذه السياسات تحسيناً وتطويراً؟

ب) الأطر المؤسسية

- هل ثمة أطر مؤسسية محددة تم وضعها لتنفيذ هذه السياسات؟
- والحال كهذه، هل يكفي الهيكل التنظيمي الحالي، أم يعوزه التحسين، وكيف؟
- ماذا ينبغي أن تكون أهداف المؤسسات المكافحة بتنفيذ سياسات لحماية التراث الثقافي غير المادي؟

ث) مجموعة العمل 5: النهج المشترك بين القطاعات

تعترف اتفاقية عام 2003 في بياجتها (المادة 2، 3) بالبعد المتعدد القطاعات من التراث الثقافي غير المادي لتحقيق مبدأ "ضمان التنمية المستدامة"، وضمان التدابير الرامية إلى استدامة التراث الثقافي غير المادي، بما في ذلك التحديد والتوثيق والأبحاث والمحافظة عليه وحمايته وتعزيزه وتمريره، لا سيما من خلال التعليم الرسمي وغير الرسمي، فضلاً عن تنسيط مختلف جوانب هذا التراث، وإشراك العديد من القطاعات الحكومية، بما في ذلك القائمون على التعليم الابتدائي والثانوي والعلمي والصحة والهجرة. ويتعلق الأمر أيضاً بالزراعة وصيد الأسماك والحرف، والأنشطة الاقتصادية، والشؤون الدينية، فهي ترتبط عادة بالأحداث والطقوس والأعياد، وكذلك الشؤون البيئية في الحالات التي يستند فيها التراث الثقافي

غير المادي إلى المعرفة والممارسات التقليدية المتعلقة بالطبيعة. وهناك أيضاً القضايا المتعلقة بالسياحة أو الملكية الفكرية على وجه الخصوص، لضمان حماية حقوق المجتمعات والممارسين ضد الاستخدام التجاري غير المستدام للتراث الثقافي غير المادي. لذا ترتكز التوجيهات التنفيذية (الفقرات 104 و 117) على الطبيعة المتعددة القطاعات لصون التراث الثقافي غير المادي، ولذلك فمن الضروري وضع برامج سياسية شاملة. ولمناقشة هذه الرؤية، كان لا بد من مناقشة الأسئلة التالية:

- (أ) ماذا يمكن أن تكون الآثار الإيجابية أو السلبية للسياسات الحكومية من مختلف القطاعات على صون التراث الثقافي غير المادي؟
- (ب) كيف يمكن ضمان أن القطاعات المعنية تساهم بشكل إيجابي في صون التراث الثقافي غير المادي؟
- (ت) ما طبيعة الآلية المشتركة بين القطاعات؟ وكيف يمكن وضعها في المكان المناسب لتطوير السياسات وتنفيذها لضمان صون التراث الثقافي غير المادي في إطار مختلف القطاعات الحكومية المعنية؟
- (ث) كيف يمكن ضمان مشاركة المجتمعات المحلية وغيرها من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في هذه الجهود؟

ج) مجموعة العمل 6: النهج التشاركي

أظهر النهج التشاركي كفاعله في مجالات مثل الصحة والتعليم، وحماية البيئة، وغيرها من قطاعات التنمية. وأصبح من الواجب تعزيزها، وينظر أن اتفاقية 2003 تركز على المجتمعات المعنية والمجموعات والأفراد في العديد من موادها (1، 2، 11، 14 و 15)، فالمادة 15 تنص على أنه "في إطار أنشطة صون التراث الثقافي غير المادي، تسعى كل دولة طرف لضمان أوسع مشاركة ممكنة من الجماعات والمجموعات، وعند الاقتضاء، الأفراد، لصون ونقل هذا التراث، وإشراكهم بنشاط في إدارته"، وتتحدث التوجيهات التنفيذية (الفصل 3 (1)) بشكل جوهرى عن مسألة مشاركة المجتمع جنباً إلى جنب مع إشراك أصحاب المصلحة الآخرين مثل الخبراء ومعاهد البحث (الفقرات 79-89). فمن الواضح أنه بدون إشراك المجتمعات المحلية والجماعات والأفراد الذين يمارسون التراث الثقافي غير المادي ويحملونه، وأصحاب المصلحة الآخرين، لا يمكن أن تكون هناك سياسات حماية فعالة، فالاتفاقية تشترط أن تكفل الدول هذه المشاركة، وأن تعطي المجتمعات موافقتها على أي نشاط يهدف إلى حماية التراث الثقافي غير المادي لهم، وترشيح عناصر لإدراجها في قوائم التراث الثقافي غير المادي أو إعداد التقارير الدورية. وتماشياً مع هذه الاعتبارات، لا بد من مناقشة المسائل التالية:

- ما هي الجماعات والمجموعات والأفراد المعنية بالتراث الثقافي غير المادي؟ وما هي المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التراث الثقافي غير المادي؟
- كيف يمكن ضمان إسهام المجتمعات المعنية والمنظمات غير الحكومية والجهات المعنية الأخرى - مثل الخبراء ومعاهد البحث - في تحديد وتنفيذ سياسات الصون؟
- ما هي المنهجية التي يجب وضعها لضمان مثل هذه المشاركة؟

ح) مجموعة العمل 7: الموارد البشرية واحتياجات التدريب

ويهدف إلى تخطيط الموارد البشرية وتطويرها بشكل جيد في قطاعات مثل التعليم، والصحة، والزراعة، والسياحة، وفي مجال الثقافة، وتحديداً في مجال التراث الثقافي غير المادي. ومع ذلك، تدعو اتفاقية 2003 الدول إلى "اتخاذ التدابير القانونية والفنية والإدارية والمالية المناسبة التي تهدف إلى تعزيز إنشاء أو تعزيز مؤسسات التدريب في مجال إدارة التراث الثقافي غير المادي، ونقل هذا التراث من خلال المنتديات والفضاءات المقصود لأداء أو التعبير عنها" (المادة 13 (د) (ط)). وتطلب الجهات التنفيذية أن تقدم تقريراً عن جهودها عن مؤسسات التدريب في التراث الثقافي غير المادي، لذا، كان لا بد من الإجابة على تساؤلات محددة تتمثل بما يلي:

- هل قدرات الموارد البشرية الحالية كافية من حيث الكم والمؤهلات؟
- ما هو نوع من المؤهلات المهنية المتاحة؟
- هل هناك توصيف لوظائف دقيقة لأفراد اهتموا بصون التراث الثقافي غير المادي؟
- هل هناك برامج لتنمية القدرات في هذا القطاع؟
- هل تقدم الجامعات برامج تدريبية متخصصة في مجال التراث الثقافي غير المادي؟

خ) مجموعة العمل 8: الموارد المالية

تقوم الدول عادة بتقييم الأصول والموارد المالية الالزمة لقطاعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ولكن، ومن ناحية أخرى، لا يؤخذ قطاع التراث الثقافي غير المادي بعين الاعتبار في مثل هذه التقييمات، فالإحصاءات الشاملة والموثوقة عن تنفيذ سياسات التراث نادرة. تنص اتفاقية 2003 على أن تسعى الدول الأطراف إلى اتخاذ التدابير القانونية والفنية والإدارية والمالية المناسبة التي تهدف إلى ضمان حماية وتطوير وتعزيز التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها (المادة 13 (د)). وبالإضافة إلى المساهمات الإلزامية والطوعية لصندوق التراث الثقافي غير المادي (تم إنشاؤه بموجب الفصل السادس من الاتفاقية)، فعلى الدول أن تكفل الاعتمادات المالية الالزمة لتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني. ونظرت

مجموعة العمل في القضايا التالية:

- هل هناك ميزانيات محددة مخصصة للتراث الثقافي بشكل عام؟
- ما هو الوضع فيما يتعلق بالتراث الثقافي غير المادي؟
- هل مخصصات الميزانية كافية؟
- كيفية تجميع الموارد العامة عبر القطاعية لتحسين حماية التراث الثقافي غير المادي؟
- كيفية تعبئة موارد القطاع الخاص

نتائج الورشة

- (1) طلب من المشاركين ملء استبيان يهدف إلى جمع معلومات موثوقة وحديثة عن:
- (أ) وجود أو عدم وجود سياسات مخصصة لصون التراث الثقافي غير المادي (ICH).
 - (ب) وجود أو عدم وجود أطر مؤسسية، جزئياً أو كلياً، تتعامل مع حماية التراث الثقافي غير المادي، ووضع سياسات وأطر تشكل التزام الدول الأطراف في اتفاقية عام 2003 لصون التراث الثقافي غير المادي المنصوص عليها في المواد 11 إلى 14.
- (2) محاور الأسئلة المطروحة
- (أ) مصادقة البلد على اتفاقية اليونسكو 2003، ومفهوم "التراث الثقافي غير المادي"، ووضعه في البلد المعنى، والسياسات الخاصة به، وتأثيرها عليه، وهل تعمل الدولة على إدماجه في خططها التنموية وتعزيزه لضمان استمراريته، ومدى مشاركة المجتمعات في صونه وحمايته، وإعادة النظر في هذه السياسات.
 - (ب) أما عن المؤسسات المعنية بصون التراث الثقافي غير المادي، فهل صممت لصون التراث أصلاً، أم أنشئت لتلبية احتياجات محددة لحماية التراث الثقافي غير المادي، على سبيل المثال من خلال إنشاء إدارات متخصصة أو وحدات داخل المؤسسات القائمة، أو عن طريق إنشاء منصات مشتركة بين القطاعات؟ وما هي الجهات المؤسسية الفاعلة في صون التراث الثقافي غير المادي؟ وهل ثمة قطاعات أخرى من الثقافة والتعليم، والبحوث، والزراعة وصيد الأسماك، والحرف اليدوية، والصحة، والبيئة، والسياحة، والملكية الفكرية، تشارك في عملية الصون.
 - (ت) ولما كان المجتمع المدني يعد أساساً في عملية الصون، طرحت أسئلة حول الجهات الفاعلة فيه، وكيف شاركت في صياغة السياسات لكونها تمثل المنصات المؤسسية المعنية بالتراث الثقافي غير المادي. وتتناول الاستبيان التدابير القانونية والفنية والإدارية والمالية المناسبة على المستوى الوطني و/أو مستويات الامركرزية التي تهدف إلى تشجيع إنشاء أو تعزيز مؤسسات التدريب في مجال إدارة التراث الثقافي غير المادي، ونقل هذا التراث من خلال المنتديات والأماكن المعدة للأداء أو التعبير عنها، وضمان الحصول على التراث الثقافي غير المادي مع احترام الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بجوانب محددة من هذا التراث، وإنشاء مؤسسات التوثيق للتراث الثقافي غير المادي، وتسهيل الوصول إليها.
 - (ث) الموارد البشرية وقدراتها، والدراءة الفنية الالزمة لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال، وتنصل بذلك برامج تعليمية مخصصة ومتاحة لتدريب المهنيين في حقل التراث الثقافي غير المادي. وكذلك عناية البلد بالدراسات العلمية والفنية والفنية، ومنهجيات البحث.
 - (ج) تخوض عن ذلك استنتاج طائفة من التحديات التي وصل إليها المشاركون، والتي سنتعرض لها لاحقاً.

خلاصة مناقشات الجلسات وورش العمل

إلى جانب الجلستين العامتين اللتين نظمتا خلال صبيحة اليوم الأول وظهيرة اليوم الأخير، التأمت مجموعتا عمل مكونتان من حوالي خمسة عشر مشاركاً لمناقشة المواضيع الثمانية المذكورة آنفًا.

(1) احتج النقاش في الجلسة العامة حول سياسات صون التراث الثقافي غير المادي، ومحتوى هذه السياسات، وحول التدابير المتضمنة في المواد 11 إلى 15 من الاتفاقية وبعض الاستراتيجيات والقوانين الأخرى التي تدخل ضمنها. وقد جرى الاتفاق على أن السياسات في مجال الصون هي توجيهات خصوصية وأنشطة وأعمال تقودها المؤسسات العمومية لتحقيق الهدف الأساسي المتمثل في صون التراث الثقافي غير المادي في إطار روح الاتفاقية. وعلى أساس هذا التعريف، تبين من النقاش أن معظم الدول الممثلة وضعَت، على مستويات متباينة، بعض سياسات صون التراث الثقافي. وتدرج هذه السياسات من استراتيجيات الدول في مجال الثقافة إلى إدماج الصون ضمن سياسة التراث عامة، وكذا تدابير وضعتها وتتفذها مؤسسات تعمل في حقل التراث الثقافي غير المادي، بطريقة غير مباشرة أحياناً، كما هو حال قطاع الصناعة التقليدية، على الرغم من عدم تبني هذا المفهوم رسمياً. وفي الواقع، هناك سياسات عمومية متفرقة وضعت في هذا الحقل، لكن مستوى التنسيق بينها يعتبر في الغالب ضعيفاً، ولا يتضح من تلك المؤسسات أنها تتبوأ الريادة.

(2) وتناول جانب من النقاش مسألة عدم اقتصار وضع أنشطة صون التراث الثقافي غير المادي على الحكومات، بل اعتبر بعض المشاركين أن سياسات الصون الحق ينبغي أن تتجاوز إطار السياسات الحكومية لصالح تقوية دور حملة التراث والمجتمع المدني عامة. ونادي المشاركون بوجوب تلقي دعم اليونسكو والألكسو لتطوير منهجية لوضع سياسات صون مناسبة، على أن تتضمن هذه المنهجية خطوات واضحة للتطوير والتنفيذ معًا. وتبيّن أن نقاطاً عديدة لا تزال تتطلب نقاشاً وإيضاحاً أكبر:

(أ) إلى أي مدى تعتبر السياسات المتوفرة في الدول الأعضاء متطابقة مع اتفاقية التراث الثقافي غير المادي خصوصاً؟ فهل تأخذ في عين الاعتبار كافة ميادين التراث الثقافي غير المادي؟ ذلك أن الاهتمام غالباً ما ينصب على الحرف اليدوية وفنون أداء العروض دون غيرها، والتي تحول إلى مواد استعراضية. فما موضع أشكال التراث الأخرى الأقل ترويجاً؟ لذلك يظهر أن نقاط ضعف them هذا الجانب. وهل تستجيب هذه السياسات لمقتضيات مشاركة حملة التراث الثقافي غير المادي وممارسيه، سواء كانوا جماعات، أم مجموعات، أم أفراداً؟ وهل تأخذ السياسات المتوفرة بعين الاعتبار هدف التنمية المستدامة، هذا المفهوم الذي يبدو بدوره في حاجة إلى توضيح أكبر.

(ب) إذا سلمنا بأن التراث الثقافي غير المادي يشارك ويتدخل مع أكثر من قطاع ويتجاوز مجال السياسات والمؤسسات الثقافية، فهل هناك حاجة لتوحيد سياسات القطاعات المختلفة في هذا المجال؟

كل هذه النقاط تم تناولها بالنقاش من طرف مجموعات العمل خلال ورشة العمل:

- مجموعات العمل حول (1): احتياجات الدول التي لا تتوفر فيها سياسات وأطر إدارية لصون التراث الثقافي غير المادي، و (2) احتياجات الدول التي تتوفر فيها سياسات وأطر إدارية لصون التراث الثقافي غير المادي في كلتا الحالتين، تمت دعوة المشاركين في المجموعتين إلى مناقشة السياسات والأطر الإدارية والقانونية لصون التراث الثقافي غير المادي. وعلى غرار المتوقع، تناول المشاركون نقاطاً متشابهة ومقاربة من قبيل:
 - أ) كون مستوى الوعي بالتراث الثقافي غير المادي لدى صناع القرار متدنياً للغاية.
 - ب) قلة التعاون بين الجهات الحكومية التي يدخل التراث الثقافي غير المادي ضمن مجال عملها.
 - ت) قلة تنسيق مبادرات الدولة والمجتمع المدني.
 - ث) قلة الموارد البشرية والمالية المخصصة لصون التراث الثقافي غير المادي في كثير من الدول، سواء تعلق الأمر بالمؤسسات الحكومية أو بالمجتمع المدني، بما في ذلك حملة التراث.

وقد تضمنت مقترنات مجموعات العمل ما يلي:

- 1) إنشاء مؤسسة رسمية بين-قطاعية في كل دولة تسهر على وضع سياسات لصون التراث الثقافي غير المادي بإشراف المجتمع المدني، وتسرع على تنسيق تنفيذ هذه السياسات بين القطاعات المعنية.
- 2) التأكيد من إدماج التراث الثقافي غير المادي ضمن استراتيجيات أو خطط وطنية تترجم إلى برامج قطاعية تمكن من وضع هذا الموروث في قلب السياسات التنموية الوطنية.
- 3) وضع خطط عمل مناسبة لدعم حاملي التراث الثقافي غير المادي لمساعدتهم على صونه، بما في ذلك الدعم المالي المستدام (أي الذي لا يقدم في مشاريع محدودة الأمد).

• مجموعة العمل حول الأسئلة الأفقية البين-قطاعية

اعتبرت هذه المجموعة أن جهات حكومية مختلفة تتدخل بشكل من الأشكال، مثل التعليم والاتصال وغيرها. وفي الواقع، يدخل التراث غير المادي ضمن اهتمامات كثيرة من القطاعات الأخرى، مثل التخطيط والمالية والسياحة والتجارة والصناعة التقليدية والملكية الفكرية والبيئة والفلاحة والصحة والشؤون الدينية والسلطات المحلية والوطنية وغيرها. غالباً ما يكون لسياسات هذه القطاعات أثر سلبي غير مقصود أو ناتج عن انعدام الوعي. فعلى سبيل المثال تؤدي السياسات في ميدان الفلاحة أحياناً إلى إتلاف الممارسات التقليدية في الزراعة، كما تحول السياحة غير المستدامة جوانب من التراث الثقافي غير المادي إلى سلع.

تمحورت المقترنات العملية لهذه المجموعة حول ثلات نقط:

- أ) ينبغي أن يكون التراث الثقافي غير المادي في صلب سياسات الدولة بمشاركة كل القطاعات الحكومية:
- ب) إنشاء مؤسسة رسمية بين قطاعية لتنسيق صون التراث الثقافي غير المادي في إطار سياسات الدولة عبر (1) رفع مستوى الوعي بأهمية صون التراث غير المادي و (2) تنسيق تطوير وتنفيذ سياسة وطنية و (3) ضمان تخصيص مصادر تمويل لتنفيذ الاتفاقية.
- ت) جعل السلطات الحكومية المكلفة بالثقافة على رأس هذه المؤسسة الرسمية البين-قطاعية.

• مجموعة العمل حول المقاربة التشاركية

- (أ) تناولت هذه المجموعة بالدرس إشراك الجماعات والمجموعات والأفراد والمجتمع المدني في سياسات صون التراث الثقافي غير المادي، لأن ذلك يعد من ضمن التزامات الدول الأطراف في الاتفاقية، وتعرض جانب من النقاش لصعوبة تعريف توافقي لمفهوم "الجماعات" وغيرها من المفاهيم و مقابلاتها في اللغة العربية
- (ب) كما أثيرت مسألة البعد الديني أو العقدي للتراث الثقافي غير المادي،
- (ت) وأعطيت أمثلة كثيرة حول أنشطة الجمعيات والمجموعات المعنية بالتراث الثقافي غير المادي في كثير من جوانب الحياة العامة.

وقد اقترحت هذه المجموعة ما يلي:

- (أ) الحاجة إلى إشراك نشطاء المجتمع المدني في وضع السياسات وصنع القرار في ميدان صون التراث الثقافي غير المادي.
- (ب) الدور الفعال الذي يمكن أن تلعبه وسائل الإعلام في الرفع من مستوى مشاركة الجماعات في صون تراثها غير المادي.
- (ت) الزيادة في استعمال تقنيات التواصل المتاحة لتعزيز مشاركة الجماعات.
- (ث) تعزيز قدرات الجماعات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي.
- (ج) تشجيع الجماعات والأفراد من حملة التراث الثقافي غير المادي عبر تنظيم مباريات لنيل جوائز وغيرها.
- (ح) تبادل التجارب بين الدول فيما يرتبط بإشراك الجماعات.

• مجموعة العمل حول الموارد البشرية واحتياجات التدريب وبناء القدرات

لاحظت هذه المجموعة أن اتفاقية 2003 أنت بمفهوم ومقاربة جديدين يتراوzen توثيق التراث الثقافي غير المادي إلى ضمان تمريره من جيل إلى جيل ضمن الجماعات المعنية، فأضحت من الضروري توفر الدول الأطراف على فرق عمل تتتوفر على مهارات خاصة تمكّنها من المساعدة في صون التراث الثقافي غير المادي في إطار مقتضيات الاتفاقية. كثيرة هي التخصصات المعنية بالتدريب الذي ينبغي أن يبدأ منذ المستويات المدرسية وصولاً إلى الجامعات، كما أن المؤسسات الدولة احتياجات مستعجلة فيما يخص الموارد البشرية لتعطية الجوانب المختلفة للتراث الثقافي غير المادي لتعزيز التكوين والتدريب على المدى القريب والمتوسط والبعيد.

ومن المقترنات العملية لهذه المجموعة:

- (أ) تنظيم دورات لتعزيز القدرات والتكوين المستمر لموظفي وكوادر الدولة لتقوية مهاراتها في مجال صون التراث الثقافي غير المادي وتنفيذ اتفاقية 2003.
- (ب) بالموازاة مع ذلك، ينبغي الشروع في إدماج برامج دراسية حول التراث الثقافي غير المادي في المدارس والجامعات.

ت) اعتبار المهارات الخاصة بتوثيق التراث، ولكن أيضاً تلك التي تمكن من تدبيره لضمان استمرارية ضمن الجماعات كممارسة حية ومستدامة.

ث) مجموعة العمل حول الموارد المالية تناولت بالمناقشة مصادر وحجم التمويل الضروري بين لتنفيذ اتفاقية التراث الثقافي غير المادي.

وقد لا حظ المشاركون أن بعض الدول العربية تتوفر على إمكانيات مالية مهمة لتنفيذ سياسات الصون، في حين تفتقر دول أخرى لهذه الإمكانيات. لكنه لوحظ أن الدول المشاركة لا يتتوفر أي منها على بند في الميزانية خاص بصون التراث الثقافي غير المادي، ذلك أن التمويل، إذا ما توفر، يتم بطريقة آتية في ارتباط وثيق مع مشاريع بعينها، وعليه فليس ثمة تمويل على المدى البعيد لسياسات التراث الثقافي غير المادي. وأشار المشاركون إلى أن جهات حكومية تساهم في تمويل أنشطة مرتبطة بالتراث غير المادي من قبيل الثقافة والتعليم العالي والصناعة التقليدية والاتصال وغيرها. كما يساهم القطاع الخاص، وأحياناً القروض الصغرى في الدعم المالي الذي تستفيد منه المهرجانات وأنشطة أخرى مرتبطة بالتراث غير المادي.

ومن جملة المقترنات العملية لهذه المجموعة:

أ) يتوجب على كل دولة أن تقوم بإحصاء الإمكانيات المالية العمومية والخاصة التي تذهب لتدابير وأنشطة صون التراث الثقافي غير المادي ومستويات صرفها بهدف تعزيزها وتقويتها،

ب) يتوجب على كل دولة القيام بدراسة للتعرف على نسبة مساهمة التراث الثقافي غير المادي بهدف تشجيع الاستثمار في هذا المجال وزيادته المادية في الناتج القومي الإجمالي،

ت) إنشاء قواعد استشارية للتراث الثقافي غير المادي لحشد الدعم المالي للصون، وذلك بمساهمة القطاعات العامة وخاصة المجتمع المدني،

ث) تعزيز القدرات في ميدان إعداد طلبات المساعدة المالية.

خلصات عامة للورشة

1) بالرغم من توفر سياسات واطر مؤسساتية خاصة بجوانب من التراث الثقافي غير المادي في بعض الدول، فلا يزال الكثير ينتظر فعله.

2) ينبغي تطوير هذه السياسات لملاءمتها تماماً مع مقتضيات اتفاقية صون التراث الثقافي لعام 2003 ووضع الأطر المؤسساتية اللازمة لتنفيذها، وعلى وجه الخصوص:

أ) أن تضع الدول الأطراف المؤسسات الضرورية لصون التراث الثقافي غير المادي، وأن تحدد لها أهداف واضحة ومهام ورؤيا وموارد بشرية ومالية مناسبة،

ب) أن تطور السياسات في القطاعات ذات الصلة مع التراث الثقافي غير المادي كالتعليم والصناعة التقليدية والفلاحة والصحة والسياحة والملكية الفكرية بالإضافة إلى قطاع الثقافة،

ت) أن يتم إشراك المجتمع المدني وكافة الفاعلين على مستوى الجماعات لضمان استجابة تلك السياسات لاحتياجاتهم،

- ث) بالنظر إلى نقص الموارد البشرية، أن توفر الدول تكويناً خاصاً في ميدان التراث الثقافي غير المادي، خاصة داخل الجامعات لضمان تكوين تلك الموارد وتوفير الموارد المالية المرافقة.
- (3) بما أنه لا يوجد إطار أوحد للتعاون وتعزيز القدرات بحسب كل الحالات، فإن من الضروري تصميم برامج مناسبة لاحتياجات المحددة والمجموعات المستهدفة.
- (4) أن يتم تقاسم التجارب والممارسات الجيدة الموجودة في بعض الدول فيما يتعلق بالسياسات والأطر المؤسساتية وتعزيز القدرات بما في ذلك تنظيم ورشات واجتماعات إقليمية.
- (5) أن تستمر منظمة الألكسو في القيام بالدور الهام للغاية الذي تقوم به لتنمية التجارب والخبرات كمفاتيح للتعاون الإقليمي وصون أقوى للتراث الثقافي غير المادي الغني للمنطقة.
- (6) أن يتم تحديد الاحتياجات والتدخلات المستهدفة لتنمية الاستفادة من برنامج تعزيز القدرات في صون التراث الثقافي غير المادي الذي تقوده منظمة اليونسكو.

الدورة الثالثة

"تعزيز المفهومية القانونية للتراث الثقافي غير المادي في الدول العربية"

10-08 سبتمبر 2014 - سلطنة عمان

بالتعاون مع وزارة الثقافة والتراث في سلطنة عمان

الخلفية المفاهيمية

خصص عدد كبير من دول العالم أموالاً وجهوداً فكرية وعلمية وأكاديمية لحماية التراث بشقيه المادي وغير المادي، ووضع أدواتٍ قانونية لحماية الفن والثقافة والموقع التراثية وحقوق المجتمعات في تراثها الثقافي عموماً. إلا أن كثيراً من تلك الأدوات القانونية لم يُصَمَّ على نحو خاص لصون التراث الثقافي غير المادي وحمايته، ولكنها، على الرغم من قصورها في حفظ الأخير، قد تلعب دوراً مهماً في المراحل المبكرة لإعداد قوانين مستقبلية لحمايته. كان الاهتمام بالغاً خلال القرن العشرين بالتراث المبني كأيقونة تمثل الحضارة الإنسانية والأداء الإنساني والحداثة، فرأينا الغرب قد ركز على ما يسمى بتجليات "الثقافة العالمية" والأشكال التذكارية البدائية للعيان منها، في حين ألغينا الاهتمام بالتراث غير المادي قد بدأ فقط من نهايات القرن العشرين، تعبيراً عن التخوف من العولمة والحداثة والبحث عن الهويات، فأصبحت ثقافات المجتمعات الصغيرة عرضة للتهبيش والزوال، وبات من المهم العمل على الجانب غير المادي لوضع استراتيجيات وخطط شاملة لصون هذا النوع من التراث وحمايته بشتى السبل والطرق، بما يعود بالنفع على حملة التراث، لأن مثل هذه الخطوات تدعونا إلى الاعتراف بكل أشكال التراث غير المادي والمجتمعات والجماعات والأفراد الحاملة له بما يضمن وبالتالي تفعيل هذا التراث وبثه ونقله على نحو متكامل وشامل، بما في ذلك الأماكن، وتطوير طرق جديدة لصونه وحماية حقوق المجتمعات الحاملة له.

ولما كانت ممارسة التراث وإنتاجه والتغني به حقاً من حقوق الإنسان؛ فإنه لا بد من التعريج على مسألة ارتباط هذا الشق من التراث بحقوق الإنسان، إذ يعد بمثابة رأس المال الذي يمتلكه البشر بغض النظر عن الثروة والعرق والدين والنوع الاجتماعي والجنسية، علماً بأن التراث الثقافي عموماً لم يكن معترفاً به من ضمن الحقوق الإنسانية مشتركة، فهو لدى بعضهم ليس مساوياً للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. وينظر أن الحقوق الثقافية عموماً لم تؤخذ بالحسبان، ربما دون قصد، في كل القطاعات القانونية والسياسية، على الرغم من أهميتها لحماية التراث غير المادي، فهي في نهاية المطاف متساوية لوجود الإنسان، فالثقافة تشكل هوية الإنسان، وأي خلل أو إخفاق في القانون بالاعتراف في ذلك سيؤدي إلى الجحور ونقص في تحقيق العدالة. وثمة الكثير من الإشارات في وثائق الأمم المتحدة (UN Charter Art 13) حول العلاقة بين حقوق الإنسان والحقوق الثقافية، ولكن ليس ثمة تعريف واحد لها، فهي تتركز في مجلملها على الحق في المشاركة في الحياة الثقافية، والحق في الهوية الثقافية والمعتقدات الدينية وما يتصل بها من ممارسات تنمية ثقافية

وإغناها، والحق في الاحترام، فكل شعب حق في أن تُحترم هويته الوطنية والثقافية، وكذلك الحق في التعليم والمعلومات، وخاصة تلك التي تطور هوية الفرد الثقافية. وخلاصة الأمر أن الحقوق الثقافية هي حقوق إنسانية تعمل على تطوير الإنسان وهوبيته وحماية ثقافته، وما التراث غير المادي إلا جزء لا يتجزأ منها، يعمل على الاستمرار بالهوية الثقافية والاجتماعية، فلا يمكن إبداعه وصونه ونقله وحمايته دون الاعتراف بداعاً بالحقوق الثقافية.

أنماط وطرائق قانونية لحماية التراث الثقافي غير المادي

القانون هو نظام ذو هيكل معين وصيغة محددة تكون فيه المفاهيم جزءاً هاماً، ويعبر عنها بلغة قانونية لها أبعاد دلالية وفلسفية قانونية؛ فاللغة القانونية التشريعية هي شهادة للطريقة التي تتكلم عن الحقيقة وفهمها، لذا فالمفاهيم جزء لا يتجزأ من القانون لأن تفسيرها خارج حدوده قد يؤثر على الحماية نفسها، وما القانون إلا انعكاس لفهم الإنسان للقيم التي تتحقق العدالة. وقد طورت الهيئات القانونية عدة أدوات ومنهجيات وطرائق لوضع إطار قانونية لحماية المنتج الفكري الإنساني، فمنها تدابير متصلة بالملكية الفكرية (المحتويات الفكرية للمعرف التقليدية وإعطاء حقوق حصرية لضبط الاستغلال الاقتصادي التجاري للمعارف التقليدية وصون أصالتها)، وطائفة أخرى من التدابير التي لا تتصل بالملكية الفكرية، بل قوانين تضبط التعبيرات الثقافية وأخرى تحمي المجتمعات الأصلية. ويضاف إلى ذلك أشكال تشريعية ملزمة Legal forms، وهي أنظمة متصلة بالملكية الفكرية، تتعلق بعقود أو قوانين مشاركة أو قوانين عرفية، إذا ما كانت معتمدة من قبل النظام التشريعي. وثمة صيغ أخرى غير ملزمة وغير تشريعية تتمثل في قواعد السلوك أو الإرشادات. ويدرك أنه يمكن اعتماد أنماط قانونية أخرى تجمع ما بين القوانين المعدة لأغراض خاصة sui generis وبعض قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية، والأولى يمكن أن تضمن بالقوانين العرفية مثل ذلك قانون تونس لحقوق النشر في الدول النامية (عام 1976) وغيرها. وعلى الرغم من أنها فاعلة بالمقارنة مع حقوق الملكية الفكرية إلا أنها ما زالت غير كافية في تزويدنا بنموذج مناسب للحماية.

الجهود الدولية في حماية التراث الثقافي غير المادي

ثمة جهود دولية مختلفة قامت من أجل حماية التراث الثقافي غير المادي، إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، إلا أن هذه الجهود كان عليها أن تتلاءم مع ظروف متعددة ومختلفة ومتقاتلة، ولا بد للدول المختلفة أن تتبناها. ولكن طالما أن لكل دولة خصوصيتها، فإنه ينبغي تشجيع القدرات الإقليمية فيما يتصل بالتعريف ومستويات الحماية، علاوة على أن أي سياسة أو قانون يجب فيه مراعاة النتائج غير المتوقعة للتنفيذ، لأن السياسات الثقافية قد تؤثر عليها سلباً. وقد جرت أغلب المحاولات في جنوب آسيا وأستراليا وكندا، وثمة دول أخرى تعمل الآن على تطوير قوانين لها تتصل بالتراث غير المادي. لكن الملاحظ أن تشريعات بعض الدول تحمي بعض نواحي هذا التراث في إطار حماية حقوق النشر وغيرها من قوانين الملكية الفكرية، في حين تقوم طائفة أخرى من الدول بتوظيف خليط من نظام حماية الملكية الفكرية مع قوانين التراث الأخرى وغيرها من القوانين.

وقد قامت اليابان وكوريا وتايلاندا والفلبين في الأعوام ما بين 1950 و 1973 بوضع قوانين في إطار دولها، وخاصة في مجال الفنون الأدائية والفنون التطبيقية، وأصبح القانون الياباني، بعد تعديله، يضم التراث بشقيه. كما قامت منغوليا وفييتنام أيضاً بتطوير تشريعات لحماية التراث غير المادي في عامي 1999 و 2001، في حين نجد أن الدول الغربية تعد التراث غير المادي من المجال العام، وليس لديها حماية تشريعية لما سمي سابقاً بـ"الفلكلور". وفي دول أخرى مثل فنلندا والسويد والترويج وكندا وأستراليا ونيوزيلاندا والولايات المتحدة، توجد قوانين خاصة لحماية السكان الأصليين. ولكن ما يلاحظ أيضاً أن الطرائق الحكومية للتنمية مرتبطة بالحاكمية والتجارة وليس بالثقافة. وثمة عدد من الدول الإفريقية انتحت، بسبب الاستعمار، منح النمط الغربي الذي لا يعتمد على تضمين التراث في التشريعات، على أن أغلب التشريعات تمس التراث المادي والأماكن التراثية. وكانت هذه الاتفاقيات قد ركزت بشكل عام على الفلكلور كمصطلح؛ ولا تذكر بشكل خاص "التراث الثقافي غير المادي" أو أي أشكال مختلفة منه كالمعارف التقليدية واللغة والطقوس، وهي أدوات قد تؤثر على صون التراث، لكنها لا تتصل بالتراث غير المادي بمفهومه الحالي الذي وضعته اتفاقية اليونسكو الدولية 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي.

ويمكن تقسيم الجهد الدولي لوضع أدوات قانونية لحماية التراث الثقافي غير المادي إلى قسمين: فمنها ما وضع في حقبة زمنية سبقت اتفاقية اليونسكو 2003، ومنها التي وضعت بعد الاتفاقية. فمن الطائفة الأولى نذكر على سبيل المثال لا الحصر إعلاناً صدر عام 1966 بعنوان Declaration of the principles of international cultural cooperation، والذي ينص على أن الإنسان له ثقافة وشرف وقيمة، وكل ثقافة لها الحق في التنمية، وأن الثقافات تشكل جزءاً من تراث مشترك يخص الإنسانية. وكذلك توصيات تتعلق بحماية المعارف التقليدية والفلكلور Recommendation on the Safeguarding of Traditional Culture and Folklore عام 1989، إلا أنها لا تأخذ بعين الاعتبار السياق الاجتماعي والفكري والثقافي لإبداع الفلكلور وصيانته، ولا تشير إلا قليلاً إلى المعارف التقليدية وتراث السكان الأصليين، كما أن التعريف غير واسع. ويبدو أن التوصيات حول التراث تأسست على الخطاب الغربي، حيث أعطيت المظاهر الفنية أهمية وقيمة أعلى من المعارف التقليدية وغيرها من مظاهر التراث غير المادي، كما أنها لا تشجع حملة التراث غير المادي والبحث والتعليم وبيت الوعي، علاوة على عمومية تلك التوصيات. ويفضف إلى هذه المجموعة من الأدوات إعلان استانبول لعام 2002 Istanbul Declaration on Cultural Diversity الذي ينص على أن التراث غير المادي هو مرآة للتعديدية الثقافية.

وكان إصدار اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي بداية حقبة جديدة في صون التراث الثقافي غير المادي، وإيزاناً بانبعاث ضروب قانونية وتشريعية جديدة تنسجم مع روح الاتفاقية المذكورة وما يتصل بمفاهيمها للتراث الثقافي غير المادي. فنجد مثلاً إعلان ياماتو عام 2004 YAMATO DECLARATION ON INTEGRATED APPROACHES FOR SAFEGUARDING TANGIBLE AND INTANGIBLE CULTURAL HERITAGE يتناول حماية التراث بشقيه المادي وغير المادي، ويركز على مكانته القوية في القانون الدولي، وأن صونه هام كأهمية صون التراث المادي والطبيعي، وأن الأصالة ليست ذات قيمة عند الحديث عن الصون، علاوة على الحاجة إلى إدارة شمولية لشقي التراث. ومن الأنماط القانونية التي جاءت بعد اتفاقية اليونسكو بروتوكولات هوبي آن Hoi An Protocols for Best Conservation Practice in Asia: Professional Guidelines for Assuring and Preserving

بروتوكولات أطلقت عام 2009 في محاولة فهم (الأصالة) في إطار التراث الثقافي غير المادي، والأخذ بعين الاعتبار السياق المكاني للتراث غير المادي، والتهديدات التي تعرّي التراث غير المادي في السياحة الآسيوية، والتفاعل بين الأصالة والتراث غير المادي، وتطوير نظرية لصون المناطق الهامة للتراث غير المادي. وقد لعبت هذه القوانين والأدوات، والتي سميت بالقوانين اللينة أيضاً، وكانت تلك بعضاً منها، دوراً مهماً في تطوير أسس تشريعية لقانون التراث، ولعلها تصبح جزءاً من القانون الدولي العربي.

جهود اليونسكو في وضع أدوات قانونية وبرامج دولية لحماية التراث غير المادي

اليونسكو تاريخ طويل في سعيها لحماية تراث الشعوب بشقيه المادي وغير المادي. وفيما يتصل بالشق الأخير، يمكن إجمال جهود المجموعة الدولية ممثلة باليونسكو فيما يتصل بصون التراث غير المادي منذ مطلع عقد الثمانينات من القرن الماضي على النحو التالي، وفي الفترة ما بين 1980 – 1989 كان التركيز على حماية الفولكلور (أنذاك)، إذ عقدت الوايبيو واليونسكو ورشة خرجت بمقاصد ملخصة في إطار أحكام نموذجية لعام 1982 بسمى Model Provisions for National Laws on the Protection of Expressions of Folklore Against Illicit Exploitation and other Forms of Prejudicial Action, 1982 وهي بنود نموذجية معيارية لقوانين الوطنية لحماية التعبيرات الفولكلورية، حيث تم تبنيها من قبل الوايبيو واليونسكو عام 1982 كتشريع يحمي التراث غير المادي، إلا أن هذه الاتفاقية لم تلق الدعم العالمي لأنها فشلت على ما يبدو في إيجاد أدوات تحدد التعبيرات التقليدية الثقافية التي ينبغي حمايتها، وتخلو من آلية تعلم لتسوية الخلافات حول التعبيرات الثقافية، ولا تغطي المعرفة التقليدية، ولم تعط حقوقاً حصرية على الملكية الفكرية للتعبيرات الفولكلورية. كما أن الفولكلور لم يتم تعريفه لتسجيل المعرفة التقليدية والمهارات الممارسة والعناصر الروحية والطقوسية للثقافة. وفي عام 1990 قامت الوايبيو بتشكيل لجنة تقضي حقائق وتبيّن أن هذه الاتفاقية لا تعطي حماية للتراث غير المادي، وأنها لا تعالج الملكية المشتركة والجماعية، إذ لا بد في هذه الحالة من الاعتراف بالأشكال التقليدية (العرفية) للملكية المشتركة وحقوق التأليف المشتركة، وما يتضمنه ذلك من حقوق معنوية واقتصادية، وتجنب التسجيل غير المؤذن به للرموز المقدسة ذات الأهمية الثقافية كعلامات تجارية، والمطالبة بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، وتوفير الحماية الدائمة وغير ذلك. وفي الفترة ما بين 1990 – 1999 طور المجتمع الدولي ممثلاً باليونسكو برنامج "روائع التراث الحي للبشرية". وفي العقد الفاين ما بين 2000 – 2009 ركز المجتمع الدولي على صون التراث غير المادي والتنوع الثقافي، ونتج عن ذلك اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي التي أطلقت سنة 2003، ودخلت حيز التنفيذ سنة 2006، علاوة على اتفاقية اليونسكو حول حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافية 2005.

التراث الثقافي غير المادي وقوانين الملكية الفكرية

ثمة نقاش محتمل يدور حول ملكية التراث غير المادي والخطر الذي يتهدّد المجتمعات المهمشة من التسلّيع والاستغلال التجاري الذي يصب في صالح المادة الضيقة، لذا فإن النقاش القانوني يجب أن يتناول المجتمعات الممارسة للتراث وخاصة أن التنمية الثقافية مرتبطة بشكل كبير بالتنمية الاقتصادية. وقد تطورت فكرة حماية التراث غير المادي أولاً في

سياق حقوق النشر، إلا أن عدداً من المواضيق والأحكام والأدوات النموذجية طُرِّر في السنوات العشرين الماضية واحتوى على آليات دفاعية ضد الاستخدام المسيء لتعابير الثقافات التقليدية. وفي بادئ الأمر تم الاعتماد على مبادئ وقوانين الملكية الفكرية وحقوق النشر، ومع تزايد التركيز على الظروف الاجتماعية والثقافية للتراث غير المادي وما يتصل به من نواحٍ مادية واقتصادية، فقد بدأ الاهتمام جلياً بوضع وثائق وأحكام وتشريعات قانونية لحماية هذا التراث. إن حماية ملكية الجماعة يجب أن يعترف بها كتصنيف جديد لحقوق الملكية بواسطة بعض الأنظمة، وأن هذه الجماعات لها حقوق لا تقل عن الحقوق الشخصية، ومنها طبعاً الملكية الثقافية. وطالما ارتبطت الملكية بحامل الهوية، فهي تعبر عن هوية جماعية. وكانت المنظمة العالمية لملكية الفكرية WIPO (الوايبو) لاحظت الأهمية الثقافية والبيئية والاقتصادية للمعارف التقليدية، ومن أهم التواعي المتصلة بها حماية التعابير الثقافية والمعارف التقليدية والأعمال الفنية والعلمية بما يحول دون فقدانها ويضمن حمايتها ضد الاستخدام المسيء وغير المرخص به من قبل الآخرين. لكن النقاش ركز على المجتمعات الممارسة والملكية الفكرية والآليات الخاصة بذلك، والتي يجب أن تضمن الحماية ضد الاستخدام المسيء. ويجب في الواقع الأمر إلا يقتصر ذلك على حقوق الملكية إذا ما أردنا وضع قانون كامل ومتكملاً لحماية التراث غير المادي ، بل أن تكون حقوق الملكية جزءاً من حماية واسعة ومنظمة واستراتيجية شاملة. وفي إطار إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تعد الوايبو نفسها مسؤولة عن تحقيق أن "كل فرد عنده الحق في حماية حقوقه المادية والمعنوية الناتجة عن أي عمل علمي أو أدبي أو فني يكون فيه هو المنتج أو المؤلف".

وفي ضوء المقدمة المسوقة آنفاً، أضحى ضرورياً أن تقوم الدول العربية بمبادرة ترمي إلى طرح موضوع الحماية القانونية للتراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، وذلك إزاء ما شهدناه من تقاليد طويلة لحماية صنوه المادي، والماثل بقوانين التراث والآثار. وقد شملت الدورة جلسات عامة على مدى ثلاثة أيام، ثلت كل واحدة منها نقاشات حول الموضوع المطروح. ودار الحوار بالأساس حول المفهومية القانونية للتراث الثقافي غير المادي، وكيفية صياغة تشريعات وطنية في مجال التراث الثقافي تمهدأً لوضع قانون عربي نموذجي. كما كانت الدورة مناسبة للتعرف على مدى التقدم الحاصل خلال العشرية الأولى لاتفاقية، وسبل تفيذها بالنسبة إلى الجانب القانوني، وذلك بهدف إطلاق ديناميكية جديدة تساعد البلدان العربية على أن تكون قوانينها لصون تراثها الثقافي غير المادي تتفيداً لاتفاقية سنة 2003.

توصيف الورشة

عقدت الورشة على المستوى الإقليمي، وشارك فيها ممثلان لكل من 22 دولة عربية ، يمثلون الجهات المختصة بالتراث الثقافي غير المادي بذلك الدول.

المرجعية

تأتي هذه الورشة في إطار الحرص على تنفيذ القرار الصادر عن المؤتمر الثامن عشر للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي (المنامة - 2012)، والذي ينص على دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بالتنسيق مع

اليونسكو إلى وضع أجندة لتنظيم دورات تدريبية في مجال التراث غير المادي، وتنفيذها في كل دولة عربية حسب احتياجاتها وذلك خلال الفترة 2013-2015.

موضوع الورشة ومحاورها

بعد دراسة تجربة الدورة الأولى في الدوحة، والثانية في الكويت، وتقدير الاحتياجات المعرفية والمتطلبات التدريبية الخاصة بالدول العربية في هذا المجال، وذلك على ضوء ما طرح في الندوتين السابقتين، بالإضافة إلى الاستحقاقات الدولية المتعلقة بالعمل في هذا المجال، فقد تم اقتراح المحاور التالية للورشة، علمًا بأنه غالب عليها الطابع العملي، حيث طرحت ورقة العمل المحددة، ومن ثم قسم المشاركون إلى مجموعات على هيئة تدريب عملي، واستعرضت تجارب الدول العربية بمشاركة جميع الحضور، للوصول بالتالي إلى نتائج عامة.

المحور الأول: إعداد قانون نموذجي للتراث غير المادي في الدول العربية

وضم الأوراق التالية:

- 1) التنمية المستدامة في ظل قانون التراث الثقافي غير المادي.
- 2) تدابير صون التراث الثقافي غير المادي.
- 3) تجارب الدول العربية في إعداد قانون للتراث الثقافي غير المادي.

المحور الثاني: الحماية القانونية والمجتمعية للتراث الثقافي غير المادي

وضم الأوراق التالية:

- 1) دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي غير المادي.
- 2) تجارب الدول العربية في حماية التراث الثقافي غير المادي.
- 3) دور المجتمع المدني في صون التراث الثقافي غير المادي.

المحور الثالث: المفاهيم والمصطلحات في ضوء الاتفاقية الدولية لصون التراث الثقافي غير المادي

وضم الأوراق التالية:

- 1) إعداد قوائم حصر التراث الثقافي غير المادي.
- 2) إعداد الملفات المفردة والمشتركة للتراث الثقافي غير المادي.

ثانياً/ أهداف الورشة

ومن خلال هذه المحاور والأوراق؛ فإن الورشة سعت إلى تحقيق الأهداف التالية:

- (1) العمل على وضع قانون استرشادي للتراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، تشارك في صياغته جميع الدول العربية.
- (2) قراءة واقع التراث الثقافي غير المادي وعلاقته بالتنمية المستدامة في الدول العربية، ووضع برنامج يتوافق والمجتمعات العربية في تنمية هذا القطاع، وربطه بخطط التنمية في كل دولة.
- (3) وضع منهج متكامل لصون هذا القطاع، تشارك فيه المنظمات الإقليمية والدولية بجانب المؤسسات الوطنية في كل دولة.
- (4) العمل على رفع مستوى الوعي بأهمية هذا الإرث بصفته الهوية الثقافية وعنصر الوجود للمجتمعات والأفراد الحاملين للعنصر.
- (5) دراسة متطلبات العمل الدولي وفق اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي، وذلك لزيادة فاعلية الدول العربية وحضورها في الاتفاقية.

توصيات ونتائج الدورة

يمكن تلخيص نتائج الدورة وتوصياتها في حزمتين: الأولى مفاهيمية، والأخرى تقنية:

(أ) توصيات مفاهيمية "نحو آلية متكاملة وموحدة لحماية التراث الثقافي غير المادي"

إن الإطار التشريعي المنشود لحماية التراث الثقافي غير المادي ينبغي أن ينظم العلاقة أو العلاقات التشريعية المتبعثة من عملية صون التراث الثقافي غير المادي وفق منهج متكامل، فلا بد لأي تشريع يعني بهذا النمط من التراث أن يتضمن تحديداً وتعريفياً للمفاهيم المراد الاشتغال عليها في إطار الحماية القانونية أو التشريعية المنظورة، نحو تعريف التراث الثقافي غير المادي والقيم المنبثقة من هذا التعريف، فقد يستخدم بلد ما مفهوماً للتراث غير المادي خاصاً به ومختلفاً عما هو لدى غيره. وما التعريف المائل في اتفاقية اليونسكو 2003 إلا تعريفاً إرشادياً للتراث الثقافي غير المادي، وما المقصود بصونه وحمايته واستخداماته، والإطار المكاني والزمني الذي يغطيه، ومحتواه وأهدافه. وتدرج تحت ذلك التعريف مبادئ الصون والحماية، وتقوية القطاع العام، وضمان التعاون الدولي في هذا المجال، إضافة إلى بيان دور التراث الثقافي غير المادي في حفظ الهوية الوطنية وتحقيق التنمية المستدامة للمجتمعات. ولعلنا نستطيع إجمال طائفة من المفاهيم المراد تضمينها في أي تشريع أو قانون يتصل بالتراث الثقافي غير المادي في العالم العربي، وذلك على النحو التالي:

- (1) أهمية مبادئ حقوق الإنسان في إطار حماية التراث الثقافي غير المادي، وذلك باعتباره تراثاً مشتركاً وجزءاً لا يتجزأ من الحقوق الثقافية الأخرى، إذ تشكل حقوق الإنسان الرابط المشترك لكافة محاولات صون التراث غير المادي، وهي الباعث الحيث على حمايته.
- (2) إظهار أهمية التراث غير المادي للهوية الوطنية والتعددية الثقافية وكل التعبيرات التي تنتجه.
- (3) احترام أهمية الجماعات الحاملة للتراث والاعتراف بها وحمايتها.

- (4) تأسيس تعاريف ومحددات ومفاهيم خاصة بالتراث غير المادي، على أن تكون ملائمة للبيئة الوطنية.
- (5) تشريع الحقوق الخاصة بالاستفادة والانتفاع من التراث غير المادي.
- (6) تطوير متطلبات توثيق التراث غير المادي، والعمل على تطبيق مبدأ الشمولية في قوائم الحصر وسائر عمليات الصون بما يعكس التعديدية الثقافية ما أمكن ذلك، والابتعاد عن الهرمية أو التراتبية، ومراعاة عدم بتر التراث من سياقاته الأصلية، والحلولة دون الاهتمام بعنصر أو مجتمع أو جماعة معينة على حساب أخرى، وأن المجتمعات والجماعات هي الأساس في عمليات الحصر والصون والحماية والنقل.
- (7) تطوير السياسات اللازمة لحماية التراث الثقافي غير المادي، من حيث التحديد والتوثيق والإدارة.
- (8) الاستخدام الأساسي للتعليم في إثارة الوعي والبحث في حقل التراث غير المادي.
- (9) التراث ملك المجتمع والفرد، فهو ينمو وينتظر بواسطة المجتمع، والأفراد في سياقه هم فاعلون أساسيون في عمليات الصون والحماية.
- (10) مراعاة تهديدات التسلیع والاتجار والتسويق للتراث الثقافي غير المادي، واعتبارها أموراً سلبية إذا ما وصلت إلى حد يؤدي إلى الإضرار بعناصر التراث غير المادي ذاتها. وبعبارة أخرى، فإن على التشريع الحيلولة دون الإخلال بالتوازن بين المجتمعات الحاملة للتراث والحكومات وبين طرف ثالث قد يستخدم هذا التراث لأغراض اقتصادية، وذلك لضمان عدم استغلال التراث بطريقة تضر بالمجتمعات الحاملة له وبمعايير التنمية المستدامة. فظاهرة الصفقات الاقتصادية تحدث في عالم الاستغلال الاقتصادي، وليس في المجتمع الحامل للتراث.
- (11) إن التراث غير المادي عرضة للتغير والتشكل من جديد وفق متغيرات المرحلة والمعطيات التاريخية والاجتماعية والدينية، مما هو إلا ممارسات ثقافية حيوية متغيرة تستدعي طرائق حماية قانونية إبداعية متغيرة لصون ذلك التراث المتعدد في إطار المجتمعات.
- (12) الاهتمام بالبيئة المكانية أو الفضاء الذي ينمو به التراث الثقافي غير المادي مما يسهل عملية نقله إلى الأجيال القادمة بطريقة سلية، وذلك بموازاة تناول القيم غير المادية المتصلة بالأمكنة والأدوات التقليدية، الأمر الذي يسهم في تحقيق مبدأ الشمولية في عمليات الصون والحماية.
- (13) الأخذ بالحسبان الظروف التاريخية والثقافية والاقتصادية للدولة، وبنيتها التشريعية التي تحكم تعريف التراث غير المادي.
- (14) أن يكون التشريع الخاص بحماية التراث الثقافي غير المادي جزءاً لا يتجزأ من الأدوات القانونية الأخرى المعتمدة بها في الدولة.
- (15) تحديد المصادر المالية لصون التراث الثقافي غير المادي.
- (16) ينبغي أن تستفيد المجتمعات من المنافع المتولدة من حماية التراث غير المادي، على أن يتحقق نتيجة لذلك نوع من التكامل الاقتصادي والاجتماعي، ومراعاة ممارسة الناس لحقهم في التنمية، والنظر إلى كيفية تفاعل نوافذ حماية التراث غير المادي مع عمليات التنمية.
- (17) الهويات الثقافية لا علاقة لها بالماضي والحاضر والمستقبل، وما الثقافات إلا مختبر لإنتاج المستقبل.
- (18) لا بد لهذا التشريع من تناول مشاكل الحاضر والإبداع المعاصر والقيم والأهداف المرجوة من المستقبل.

(19) ضرورة التدخل الحكومي والتعاون مع المجتمع المحلي لإيجاد الطرق الملائمة لاختيار عناصر التراث غير المادي الواجب حمايتها قانونياً، وذلك وفق منهج تكاملی ينهض بالهويات المتعددة، وهو ما يصعب تحقيقه إلا باعتماد الحكومات الوطنية لآليات ديموقراطية تسمح بتمثيل المجتمعات تمثيلاً عادلاً.

(20) كيفية تحديد عناصر التراث الثقافي غير المادي وتعريفها بمشاركة الجماعات، والمجتمعات والأفراد، من حيث ماهيتها، وطبيعتها، وحاملوها، ومناطق انتشارها الجغرافي، ومدى انسجامها مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ومبادأ التنمية المستدامة.

(21) تقنيات الصون بمشاركة المجتمعات، وبيان حق الولوج والاستفادة من التراث الثقافي غير المادي، من حيث وضع قوائم الجرد، والتوثيق، والبحث وغير ذلك من القضايا ذات الصلة.

(22) كيفية انخراط النهج التربوية والتعليمية في عمليات الصون، وتمرير التراث الثقافي غير المادي.

(23) حماية الملكية الفكرية لقيم ذات الصلة بالتراث الثقافي غير المادي وحامليه والوصياء عليه، على ألا تقود هذه العمليات إلى الإساءة إلى التراث نفسه أو حامليه.

(24) تحديد سلطات الدولة والهيئات الأخرى المشاركة، سواء كانت حكومية أو غير حكومية، من حيث وضع السياسات، وإعداد برامج الصون، والإتفاق المالي، ووضع المعايير الخاصة بإنشاء قوائم الحصر.

(25) تحديد المهام التي ستوكل للسلطات الإدارية في الأقاليم والمحافظات من حيث تطبيق السياسات الثقافية، وتنظيم الفعاليات، ووضع معايير الصون، ورفع التوصيات الازمة للجهات الحكومية.

(26) تحديد دور الهيئات غير الحكومية ذات الطابع المدني، والتي ستتولى المساعدة في تطبيق الإجراءات والتدابير الازمة لصون التراث.

(27) تحديد المصادر المالية الازمة، وكيفية الحصول عليها لإجراء ودعم مشاريع الصون والتوعية والتعزيز.

(28) تنظيم العلاقات الدولية والاتصالات الثقافية مع الدول الأخرى.

ب) توصيات ونتائج تقنية

(1) الاستفادة من القدرة الاسترشادية لاتفاقية اليونسكو 2003 في صياغة قدرة عربية موحدة التوجهات تتعكس على صياغة التشريعات الوطنية في مجال التراث الثقافي غير المادي، وتأخذ بعين الاعتبار المعنى التراثي الوطني/العربي في سياق ما يواجهه من تحديات.

(2) الدعوة إلى وضع برامج وآليات صون التراث الثقافي غير المادي ضمن خطط وبرامج التنمية المستدامة في الدول العربية.

(3) تشكيل فريق عمل من الخبراء القانونيين والمحترفين والعاملين في مجال التراث الثقافي غير المادي، وذلك لوضع مشروع ميثاق عربي للتراث الثقافي غير المادي.

(4) تشجيع الدول العربية على إعداد سجلات وطنية، ووضع قوائم حصر وطنية لعناصر التراث الثقافي غير المادي.

(5) حث الدول العربية على إدراج التراث الثقافي غير المادي ضمن المناهج التعليمية والأكademie.

- (6) الأخذ بعين الاعتبار ضرورة إشراك المجتمع المدني في مندرجات التشريعات الخاصة بالتراث الثقافي غير المادي.
- (7) الاستمرار في تنظيم حلقات عمل تدريبية تهدف إلى بناء القدرات العاملة في مجال التراث غير المادي، وب خاصة في المجال التطبيقي.
- (8) العمل على إعداد سجل عربي وقوائم حصر بعناصر التراث الثقافي المشترك.
- (9) ضرورة مشاركة المنظمة في اجتماعات اللجنة الحكومية الدولية للملكية الفكرية (IGC/WIPO).
- (10) تشجيع الدول الأعضاء في الألكسو على تحضير ملفات مشتركة بين هذه الدول، سواء على صعيد جهوي أو عربي، بالتنسيق مع الألكسو.
- (11) إبلاغ رسمي عبر المنظمة بالملفات العربية المقدمة للتسجيل.

الدورة الرابعة

"الأطر المؤسساتية لصون التراث الثقافي غير المادي في البلدان العربية"

أبوظبي - 7 إلى 9 سبتمبر 2015

بتعاون مع

وزارة الثقافة وتنمية المعرفة بدولة الإمارات العربية المتحدة

الخلفية المفاهيمية

انطلقت هذه الدورة في مفهومها من مبادئ اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي. فكما جاء في الفصل التعديمي لهذا التقرير، فإن اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي تعد من أهم العهود الدولية التي وضعها المجتمع الدولي بهدف صون التراث الثقافي غير المادي على نحو لم تعهد سابقاً المجتمعات الحاملة له، أو الحكومات، أو المؤسسات المعنية. وتشكل الاتفاقية مفصلاً وتطوراً مهماً في السياسات الدولية الرامية إلى تعزيز التنوع الثقافي، إذ أدرك المجتمع الدولي، للمرة الأولى، ضرورة دعم التراث الثقافي غير المادي بنظام قانوني وبرامجي موسع، لم يحظ به من قبل. وتهدف هذه الاتفاقية إلى صون التراث غير المادي، وتعزيزه، والتوعية بأهميته، والترويج له محلياً ودولياً، وذلك في محاولة لتحقيق مستوى معقول من رفاه المجتمعات، وتعزيز الاحترام المتبادل فيما بينها، وتشجيع التعاون الدولي والمساعدة الدولية في هذا المجال، بما يضمن تحقيق التنمية المستدامة للتراث. ولتحقيق هذه الأهداف، فقد تضمنت الاتفاقية في ديباجتها، وتوجيهاتها التنفيذية، طرائق ومناهج تشجع المجتمع الدولي على اتباعها نحو:

- 1) اعتماد سياسات تحرص على صون التراث الثقافي غير المادي وفق روح الاتفاقية، وتماشياً مع مدونات قواعد السلوك، واحترام الممارسات العرفية التي تحكم الانقطاع بجوانب محددة من التراث الثقافي غير المادي بمشاركة الجماعة وموافقتها على المسائل المتعلقة بتراثها الثقافي غير المادي.
- 2) إنشاء أجهزة أو مؤسسات مختصة تستطيع المساعدة في صون التراث الثقافي غير المادي، وبناء القدرات، ووضع قوائم الحصر، والبحث، والتوثيق، والتوعية.
- 3) تشجيع التنسق بين مختلف الجهات المعنية المشاركة في صون التراث الثقافي غير المادي وتعزيزه على المستوى الوطني، وتسهيل التعاون على المستوى الدولي.
- 4) اتخاذ الدول التدابير اللازمة لصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها، بالمشاركة الفاعلة للجماعات ذات الصلة في التدابير التي تتعلق بعناصر محددة من التراث الثقافي غير المادي.
- 5) التوعية بأهمية هذا التراث لضمان الانقطاع به، وتعزيز احترامه، وبيان وظيفته للجمهور في إطار الجماعة، وضرورة صونه.

- 6) تحديد الدول عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجودة في أراضيها، وتعريفها، ووضع قائمة لحصرها بمشاركة الجماعات والمجتمعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة للمساعدة في أنشطة الصون والتوعية.
- 7) إنشاء سياق قانوني وإداري دعماً لصون التراث الثقافي غير المادي.

ويعني هذا كله أن على الدول ابتكار نظم مؤسساتية تشمل تدابير وطنية نحو اللوائح والأموال المخصصة للدعم، والسياسات ذات الصلة بالتراث الثقافي غير المادي، والمؤسسات مثل المنظمات المجتمعية، والمنظمات غير الحكومية المحلية، والمدارس، والمتاحف، ومراكز البحث والمحفوظات، ومؤسسات التوثيق، والأطر القانونية والإدارية الوطنية، بما في ذلك الأحكام الدستورية أو التشريعية التي تتعلق بالتراث الثقافي غير المادي، أو بالسياسات الثقافية أو التراثية. وقد يصل الأمر إلى ما هو أبعد من ذلك، نحو دمج التراث الثقافي غير المادي في السياسات والقوانين والمؤسسات ذات الصلة ب المجالات أخرى، بما في ذلك المالية، والطب، والصحة، والزراعة، وحقوق الملكية الفكرية. وتسعى اليونسكو إلى تحقيق ذلك بإشراك الجماعات والمجتمعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة في عملية تحديد مختلف عناصر التراث التراث الثقافي غير المادي، ثم إعداد قوائم الحصر للعناصر التي تستوجب الصون. كما حثت الانقاقية على تشجيع منهجيات البحث الالزمة لصون الفعال للتراث الثقافي غير المادي، لا سيما المعرض منه للخطر، وتيسير الإشهار لهذا التراث عبر الوسائل الإعلامية المختلفة.

إن تحقيق هذه المتطلبات لا يمكن أن يتأتى إلا بإنشاء بُنىًّا مؤسسيّة وبتنشيط ما هو موجود منها وتجيئها على نحو سليم وواعٍ يضمن صون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، وذلك بإشراك المجتمعات المحلية والجهات ذات الصلة لتكوين جهاز مترابط الأجزاء يعمل على نحوٍ تكاملٍ، لأن عناصر التراث الثقافي غير المادي لا يمكن فصل بعضها عن عن بعض، وهي تغطي كافة مناحي التراث الحي، بعناصره المتشعبة والمتجزرة في كافة حياتنا المعاشرة. وهذا يعني أن عملية إدارة التراث غير المادي وصونه لا يمكن لهيئة واحدة معينة أن تقوم بها بمفردها عن هيئات ومؤسسات أخرى في البلد الواحد.

الدورة ومسوغاتها

نظرًا لما توليه المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم من أهمية للنهج التكاملـي لصون التراث غير المادي وإدارته، فإنها أثرت أن يكون موضوع الدورة التربوية الرابعة لبناء القدرات العربية في مجال التراث الثقافي غير المادي هو "الأطر المؤسساتية لصون التراث الثقافي غير المادي في البلدان العربية"، إذ ركزت هذه الدورة على عدد من المحاور التي ابنتـقت عنها أوراق عمل قام بعرضها خبراء في هذا المجال، تلا كل منها حلقة عمل لمدة 30 إلى 40 دقيقة، أدارـها ميسرون معتمدون.

المشاركون

وحضر أشغال الورشة مدير إدارة الثقافة في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وممثلو عن عديد الهيئات والمؤسسات ومراكز البحث والدراسات، وهيئات المجتمع المدني المتخصصة وذات العلاقة بالتراث الثقافي غير المادي وصونه وتوثيقه وترويجه في دولة الإمارات العربية المتحدة.

أشرفت على الدورة من طرف الألكسو د. حياة القرمازي، مديرية إدارة الثقافة بالمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وقام بتيسير الدورة كل من د. هاني هياجنة، ود. آني ثابت، ود. إسماعيل الفحيل، وهم خبراء معتمدون لدى اليونسكو في حقل التراث الثقافي غير المادي، حيث أشرف الأول على المادة العلمية، ووضع الخلفيات المفاهيمية لها، والتنسيق مع الميسرين وسائر المحاضرين.

محاور الدورة

المحور الأول: المقاربة المؤسساتية

1) المؤسسات القائمة على تحديد عناصر التراث الثقافي غير المادي وحصره وصونه وإدارته. والهدف منها تأسيس هيئات حكومية أو غير حكومية وتطوير الهيئات الموجودة لتعمل على حصر التراث الثقافي غير المادي وتطوير طرائق الصون بمشاركة المجتمعات المحلية وبما يتناسب مع ظروف الدول الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

تستوجب الاتفاقية قيام الدولة الطرف بوضع قائمة أو أكثر لحصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها، وتحديد عناصره بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، سواء كانت المبادرة من لدن الهيئات الحكومية أو الجماعات، إذ يفترض التعاون الوثيق بين الطرفين في هذا المضمار. إن أهداف قوائم الحصر، والموارد المتاحة، وأساليب استحداث المعلومات وترتيبها منهجياً يحدد في أحيان كثيرة شكل قائمة الحصر ومداها وحجم الجماعات والمجموعات والأماكن المعنية بالحصر. ويدرك أن بعض البلدان تتضع التراث الثقافي بشقيه، المادي وغير المادي، في قائمة واحدة، ويسعى بعضها إلى شمولية القوائم لتتضمن جميع العناصر في البلد أو الجماعة الواحدة، وربما يمثل بعضها عينات محددة من العناصر، وقد تكون بعض القوائم على شكل موسوعات، في حين تكون أخرى ذات تفصيل أكثر. ويدرك أن عملية حصر التراث غير المادي مستمرة ومتعددة، فلا يعني رصد عناصر التراث الثقافي غير المادي في منطقة معينة، وزمان محدد، أن العملية قد انتهت بذلك، إذ لا بد من تحديث هذه القوائم باستمرار. كما تتطلب الاتفاقية أن يكون الانتفاع أو اللوچ إلى المعلومات حول العناصر المدرجة في قوائم الحصر على نحو مسؤول بهدف ضمان صون التراث الثقافي غير المادي وتنميته وإحيائه، وذلك باعتماد تدابير قانونية وتقنية وإدارية ومالية مناسبة من أجل ضمان الانتفاع بالتراث الثقافي غير المادي، مع احترام الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بجوانب محددة منه.

حاولت هذه الحلقة الإجابة على تساؤلات محددة، أهمها:

أ) مدى توفر سياسات خاصة بالتراث الثقافي غير المادي في البلدان العربية، وكيف تساعد هذه السياسات على حمايته، إن وجدت، من حيث بث الوعي بأهميته، ومشاركة المجتمعات المحلية في صونه، ودمج عمليات صون

التراث غير المادي في عمليات التخطيط، وتحديد هذا التراث وحصره بمشاركة المجتمعات وموافقتها، والتركيز على دوره في التنمية المستدامة، والحلولة دون إقصائه عن سياقه الأصلي؟

ب) الجهة المسئولة عن تطبيق سياسات الصون إن وجدت أصلاً؟ وما هي الآليات المتتبعة لتطبيقها؟

ت) الفجوات والمشاكل في السياسات المتوفرة أصلاً، وهل يمكن تحديدها؟

ث) انسجام السياسات المعتمدة أصلاً مع روح اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي.

ج) العوائق المؤسسية الرئيسية التي تقف دون صون التراث الثقافي غير المادي في بلد المشارك في الحلقة وتحول وبالتالي دون استقادة المجتمعات منه؟

2) الخطط التنموية وعلاقتها بالتراث الثقافي غير المادي، والهدف منها تشجيع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على تضمين التراث الثقافي غير المادي في خطط التنمية المستدامة المختلفة.

ثمة علاقة وثيقة متبادلة بين التنمية المستدامة والتراث الثقافي غير المادي، إذ إن ممارسة بعض عناصر التراث الثقافي غير المادي قد تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، وتعزز استدامة ممارسات التراث الثقافي غير المادي داخل الجماعة. فالجماعات تمارس التراث غير المادي وتنتقله لأسباب تشمل الحفاظ على حس الهوية والاستمرارية، إلى جانب الرفاه الاجتماعي، والسيطرة على بيئتها الطبيعية والاجتماعية، وتوليد الدخل. وغالبية ما يعتبر من المعرفة التقليدية أو الأصلية تدخل في الواقع في إطار الرعاية الصحية الحديثة، والتعليم، وإدارة البيئة الطبيعية والاجتماعية، أو يمكن إدراجها ضمنها.

ويذكر أن التنمية المستدامة لا تزال تشكل محوراً مركزياً في سياسات اليونسكو وخططها، والتي أكدت ضرورة الانخراط الكامل للثقافة في سياسات التنمية المستدامة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية. وقد شجعت اليونسكو المجتمع الدولي على مراعاة شمولية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سياق نظام حكم رشيد للثقافة والإبداع بهدف تلبية احتياجات المجتمعات. إن تطبيق سياسات حكيمة لصون التراث غير المادي يؤدي إلى إنتاج غذاء مستدام ذي جودة عالية، يساعد في مواجهة مشكلة النمو السكاني وأثره على البيئة في إطار تكتنفه المساواة في التعليم، وتترعرع فيه الصناعات الثقافية التي تمثل لب الاقتصاد الخالق، وكذلك ضمان الاستهلاك والإنتاج المستدفين. ولتحقيق ذلك، فإن اليونسكو تشجع دعم الطاقات المؤسسية والإنسانية، وتنمية البيئة القانونية، ووضع السياسات الازمة، وخلق نماذج شرارات جديدة.

حاولت هذه الحلقة معالجة النقاط التالية:

أ) كيف يمكن للتراث الثقافي غير المادي أن يكون دافعاً للتنمية المستدامة في بلد المشارك في الحلقة؟

ب) كيف سيؤثر ذلك على أولويات صون التراث الثقافي غير المادي من وجهة نظر واصعي السياسات الخاصة بالتراث الثقافي غير المادي؟

ت) ما هي العوامل الرئيسية التي تعوق انتفاع المجتمعات من تراثها الثقافي غير المادي؟ وكيف يمكن التغلب على ذلك؟

(3) دور مؤسسات الإعلام وتكنولوجيا المعلومات في صون التراث الثقافي غير المادي. والهدف منها تطوير برامج توعوية ممنهجة ذات أهداف محددة في إطار مؤسسات الإعلام وتكنولوجيا المعلومات بهدف صون التراث الثقافي غير المادي بمشاركة المجتمعات المحلية والهيئات الحكومية وغير الحكومية المعنية.

أدى تأثير العولمة في وسائل الإعلام إلى احتكار قطاع الاتصالات في العالم، مما جعل الثقافات ذات طابع أحادي، وهو الأمر الذي ألقى بآثاره السلبية على المجتمعات الأصلية التي تفككت عراها وتراكيبيها الاجتماعية. ولهذه الأسباب وغيرها، علينا السعي نحو تعزيز التراث الثقافي غير المادي بوسائل شتى، منها وسائل الإعلام، وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، إذ شجعت اتفاقية اليونسكو 2003 وتوجيهاتها التنفيذية على إبقاء الجمهور على علم بأهمية التراث الثقافي غير المادي وبالأخطار التي تهدده، وكذلك بالأنشطة المضطلع بها عملاً بالاتفاقية. وتحقيقاً لذلك، تشجع الدول الأطراف على دعم الحملات الإعلامية عن التراث الثقافي غير المادي عبر كافة أشكال وسائل الإعلام، ودعم تنظيم الندوات وحلقات العمل، والمنتديات العامة، وحلقات التدars، فضلاً عن دعم المعارض والمهرجانات والأيام والمسابقات المخصصة للتراث الثقافي غير المادي. يضاف إلى ذلك أن عملية إدماج الرقمنة وتكنولوجيا المعلومات والاتصال في صون التراث الثقافي غير المادي أصبحت ملحة باعتبار أن تكنولوجيا المعلومات والاتصال واسطة ديمقراطية لصون التراث غير المادي، وتمثل مجالاً جديداً للتفاعل، بمراعاة مبدأ الاتصال الآمن بشبكات المعلومات، وتمكن من الولوج إلى المعلومات الهائلة بغض النظر عن مكانها. إلا أن تحقيق هذه الأهداف يتطلب تصميم أنظمة إدارية تضمن الإدارة الحكيمة للمعلومات، وأمانها، وسلامة الوصول إليها، مما يلبي حاجة المستخدم مُرسلاً كان أم مُستقبلاً، ويسهل تحقيق مثولها للعامة على نحو تفاعلي. وهذا يعني أن رقمنة مصادر التراث الثقافي غير المادي ستؤدي إلى الحفاظ على التنوع الثقافي في عصر العولمة، سواء من حيث الوسائل التعليمية والتربوية، أو من خلال الثقافة الرقمية. ولا بد أن تضمن أي عملية استثمار للإعلام الرقمي مراعاته للعادات والأنساق الاجتماعية.

حاولت هذه الحلقة معالجة المسائل التالية:

أ) إلى أي حد تسهم البنية التحتية لوسائل الإعلام والاتصال وتكنولوجيا المعلومات في بلد المشارك في الحلقة في صون التراث الثقافي غير المادي؟ وهل يقتصر دورها فقط على إشهار الفنون الأدائية وبث ما يتعلق بها مثلاً؟

ب) هل تمثل المادة الإعلامية المعنية بالتراث غير المادي انعكاساً لقيم المجتمعات المحلية والتعددية الثقافية؟

ت) هل تتوفر بوابة إلكترونية تجمع المواد الإعلامية حول التراث الثقافي غير المادي؟

ث) هل تقوم الدولة بإعداد وتدريب كوادر إعلامية ومحترفين للعمل على استثمار وسائل الإعلام والاتصال وتكنولوجيا المعلومات في صون التراث غير المادي؟

المحور الثاني: المقاربة التقنية

1) مراكز البحث والتوثيق ودورها في صون التراث الثقافي غير المادي. وهدف هذا المحور بيان أهمية مراكز البحث والتوثيق كمؤسسات تساهم في صون التراث الثقافي غير المادي.

تشدد خطط صون التراث الثقافي غير المادي على أهمية التعاون مع المراكز البحثية من أجل النجاح في تحقيق أهداف مشتركة ينخرط في تنفيذها القطاعان العام والخاص والمجتمع المدني والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية بالتراث الثقافي غير المادي على الصعيدين الوطني والعالمي، لتطبيق نهج مشترك بين القطاعات فيما يتعلق بصون التراث الثقافي غير المادي عن طريق التعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية وجماعات المجتمع المحلي والمنظمات الدولية، وذلك من أجل العمل على تعزيز القرارات عن طريق تقوية أواصر التعاون والتبادل الثقافي، ومن ثم حماية التراث الثقافي غير المادي من الزوال والتدحرج والتشتت، بحيث تضمن مراكز بهذه صون التراث الثقافي غير المادي من أجل تعزيز التنوع الثقافي والتنمية المستدامة، والتوعية بأهمية صونه، وتقوية التعاون الإقليمي، وتعزيز أنشطة الصون باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وصون التراث الثقافي غير المادي وأرشفته وجعله متاحاً للباحثين والمشغلين في هذا المجال. وقد تناط بمثل هذه المراكز عموماً مهام من أجل:

أ) دعم عملية تحديد وتوثيق التراث الثقافي غير المادي بغرض التعرف على مكوناته وفهم عمليات تغير التراث عبر الزمن.

ب) إعداد وتشغيل البرامج والموارد التعليمية بغية كفالة النقل المستمر للتراث الثقافي غير المادي من جيل إلى آخر.

ت) تعزيز نشر التراث الثقافي غير المادي بغرض توعية الجمهور، وخاصة جيل الشباب، بأهميته.

ث) تشجيع المؤسسات العامة على اعتماد النظم القانونية والإدارية الملائمة، وصياغة سياسات متنوعة لحماية التراث الثقافي غير المادي.

ج) تعزيز التعاون الدولي والإقليمي بين المنظمات المعنية بالتراث الثقافي غير المادي بغية تبادل المعلومات والمعارف.

حاول هذا المحور الإجابة على التساؤلات التالية:

أ) كيف تسهم مراكز البحث والتوثيق المتوفرة في دعم عملية تحديد وتوثيق التراث الثقافي غير المادي وبالتالي صونه في بلد المشارك في الحلقة؟

ب) هل تسهم هذه المراكز في إعداد برامج تعليمية لضمان النقل المستمر للتراث الثقافي غير المادي؟

ت) هل تسهم هذه المراكز في نشر التراث الثقافي غير المادي بغرض توعية الجمهور، وخاصة جيل الشباب؟

ث) هل تقوم هذه المراكز بتشاطر خبراتها دولياً وإقليمياً، وخاصة مع المنظمات المعنية، بغية تبادل المعلومات والمعارف بشأن الطرق الجيدة لصون التراث الثقافي غير المادي؟

2) المتاحف ودورها في صون التراث الثقافي غير المادي، والهدف هو اقتراح منهجيات وأساليب تنخرط من خلالها المنظومة المتحفية في إدماج التراث الثقافي غير المادي أو بعض مظاهره وتجلياته بغرض الصون.

تعد المتاحف من المؤسسات المعنية بأداء دور حاسم في صون تراث الشعوب عموماً. فقد بدأت الحديثة منها بحفظ وصون نواحٍ مختلفة من تراث الإنسانية الثقافي، كما باشرت بإنشاء برامج تمكنها من التواصل مع عامة الناس بهدف إثارة الوعي بالقيم الثقافية الكامنة في التراث الثقافي. وكانت العقود الأخيرة المنصرمة قد شهدت جهوداً مكثفة على المستوى العالمي بهدف توسيع نطاق التصانيف الخاصة بالتراث الثقافي، إذ مثلت اتفاقية اليونسكو بشأن صون التراث الثقافي غير المادي التي أطلقت عام 2003، فمما هذه الجهود وواسطة العقد فيها. وقد جاء تعريف التراث الثقافي غير المادي في الاتفاقية ممثلاً لأسس معيارية، تلتزم بها الهيئات والمنظمات الرسمية التي تعنى بهذا التراث. ونتيجة لذلك، أصبح التراث، بشقيه المادي وغير المادي، يشكل المفهوم الجمعي-العام للتراث الثقافي الإنساني عامة. إن التعريف الوارد في الاتفاقية قد لا يتصل بالضرورة بالجانب العملي والتشعيلي الذي يمكن أن ينطبق على المتاحف وأعمالها، لا سيما فيما يتعلق بالعمل المتحفي البحث. فهذه الثانية التي تفرق ما بين المادي وغير المادي من عناصر التراث، قد تزودنا فعلاً بحل حيوي للمسائل الإدارية الثانوية، إلا أنها تتسبب في الوقت ذاته في إرباك الأعمال المتحفية. لذا ينبغي النظر إلى التراث الثقافي بشقيه كوحدة متكاملة يندمج فيها غير المادي بالمادي، مما يساعد في عملية تفسير المادي من خلال ما هو غير مادي، استناداً إلى ما تتطوّي عليه عناصر التراث المادي من قيم غير مادية، مما يستوجب حمايتها. لذا فقد أدرجت الاتفاقية المذكورة في تعريفها التعابير المادية والفضاءات الملمسة لعناصر التراث الثقافي غير المادي.

من جهة أخرى، فإن اعتناء المؤسسات المتحفية بالتراث الحي سيضيف أثراً تفسيرياً وبعداً ديناميكياً على التراث الثقافي بشقيه المادي وغير المادي. إن جعل التراث غير المادي أو الممارسات الحية مرئية في المتاحف يعمل على بث الوعي بمستويات مختلفة؛ فأي تسجيل أو عرض لأي من مناحي التراث الحي الذي يمارس خارج المتحف، والذي يمكن أن يوظف عروضاً حية أيضاً، من شأنه نشر الوعي بأهمية التراث الثقافي غير المادي. ولكن كيف يمكن للمتحف أن يساهم في صون التراث الحي، لا سيما لدى المجتمعات المحلية؟ وكيف يمكن للتراث الحي أن يساهم في إظهار أشكال التراث المادي وإجلائها؟

حاولت هذه الحلقة الإجابة على التساؤلات التالية:

- أ) هل تتوفر في بلد المشارك في الحلقة بنىً متحفية تساهم في صون التراث الثقافي غير المادي أو بعض مظاهره؟ وما هو دورها ك وسيط بين المجتمعات المحلية والثقافات الشعبية؟
- ب) هل سبق وأن طبّقت الدولة فكرة المتاحف البيئية على أراضيها، والتي تُدمجُ فيها عناصر التراث المادية وغير المادية، والناس، والبيئة الطبيعية، والأدوات وغيرها؟
- ت) ما هو تصوركم العام حول مساهمة المتاحف في صون التراث الثقافي غير المادي؟

المحور الثالث: التدابير المرافقة

1) منظمات المجتمع المدني والجمعيات غير الحكومية ودورها في صون التراث الثقافي غير المادي. والهدف منها تغذية المنظمات المعنية وتأسيس منظمات أخرى تعنى بصون التراث الثقافي غير المادي وإدارته بالتعاون مع الحكومات والمجتمعات المحلية.

يمكن لمنظمات المجتمع المدني وجمعياته أن تساهم بفعالية عالية في طرح الأفكار والمبادرات وتطوير منهجيات ملائمة لصون التراث الثقافي غير المادي وتنعيشه وإحيائه. ويمكنها تحقيق الهدف المذكور من خلال:

أ) نشاطاتها وفعالياتها المكملة للمجتمعات المحلية في صون التراث وذلك على نحو تشاركي معها، وإرشادنا إلى حقول مختلفة وعناصر لم تألفها من التراث الثقافي غير المادي، وتحليلها ووصفها لجعل المجتمعات بالتالي واعية بأهمية تراثها غير المادي. ولعل من الضروري أن تخرط هذه المنظمات في تسجيل عناصر التراث غير المادي، وخلق معايير ترمي إلى صونها بما ينسجم مع اتفاقية اليونسكو بهذا الخصوص.

ب) تطبيقها لبرامج في تعليم التراث غير المادي على مستويات مختلفة، لفائدة الشباب، ومساعدتها للحكومات على تغذية سياسات التراث الثقافي غير المادي وإدارته وصونه.

ت) تشجيعها المجتمعات على تنظيم مشاريع تتمكن من خلالها من تحقيق الدخل، وخاصة في حقل الحرف اليدوية، مما يساعد على رفع مستوى المعيشة وحفظ القيم الثقافية الخاصة بها.

ث) بناء القدرات لدى المجتمع المحلي، كالمهارات، والمعارف، ومساعدة أفراده على الانخراط في مشاريع تعنى بالتراث غير المادي وصونه.

حاولت هذه الحلقة الإجابة على التساؤلات التالية:

أ) إلى أي مدى تسهم منظمات المجتمع المدني والجمعيات المعنية في عمليات صون التراث غير المادي؟ فهل تقتصر وظيفتها مثلاً على الفنون الأدائية فقط، أم تتعدها إلى حقول أخرى من حقول التراث غير المادي؟ وهل ثمة أمثلة على ذلك؟

ب) هل تطرح هذه المنظمات أفكاراً ومبادرات تسهم في صون التراث الثقافي غير المادي في بلد المشارك في الحلقة؟

ت) هل تطبق هذه المنظمات برامج تعمل على تحقيق الدخل وتساعد بالتالي في مسيرة التنمية المستدامة؟

ث) هل تتعاون منظمات المجتمع المدني في تطبيق سياسات الدولة العامة في صون التراث الثقافي غير المادي؟

ج) هل تتلقى هذه المنظمات دعماً منتظماً من الحكومة أم تعتمد على ذاتها؟

2) أنظمة التربية والتعليم النظامية وغير النظامية ودورها في صون التراث الثقافي غير المادي. والهدف هو تضمين التراث الثقافي غير المادي في المنظومة التربوية الرسمية وغير الرسمية.

إن إنشاء نسق تعليمي يعتمد على الاعتراف بقيمة التراث، وتطوير أسس قانونية لخلق شروط مثالية للأطفال والناشئة لتعلم التراث ونقله، إلى جانب التعاون والتنسيق بين الوزارات المختلفة كال التربية، والثقافة، والشؤون الاجتماعية، وسائر الهيئات الحكومية وغير الحكومية، والمراكز الثقافية، والمدارس وغيرها، تشكل جميعها عوامل تسهم في إنشاء منظومة مؤسسية تعنى بصون التراث الثقافي غير المادي. ونظراً لعجز نظم التعليم النظامية عن تلبية احتياجات مجتمعاتها، وأثر ما تلقى من نظريات وأفكار لا تمت للواقع المعاش في أحيان كثيرة بصلة، مما يتسبب في عزلة الفرد واغترابه عن مجتمعه في كثير من الأحيان، فقد بدأ التربويون بالبحث عن طرائق جديدة لبث المعرفة، نشا عنها مفهوم التعليم غير النظامي خارج نظام التعليم المدرسي. غير أن التربويين يمكنهم التوصل إلى نوع من التوافق بما يحقق التكامل بين كلا النمطين، فلا يستخدم الواحد بديلاً عن الآخر، بل يشكلان وحدة متكاملة داخل النظام الواحد.

حاولت هذه الحلقة الإجابة على التساؤلات التالية:

أ) هل يندرج التراث الثقافي غير المادي في سياق سياسات التعليم الرسمي؟ وهل تتوفر عناصر منه في التعليم المدرسي في بلد المشارك في الحلقة؟

ب) ما هي اقتراحات المشارك في الحلقة لتطوير تعاون بين المؤسسات الثقافية والمعلمين وخبراء التراث غير المادي من جهة والمجتمعات المحلية من جهة أخرى، بهدف تشاoser الخبرات، وتطوير برامج تعليم رسمي وغير رسمي، وبيت الوعي، والاحترام المتبادل للتراث ونقله؟

ت) ما هي اقتراحات المشارك في الحلقة حول الأسس والمعايير التي يمكن وضعها حول اختيار عناصر التراث الثقافي غير المادي لإدماجها في خطط التعليم الرسمي وغير الرسمي على المستويات المختلفة؟ ومن سيقرر ذلك؟

ث) ما هي البرامج المقترحة/المطلوبة التي ستدعى وتمكّن من عملية إدماج ناجحة لمواضيع التراث غير المادي في برامج الطفولة المبكرة، والمناهج المدرسية وبرامج المؤسسات الثقافية؟

المحور الرابع: المقاربة القانونية

1) المؤسسة القانونية لحماية التراث الثقافي غير المادي. والهدف منها تشجيع الدول على إنشاء إطار قانوني يحمي التراث الثقافي غير المادي بكلفة أطيافه والمجتمعات الحاملة له.

التراث غير المادي جزء لا يتجزأ من الحقوق الثقافية للإنسان، وهو يمثل، عموماً، رأس المال الذي يمتلكه بنو البشر، بغض النظر عن الثروة، والعرق، والدين، والجنس (ذكر أم أنثى)، والجنسية، رغم أن هذا النوع من الحقوق الثقافية لم يكن معترفاً به كنمط من الحقوق الإنسانية المشتركة، وأنه لدى بعضهم ليس على قدم المساواة مع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، فقد أهملت الحقوق الثقافية في القطاعات القانونية والسياسية كافة، علماً بضرورتها الملحة لحماية التراث الثقافي غير المادي، وبأهميةها في تشكيل هوية الإنسان. لذا فإن أي خلل أو إخفاق قانوني في الاعتراف بالحقوق الثقافية سيؤدي حتماً إلى الجور ونقصان تحقيق العدالة. والتراث الثقافي غير المادي جزء أصيل من تلك الحقوق،

لذا فإن حمايته تشكل ضمانة لاستمرارية الهوية الثقافية والاجتماعية للأفراد والمجتمعات، إذ من غير الممكن إبداع هذا التراث وصونه ونفعه دون الاعتراف أساساً بالحقوق الثقافية، ووضع السياسات الثقافية المناسبة لدمجها في عمليات الإنماء والتطوير. ومن المؤكد أن بمقدور الحكومات تعديل الممارسات الثقافية لصون التراث غير المادي من خلال الإبداع والتعجيل بواسطة الشركاء والمجتمعات الحاملة للتراث، وضمان بقاء دلالات هذا التراث، واستمرار الظروف الملائمة لإبداعه، إضافة إلى دورها في تشجيع الحوار الثقافي، والاعتراف بدور التراث غير المادي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتمكين المجتمعات من اللووج إلى المصادر التراثية، والانفاع بها، وزيادة طاقتها لتطوير حياتها والتأثير في القرارات المتعلقة بذلك. وللظروف والأسباب المذكورة سابقاً، بدأ الكثير من الدول بوضع أسس قانونية وتشريعية لحماية التراث غير المادي.

حاولت هذه الحلقة الإجابة على التساؤلات التالية:

- أ) هل تتوفر قوانين وتشريعات لحماية التراث الثقافي غير المادي (بسمياته المختلفة مثل المعرف التقليدية، والتراث الشعبي، والفلكلور؟) وما هي الطرق المتبعه في الإطار الحكومي لتضمين التراث غير المادي في قطاعات التربية والتعليم، والملكية الفكرية، والصحة، وغيرها من النشاطات الحكومية المؤثرة في صون التراث الثقافي غير المادي؟
- ب) هل تتوفر في بلد المشارك في الحلقة قوانين عرفية تُعنى بالتراث غير المادي، وكيف ترتبط بإدارة التراث في إطار المجتمعات المحلية؟
- ت) ما هي التدابير القانونية والتشريعية المتوفرة أصلًا في بلدكم (أو تلك قيد التطوير) التي يمكنها حماية الملكية الفكرية في ما يتصل بالتراث الثقافي غير المادي؟
- ث) هل ستكون الصيغ التقليدية المتعارف عليها لحماية الملكية الفكرية (مثل حقوق الطبع، براءات الاختراع، العلامات التجارية، وغيرها) الوسائط الوحيدة لحماية حقوق المجتمعات فيما يخص تراثها الثقافي غير المادي؟
- ج) هل ثمة مبادرات تجري حالياً لتوثيق المعرف التقليدية مع مراعاة حقوق الملكية الفكرية؟
- ح) كيف سيتم التعامل مع ما تم توثيقه وحصره من عناصر التراث غير المادي، وقواعد المعلومات الناتجة عنه، في إطار نظم حماية الملكية الفكرية؟

الوصيات

خلص الحاضرون إلى التوصيات التالية:

- دعم المؤسسات والمعاهد العاملة في مجال صون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، والحرص على ضمان الحماية القانونية الالزامية لهذا النوع من التراث ومظاهره وحملته وفقاً لاتفاقيات الدولية المصادق عليها،
- تأكيد ضرورة تبادل الخبرات وبناء القدرات بين الدول العربية في حقل التدريب والبحث والصون في مختلف مجالات التراث الثقافي غير المادي، وتشجيع الدراسات والأبحاث العلمية والتكنولوجية لصون التراث الثقافي غير المادي، وخاصة المعرض منه للخطر،
- حث الدول التي ليست لديها مؤسسات وأطر في مجال صون التراث الثقافي غير المادي على المبادرة باتخاذ اللازم بهذا الخصوص والاستفادة من تجارب الدول العربية الأخرى في هذا المجال،
- حث الدول على تضمين موضوع التراث الثقافي غير المادي في استراتيجياتها وخططها الوطنية،
- حث الدول الأعضاء على إعداد قوائم حصر للتراث الثقافي غير المادي، وموافاة المنظمة بها لتضمينها في بوابة الإلكترونية للتراث الثقافي التي أنشأتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وكذلك تضمين قاعدة البيانات المتعلقة بالكنوز البشرية بالدول الأعضاء في بوابة المذكورة،
- تعزيز دور الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصال واستثماره في صون التراث الثقافي غير المادي،
- تعزيز دور المؤسسات التعليمية والتربوية والثقافية في صون التراث الثقافي غير المادي والتوعية بأهميته ونقله إلى الأجيال القادمة،
- تفعيل دور المجتمعات المحلية وجمعيات المجتمع المدني في صون التراث الثقافي غير المادي،
- تنسيق الجهد بين منظمتي اليونسكو والألكسو لتسهيل العمل في مجال صون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، تنفيذاً لاتفاقية اليونسكو لعام 2003 الخاصة بصون التراث الثقافي غير المادي.
- توظيف عناصر التراث الثقافي غير المادي في إرساء مبادئ السلام، ونبذ العنف والتطرف وترسيخ مفاهيم التوعي الثقافي والعيش المشترك وقيمه، وتشجيع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على إدماج التراث الثقافي غير المادي في خطط التنمية المستدامة المختلفة، لأهميته في التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشمولية.
- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى الاستمرار في بناء القدرات العربية في مجال صون التراث الثقافي غير المادي، وتنظيم ورش تربوية إقليمية متخصصة في هذا المجال.
- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى إعداد دليل لأفضل الممارسات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي بالتعاون مع الدول الأعضاء، واستحداث جائزة لأفضل الممارسات في هذا المجال.
- تعزيز دور لجنة الخبراء العرب في صون التراث الثقافي غير المادي وتوسيع مهامها.

- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لتنظيم ورشة إقليمية لاقتراح منهجيات وأساليب ترمي إلى استثمار المنظومة المتحفية كفضاءات تسهم في صون التراث الثقافي غير المادي وعرضه والتوعية بأهميته ونقله إلى الأجيال القادمة.

الدروس المستفادة من مادة الأوراق والمدخلات المقدمة

وأثرها على المشاركين وبلدانهم

أضحت جلياً أن على الدول العربية اتخاذ خطوات جادة نحو وضع معايير جديدة تمكّن مجتمعاتها من التعامل مع تراثها الثقافي غير المادي بطريقة تتسم بالمعايير الدولية التي صادقت عليها، وتتسق بالتالي مع الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان والتنمية المستدامة والاحترام المتبادل، إذ يمثل التراث الثقافي غير المادي أساساً هاماً لتحقيق هذه التواهي، التي طالما كانت الحكومات والمجتمعات والجماعات والأفراد على حد سواء يتوجهونها ولو دون قصد.

إن المتابع لسير الورش التي عقدت خلال السنوات الخمس الماضية، بدعم كريم من الدول المُضيفة التي ذكرت في ثنايا هذا التقرير، يلاحظ أنه كان لها الأثر الكبير في لفت انتباه القطاع إلى طائفة من القضايا والمفاهيم الجديدة المتصلة بالتراث الثقافي غير المادي، من حيث أفضل الطرائق لإدارته، وحصر عناصره، وصونه، واستدامته، وإيلاء حملته اهتماماً كبيراً يضمن تمريره إلى الأجيال القادمة، فقد تعرف المشاركون على قضايا ومحاور مختلفة، نذكر منها:

- 1) المنظمات الدولية واهتمامها بالتراث الثقافي غير المادي
- 2) نشوء اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي
- 3) التعريف الجديد للتراث الثقافي غير المادي
- 4) أصلية التراث الثقافي غير المادي
- 5) أهداف الاتفاقية
- 6) المساعدة والتعاون الدولي
- 7) الاستغلال التجاري
- 8) إعداد قوائم الحصر
- 9) التزام الدول الأطراف بموجب الاتفاقية
- 10) انتزاع التراث غير المادي من سياقه الأصلي
- 11) التراث المشترك أو العابر للحدود
- 12) التنمية المستدامة
- 13) التهديدات والمخاطر المحدقة بالتراث الثقافي غير المادي
- 14) التوثيق والبحث
- 15) الصون وتدابيره
- 16) دور التشريعات والقوانين في حماية التراث الثقافي غير المادي وحّملته

- 17) مساهمة المتاحف في صون التراث الثقافي غير المادي
- 18) أنظمة التربية والتعليم النظامية وغير النظامية ودورها في صون التراث الثقافي غير المادي
- 19) دور وسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصال والمعلومات في التوعية بأهمية التراث الثقافي غير المادي، وضرورة توثيقه وتعزيزه، ونقله إلى الأجيال القادمة
- 20) متطلبات المؤسسة الحكيمية للتراث الثقافي غير المادي

أثر الدورات التدريبية على أداء العاملين في مجال صون التراث الثقافي غير المادي

(بالاستناد إلى استبيانات التقييم)

تلاقت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم نتائج تقييم سلسلة الدورات التدريبية، من ثماني دول عربية، هي: الأردن، وتونس، والجزائر، وعمان، وفلسطين، ولبنان، والمغرب، واليمن. وقد تناولت نتائج هذا التقييم حالة التراث الثقافي غير المادي في العالم العربي، وسياساته، واستراتيجياته، وأثر الدورات التدريبية في تنمية الاهتمام به في ضوء اتفاقية اليونسكو 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي. وفيما يلي أهم المحاور التي تناولها تقييم الأطراف المشاركة:

مفهوم التراث الثقافي غير المادي: أصبحت مفردة "التراث الثقافي غير المادي" مألوفة، وإن بشكل متفاوت، لدى الأوساط الحكومية والمدنية في الدول العربية بعد مصادقتها على اتفاقية اليونسكو 2003. وأضحت المنظمات الوزارية في عدد من الدول العربية تضم وحدة إدارية تعنى بشؤون التراث الثقافي غير المادي. إلا أن هذا المفهوم لا يزال محفوظاً بالضبابية، مما ينجم عنه تبني تعريفات تخرج عن سياق "المفهوم الأصلي"، بل وتنقض معه أحياناً.

تأثير سياسات القطاعات الحكومية وغير الحكومية على التراث الثقافي غير المادي

- قامت بعض الدول بسن تشريعات خاصة ببعض أنماط التراث الثقافي غير المادي.
- لا يزال التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية بعيداً عن خطط وبرامج التنمية المستدامة.
- استثمار بعض تجليات التراث الثقافي غير المادي في قطاع السياحة والصناعات التقليدية، لا سيما الحرف اليدوية والسياحة العلاجية، وهو أمر محفوف بمخاطر التسلیع.
- بدأت قطاعات التربية والتعليم في بعض الدول العربية بتصنيف بعض عناصر التراث الثقافي غير المادي وإدراجها في خططها الدراسية، وينطبق ذلك على نزير يسير من الجامعات العربية. لكن ذلك جرى دراسياً وحسب، دون الالتفات إلى ضرورة إدارة التراث الثقافي غير المادي بهدف صونه.
- وسائل الإعلام المختلفة تنظم برامج متعددة خاصة بالتراث الثقافي.

برامج تعزيز التراث وإدماجه في المجتمع

يتفاوت ذلك بين دولة وأخرى، ففي بعض الدول تخرط مؤسسات حكومية في الحفاظ على التراث الثقافي غير المادي بوضع للبنات الإدارية الأساسية على المستوى المركزي فقط لتعزيز وظيفة التراث الثقافي غير المادي في المجتمع وإدماجه في خطط البرامج.

- تقوم بعض الدول بمراجعة التشريعات لتتضمن فصولاً قانونية خاصة بالشق غير المادي، تتلاءم مع روح اتفاقية اليونسكو 2003، لا سيما يتعلق بالحصار (أو الجرد) والصون (أو الصيانة) والتأهيل.
- درجت بعض الدول على اتباع برامج تتضمن إقامة المهرجانات، وتمويل البحث في هذا المضمار، والترويج من خلال وسائل الإعلام، وإعداد برامج تدريبية، وإقامة مسابقات محلية، وإدماج بعض العناصر في العملية التربوية.

مراجعة السياسات: قليلة هي الدول العربية التي بدأت بسن قوانين جديدة لحماية التراث الثقافي غير المادي بما ينفق واتفاقية اليونسكو 2003، إذ إن كثيراً منها لديها قوانين سابقة على الاتفاقية، لكنها لا تتناغم مع متطلباتها وتوجيهاتها التنفيذية.

المؤسسات المعنية بصنوف التراث الثقافي غير المادي: أنشأت بعض الدول العربية مديريات وهيئات خاصة بالتراث الثقافي غير المادي في إطار وزارات الثقافة. لكن كثيراً من الدول لا تزال تقصر إلى مثل هذه الوحدات الإدارية.

إشراك المجتمع المدني في صياغة السياسات الخاصة بالتراث الثقافي غير المادي: قليلة جداً هي الدول العربية التي ينخرط فيها المجتمع المدني في وضع السياسات، وفي بعض الدول تم إنشاء جمعيات تولي التراث الثقافي غير المادي أهمية قصوى، لا سيما في عمليات التوعية، وتنخرط في ذلك مؤسسات مالية.

دور الجمعيات والمنظمات الأهلية وحضورها في الهياكل والمؤسسات المعنية بالتراث الثقافي غير المادي: تشارك الجمعيات في بعض الدول بفعالية في برامج عدة، وتدعمها الحكومة، إلا أن انخراط المجتمع المدني في هذا المضمار ما زال في مده له لدى كثير من الدول العربية، لكنه فاعل في بعض الدول، لا سيما في الأعمال الميدانية الخاصة بحصر عناصر التراث الثقافي غير المادي.

أهم التحديات في مجال سياسات صون التراث الثقافي غير المادي

- (أ) نقص الموارد البشرية المدربة في ميدان الحصر المنهجي للتراث الثقافي غير المادي، وتحضير ملفات الترشيح.
 - (ب) إنشاء بنى إدارية جديدة، وتعزيز المتوفرة منها، للعناية بصنوف حكيم للتراث الثقافي غير المادي.
 - (ت) غياب التشريعات القانونية الخاصة بهذا الشأن في عديد من الدول العربية.
 - (ث) ضعف التمويل.
- ج) ضعف التنسيق بين الجهات المعنية بالتراث الثقافي غير المادي في كثير من الدول العربية.
- ح) قلة الدراسات الأكademية والعلمية التي تخص مناهج البحث في إشكالية صون التراث الثقافي غير المادي، مما يحتم توسيع دائرة الاهتمام العلمي والجامعي بهذا المجال.

صندوق الاتفاقية: لم تستفد الدول العربية من صندوق الاتفاقية على نحو جيد، فقليلة جدًا هي الدول التي حصلت على تمويل من برنامج المساعدة الدولية من هذا الصندوق.

أهم المكتسبات: خلق شبكة من الخبراء في الدول العربية، وتبادل الآراء فيما بينهم، والوقوف على مجموعة من إمكانيات التعاون بين الدول خاصة فيما يتعلق بالعناصر المشتركة، وإغناء ومناهج العمل الميداني. كما أصبح التراث الثقافي غير المادي بندًا أساسياً في إطار السياسات الثقافية لدى الحكومات العربية.

تطوير العمل: الاستمرار في تنظيم الورشات التدريبية وتطوير فاعليتها لتكوين أجيال من المسؤولين والمتخصصين في تنفيذ اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي على المستوى الوطني، وتبادل الخبرات، علاوة على إعداد برامج تدريبية محددة للعاملين في هذا المجال، والشروع في تأسيس هيئة عربية تعنى بالتراث الثقافي غير المادي وعناصره المشتركة بين الدول العربية، وتخصيص صندوق للتراث الثقافي غير المادي يرمي إلى دعم النشاطات المشتركة بين الدول العربية، وخاصة مشاريع الحصر والصون والتعزيز والنقل المتصلة بعناصر التراث الثقافي غير المادي المشتركة فيما بينها.

الدورات التدريبية: الاستمرار في تنظيم الدورات التدريبية، لما لها من مفعول جيد على مستوى تطوير الخبرات الوطنية وتبادلها، على أن تعد برامج واضحة لها تشمل تدريب القائمين على مشاريع صيانة التراث غير المادي، وأن تقام هذه الدورات من خلال استضافتها من الدول أو أن تحضنها الأكاديمية. ولعل العمل على تنسيق ملتقى شباب العربي سيسلط الضوء على الموروث الثقافي العربي المشترك ورفع مستوى الوعي بأهميته. ويمكن لهذه الدورات أن تطور بتحديد مواضيع الورشات بدقة والاستعداد القبلي بما فيه الكفاية، وإنشاء صندوق عربي مشترك لعمليات التراث، مما يتيح العمل في مشاريع مشتركة، وإشراك باحثين ومتخصصين مع الإداريين، إذ لوحظ الحضور الساحق للعنصر السياسي بين المشاركين.

الوصيات المنبثقة عن الدورات التدريبية

في مجال صون التراث الثقافي غير المادي في العالم العربي

هدفت الدورات التدريبية السابقة الذكر، والتي نظمت في قطر والكويت وعمان والإمارات العربية المتحدة، إلى تأهيل المشاركين بالمهارات والكفايات الالزمة في مجال صون التراث الثقافي غير المادي. وقد خلص المشاركون إلى التوصيات الآتية:

- دعم المؤسسات والمراكز العاملة في مجال صون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية، والحرص على ضمان الحماية القانونية الالزمة لهذا النوع من التراث ومظاهره وحملته وفقاً لاتفاقيات الدولية المصادق عليها،
- ضرورة تبادل الخبرات وبناء القدرات بين الدول العربية في حقل التدريب والبحث والصون في مختلف مجالات التراث الثقافي غير المادي، وتشجيع الدراسات والأبحاث العلمية والتقنية لصون التراث الثقافي غير المادي، وخاصة المعرض منه للخطر،
- حث الدول التي ليست لديها مؤسسات وأطر في مجال صون التراث الثقافي غير المادي على المبادرة باتخاذ اللازم بهذا الخصوص، والاستفادة من تجارب الدول العربية الأخرى في هذا المجال،
- حث الدول على تضمين موضوع التراث الثقافي غير المادي في استراتيجياتها وخططها الوطنية،
- حث الدول الأعضاء على إعداد قوائم حصر للتراث الثقافي غير المادي، وموافقة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بها لتضمينها في البوابة الإلكترونية للتراث الثقافي التي أنشأتها المنظمة لهذا الغرض، وكذلك تضمين قاعدة البيانات المتعلقة بالكنوز البشرية بالدول الأعضاء في البوابة المذكورة،
- تعزيز دور الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصال واستثماره في صون التراث الثقافي غير المادي،
- تعزيز دور المؤسسات التعليمية والتربوية والثقافية في صون التراث الثقافي غير المادي والتوعية بأهميته ونقله للأجيال القادمة،
- تفعيل دور المجتمعات المحلية وجمعيات المجتمع المدني في صون التراث الثقافي غير المادي،
- تنسيق الجهود بين منظمتي اليونسكو والألكسو لتسهيل العمل في مجال صون التراث الثقافي غير المادي في الدول العربية،
- توظيف عناصر التراث الثقافي غير المادي في إرساء مبادئ السلام، ونبذ العنف والتطرف، وترسيخ مفاهيم التنوع الثقافي وقيم العيش المشترك،
- تشجيع إدماج التراث الثقافي غير المادي في خطط التنمية المستدامة،
- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى تنظيم ورشة إقليمية لاقتراح منهجيات وأساليب ترمي إلى استثمار المنظومة المتحفية كفضاءات تسهم في صون التراث الثقافي غير المادي،
- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى إعداد دليل لأفضل الممارسات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي بالتعاون مع الدول الأعضاء، واستحداث جائزة لأفضل الممارسات في هذا المجال،

- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى الاستمرار في بناء القدرات العربية في مجال صون التراث الثقافي غير المادي، وتنظيم ورش تدريبية إقليمية في هذا المجال،
- تعزيز دور لجنة الخبراء العرب في صون التراث الثقافي غير المادي، وتوسيع مهامها.

التوصية

بيان إنشاء آلية عربية موحدة ومتكاملة لصون التراث الثقافي غير المادي

شكلت الدورات التدريبية التي قامت بتنفيذها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ميدانًا مهمًا في التعرف على السياسات الوطنية بشأن التراث الثقافي غير المادي، والإفادة من التجارب العربية في مجال حصر عناصر التراث الثقافي غير المادي، وطرق إدارة المعلومات في إطارها القانوني. وقد خلص المشاركون إلى ضرورة الشروع في إعداد إطار عربي تشريعي، وفق منهج متكملاً، يفضي إلى صون حكيم للتراث الثقافي غير المادي انسجاماً مع روح اتفاقية اليونسكو 2003. إن أي تشريع عربي خاص بصون التراث الثقافي غير المادي لا بد وأن يُؤسس على جملة من المفاهيم، أهمها:

- احترام مبادئ حقوق الإنسان في إطار عمليات صون التراث غير المادي، باعتباره تراثاً مشتركاً وجزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الثقافية الأخرى.
- إظهار أهمية التراث غير المادي للهوية الوطنية والتعددية الثقافية.
- وضع تعريفات ومحددات ومفاهيم خاصة بالتراث غير المادي، تكون ملائمة للسياق الوطني.
- تشريع الحقوق الخاصة بالاستفادة والانتفاع من التراث غير المادي.
- توثيق عناصر التراث غير المادي بما يضمن تمثيل المجتمعات والجماعات تمثيلاً عادلاً.
- الاستخدام الأمثل للتعليم في إثارة الوعي والبحث في حقل التراث غير المادي.
- أن يكون التشريع الخاص بحماية التراث الثقافي غير المادي جزءاً لا يتجزأ من الأدوات القانونية الأخرى المعمول بها في الدولة.
- تعميم المنافع المتولدة من حماية التراث غير المادي على المجتمعات والجماعات، وإدماج هذا التراث في خطط وبرامج التنمية المستدامة.
- حماية الملكية الفكرية للقيم ذات الصلة بالتراث الثقافي غير المادي وحامليه والأوصياء عليه.
- تحديد سلطات الدولة والهيئات الأخرى المشاركة في عمليات الصون، وتحديد المهام التي ستوكِل إليها.
- تحديد المصادر المالية اللازمة لعمليات صون التراث غير المادي.

خلاصة

نحو استراتيجية عربية لصون التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي

ينطوي التراث الثقافي غير المادي على المعارف والمعتقدات التقليدية التي تمثل وعي المجتمع وذاكرته الجماعية المتوارثة جيلاً بعد جيل. وتتميز هذه المعارف والتقاليد بديناميتها، فهي تتجدد وتتكيف، ويجري إبداعها عبر الأجيال. غير أن هذه المعارف غالباً ما تتلاشى أو تموت بفعل التأثيرات المتزايدة للعلومة ووسائل الإعلام، مما يستوجب صونها وحمايتها، وهو أمر حيوي لدعم الإبداع الفطري للمجتمع وإحساسه بهويته الذاتية. لذا فإن الحكومات، وهنا نخص الحكومات العربية، تقع على عاتقها مسؤولية تضمين التراث الثقافي غير المادي في خططها الاستراتيجية الثقافية، وهي مبادرة يتوقف نجاحها على التنفيذ الدقيق لاستراتيجية ثقافية مستنيرة تسهم في إعلاء شأن التراث في حياة المجتمعات والجماعات والأفراد في الوطن العربي.

وتواجهنا في سبيل تحقيق هذا الهدف تحديات ناجمة عن الحاجة الماسة، ليس فقط فيما يتصل بالجمع والتوثيق والأرشفة الثقافية، بل أيضاً فيما يتصل بحماية ودعم الأفراد والجماعات والمجتمعات الذين يصوغون تراثهم الثقافي غير المادي وينقلونه عبر الأجيال. إن تغير أنماط الحياة وطرائقها يؤدي إلى تدهور اقتصادي نتيجة اختفاء الحواضن التقليدية للتراث الثقافي غير المادي، مما ينجم عنه انتقال الشباب إلى المناطق الحضرية والمدن. ويلعب التراث الثقافي غير المادي دوراً رئيسياً في مجال السياحة الثقافية، والتي يمكن أن تسهم بدورها في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في المناطق الريفية، إذا ما جرى تطبيق ذلك بعناية واحترام وحمة، بما يحول دون تحويل هذا التراث إلى سلعة يُبالغ بالاتجار بها، فيفقد التراث في هذه الحالة وظيفته الاجتماعية التي تضمن ديمومته في سياقه الطبيعي. لذا فإن مهمة الدول السعي نحو صون التراث الثقافي غير المادي، وبئه بين الأجيال الحالية، وتمريره إلى الأجيال المستقبلية. ولا يتم ذلك إلا من خلال السياسات التي تدعم المبادرات التي تتضمن حصر ونشر وتعزيز التراث الحي لدينا، وتساعد وبالتالي على بناء الجسور بين المجموعات الثقافية المختلفة داخل البلد الواحد وخارجها.

لذا، لا بد لأية استراتيجية مستقبلية أن تستجيب للتحديات المتعددة والمتغيرة، على أن تضمن تقديم التوجيه للحكومات والمجتمعات على حد سواء، إذ إن مهمة إدارة التراث الثقافي غير المادي وصونه لا تقتصر على الحكومات، بل تتعداها إلى الجماعات والمجموعات والأفراد الحاملين له، وكذلك أصحاب المصلحة. فالاستراتيجية لا يمكن تحقيقها إن لم تؤخذ المجتمعات بعين الاعتبار، وكذلك الهيئات المختلفة التي تسهم في صون التراث الثقافي غير المادي، إذ ينبغي أن تضمن الاستراتيجية، كرؤوية مستقبلية لها، أن التراث الثقافي غير المادي مصنون كتراث معيشي وحي، ومصدر للإبداع المعاصر.

الأهداف

والحال كهذه، ننتظر من الاستراتيجية المقترحة أن تحقق أهدافاً عامة، إذ من غير الممكن إعداد استراتيجية يمكن تطبيقها لدى كافة المجتمعات والحكومات، وذلك لاختلاف القيم الثقافية والتركيبيات الاجتماعية في إطار كل ثقافة أو مجتمع أو جماعة. وتتمثل هذه الأهداف العامة في:

- (1) حفظ التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي، وصون هويته.
- (2) استثمار التراث الثقافي غير المادي في بناء المشروع الثقافي على المستويين الوطني والعربي.
- (3) نشر ودعم الحماية القانونية للتراث الثقافي غير المادي.
- (4)�احترام والاعتراف بالجماعات والمجموعات والأفراد الحاملين لنقاليـد التراث الثقافي غير المادي.
- (5) تشجيع ودعم نقل ونشر المهارات والمعارف والممارسات التقليدية وطنـياً وإقليمـياً ودولـياً.

- 6) تشجيع الممارسة والاستخدام المسؤولين للتراث الثقافي غير المادي في جهود التنمية المستدامة.
- 7) تحديد وإنشاء الآلية الملائمة لصون التراث الثقافي غير المادي، وتنسيق وتتنفيذ أنشطة الحفظ الازمة بما يضمن المشاركة النشطة للمجتمعات وأصحاب المصالح والموارد والمجالس الاستشارية.
- 8) تعزيز الاحتفال بالتراث الثقافي غير المادي وطنياً وإقليمياً ودولياً.
- 9) صون التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي للحد من تداعيات الكوارث والحروب والنزاعات المسلحة والاحتلال في ظل الأوضاع الراهنة التي تشهد لها المنطقة العربية.

المبادئ التوجيهية والقيم

- يمكن اقتراح طائفة من المبادئ والتوجيهات للأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها لتحقيق الأهداف السابقة، من ذلك:
- 1) إنشاء الشراكات لأنها أمر حاسم لحماية وتعزيز التراث الثقافي غير المادي في إطار الدولة الواحدة.
 - 2) الأخذ بعين الاعتبار مبدأ الشمولية في صون التراث الثقافي غير المادي، أي عدم التفريق والتمييز بين أطياف المجتمع المختلفة أو السكان الأصليين، أو الأقليات أو النساء أو الثقافات المتنوعة، فهذا أمر مهم في جميع الأعمال المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي.
 - 3) تشجيع المشاركة الفعالة للأفراد والجماعات والمجتمعات المحلية المعنية بالتراث الثقافي غير المادي في عمليات صنع القرار على جميع المستويات.
 - 4) البرامج والمبادرات لحماية التراث الثقافي غير المادي، والاعتراف والدعم الفردي والجماعي للذين يشاركون في مختلف جوانب التراث الثقافي غير المادي.
 - 5) الاعتراف بالدور الخاص للنساء في صون التراث الثقافي غير المادي ودعمه ونشره وتعزيزه.
 - 6) بيان وتحديد العلاقة بين التراث الثقافي غير المادي والرفاه الاقتصادي والاجتماعي للأفراد والمجتمعات.
 - 7) تشجيع أفضل الممارسات من أجل المبادرات المتعلقة باستراتيجية حماية التراث الثقافي غير المادي، بما في ذلك تدريب الأفراد العاملين في تلك المبادرات.
 - 8) احترام حقوق الملكية الفكرية للجماعات والأفراد الذين يشاركون في جوانب التراث الثقافي غير المادي وتعزيزها.
 - 9) انتقال التراث الثقافي غير المادي عبر الأجيال باعتباره أمراً حاسماً لصونه.
 - 10) أهمية التراث الثقافي غير المادي في إبراز التنوع والتجددية الثقافية في الوطن العربي.

الآليات والطرائق

- 1) دعم عملية تحديد وتوثيق التراث الثقافي غير المادي بغرض التعرف على العناصر الخاصة المكونة لهذا التراث، وفهم عمليات تغيره عبر الزمن من خلال:
 - أ) تيسير توثيق التراث الثقافي غير المادي عن طريق نشر المعرفة التقنية، وتوفير المعدات والبنية التحتية الازمة لذلك.
 - ب) إجراء عمليات الحفظ والترميم، والتحويل الرقمي لبيانات الوسائط المتعددة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي المعرض للخطر.
 - ت) وضع قوائم الحصر لإعداد الترشيحات للإدراج على القوائم الخاصة بصون التراث الثقافي غير المادي.
 - ث) بناء بوابة إلكترونية على شبكة الإنترنت، يكون من شأنها تيسير الاتصال بين المنظمات المعنية ودور المحفوظات المختصة بالتراث الثقافي غير المادي القائمة بالفعل.

2) إعداد وتشغيل البرامج والموارد التعليمية بغية كفالة النقل المستمر للتراث الثقافي غير المادي من جيل إلى آخر:

- أ) إعداد مناهج لبث التراث الثقافي غير المادي لدى الناشئة، وتوعية الناس بأهميته.
- ب) توفير دورات تدريبية للمهنيين في مجال صون التراث الثقافي غير المادي.
- ت) إعداد برامج تدريبية بواسطة الإنترن特 من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

3) تعزيز نشر التراث الثقافي غير المادي بغرض توعية الجمهور، وخاصة جيل الشباب، بأهمية التراث الثقافي غير المادي من خلال:

- أ) تشجيع تنظيم الأحداث العامة، مثل العروض الفنية والمعارض.
- ب) إعداد المضامين الثقافية التي يمكن استخدامها كمواد ترويجية أو تجارية للتوعية.
- ت) نشر الكتب والمواد السمعية والبصرية المعنية بالتراث الثقافي غير المادي.

4) تشجيع المؤسسات العامة على اعتماد النظم القانونية والإدارية الملائمة وصياغة سياسات متنوعة لحماية التراث الثقافي غير المادي.

5) تعزيز التعاون الدولي والإقليمي بين المنظمات المعنية بالتراث الثقافي غير المادي بغية تبادل المعلومات والمعارف بشأن صون التراث الثقافي غير المادي من خلال:

- أ) تكوين شبكة وطنية ودولية بين الممارسين والخبراء والمسؤولين في مجال التراث الثقافي غير المادي.
- ب) توظيف مجموعة من المختصين بالتراث الثقافي غير المادي بغرض كفالة التنفيذ الفعال لأنشطة الصون.
- ت) بناء بوابة إلكترونية على الشبكة العنكبوتية يكون لتيسير الاتصال بين الهيئات المعنية ودور المحفوظات المختصة بالتراث الثقافي غير المادي القائمة بالفعل.

مراجع

هياجنه، هاني (2015) صون التراث الثقافي غير المادي: الأفاق والتحديات. سلسلة "المؤثرات الشعبية 14.. وزارة الثقافة القطرية . قطر.

<http://www.alecso.org/site/sectors/culture.html>

<http://www.alecso.org/site/2016-03-02-13-18-44.html>

<http://www.alecso.org/site/2016-02-17-09-57-40.html>